



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية، علوم تسيير، علوم تجارية

الشعبة: العلوم المالية والمحاسبية

تخصص: مالية وبنوك

بعنوان:

إدارة السيولة في البنوك - دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية -

"دراسة بنك الخليج الجزائر و بنك السلام الجزائري"

تحت إشراف الأستاذ:

حجماوي توفيق

إعداد الطلبة:

➤ فارس زينب

➤ شيبوب محمد

أمام اللجنة المكونة من السادة:

| | | |
|------------------------|-------|----------|
| الدرجة العلمية/ رئيسا | | الدكتور/ |
| الدرجة العلمية/ مشرفا | | الدكتور/ |
| الدرجة العلمية/ مناقشا | | الدكتور/ |
| الدرجة العلمية/ مناقشا | | الدكتور/ |

الموسم الجامعي

2021/2020



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير
مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي
الميدان: علوم اقتصادية، علوم تسيير، علوم تجارية
الشعبة: العلوم المالية والمحاسبية
تخصص: مالية وبنوك
بعنوان:

**إدارة السيولة في البنوك - دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية -
"دراسة بنك الخليج الجزائر و بنك السلام الجزائري"**

تحت إشراف الأستاذ:

حجماوي توفيق

إعداد الطلبة:

➤ فارس زينب

➤ شيبوب محمد

أمام اللجنة المكونة من السادة:

| | | |
|------------------------|-------|----------|
| الدرجة العلمية/ رئيسا | | الدكتور/ |
| الدرجة العلمية/ مشرفا | | الدكتور/ |
| الدرجة العلمية/ مناقشا | | الدكتور/ |
| الدرجة العلمية/ مناقشا | | الدكتور/ |

الموسم الجامعي

2021/2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلنَّبِيِّ
فَعَدُوًّا لِلَّهِ وَالَّذِينَ
آمَنُوا مَعَهُ عَدَاوَةُ اللَّهِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالرُّسُلِ
أُولَئِكَ فِي أَعْيُنِ اللَّهِ
كُفْرًا كَبِيرًا

الشكر

الحمد لله رب العالمين حمدا يليق بعظمة جلالته و له الشكر بكافي نعمه
و أفضل الصلاة على أنبيائه المرسلين و سيد الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه
و سلم و على اله و صحبه أجمعين و من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
من لا يشكر الناس لا يشكر الله إذا كان لابد من للشكر فإننا لا نبالغ إن قلنا إن
الكلمات لا تكفي مهما ثقلت معانيها فمن باب العرفان بالفضل نتقدم بالشكر للأستاذ
حماوي توفيق لتوجيه لعملنا بإكليل من النضج و الإرشادات فكان لنا خير معين و
سند في انجاز هذا البحث كما لا يفوتنا إننا نتوجه بالتحية و الشكر إلى كل أستاذة
علوم الاقتصادية و تجارية و علوم التسيير كما نوجه بالتحية إلى أعضاء لجنة
المناقشة الذين سننال شرف مناقشتهم لبحثنا.

الإهداء

الحمد الذي أعاننا وأكرمنا بالتقوى جئت أبحث عن كلمة ظننتها توفي حق الناس أعطونا الحياة والأمل إلى أناس كانوا السر في وجودنا إلى من ربانا على الفضيلة منذ نعومة أظفركنا الوالد العزيز و أملنا في الحياة ومن وضع الله الجنة تحت أقدامها أمي الغالية إلى من تقاسموا معنا الحنان قرّة أعيوننا إخواننا وأخواتنا { فاروق، عبد الصمد، عبد الغاني، لطيفة، أمل، إكرام، بشرى يرزقها الله بالشفاء العاجل} إلى عمتي حبيبي يمينة إلى خالي مقدم سايح وإلى خالي مقدم قويدر رحمه الله وأسكنه فسيح جناته إلى كل من يحمل لقب فارس و شيبوب وإلى أعز وأعلى ناس على قلبي.

إلى من جعلتهم الحياة أصدقاء و زملاء { يسرى عمارة، سارة بن تامر، إكرام بلحاشي، إكرام قاسمي، سليمة فيلالي، إكرام مكي، فاطمة كرفيس، حياة باعزير، نزيهة كناندة، شيماء معطي، حنان العيرج ، عادل حرمل}

إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل { فارس زاوي، بن سلامة حسان}

" فارس زينب، شيبوب محمد "

تعتبر السيولة وادارتها من أهم القضايا التي تشغل بال الباحثين في مجال البنوك، وبخاصة البنوك الإسلامية والتي تتميز بطبيعة خاصة تختلف تماما عن البنوك التقليدية، فعندما يكون هناك استخداما اقتصاديا لموارد المصارف فإن هذا يعني أن ثمة إدارة اقتصادية جيدة تعمل على استقرار المركز المالي للمصرف إذ تواجه البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية مشكلة التوفيق بين أهداف المصرف والمتمثلة في الربحية والسيولة والأمان وهكذا فإن نشاط المصارف يتركز حول خلق المصرف نوع من الموازنة بين هذه الأهداف من خلال الاحتفاظ بأقل مقدار من السيولة .

لذا هدفت هذه الدراسة إلى مقارنة إدارة السيولة للبنوك التقليدية والإسلامية العاملة بالجزائر، تم ذلك باستخدام مجموعة من النسب المالية تدرج تحت مؤشرات السيولة، أجريت الدراسة على البنك التقليدي بنك الخليج الجزائر AGB والبنك الإسلامي بنك السلام الجزائري ، و ذلك خلال الفترة الممتدة بين 2018/2019، ولغرض معرفة مدى الاختلاف في إدارة السيولة بين النوعين من البنوك.

توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها أن بنك السلام يتمتع بسيولة عالية و هو أكثر ربحية من البنك التقليدي محل الدراسة من خلال نسبة الرصيد النقدي و نسبة الرصيد القانوني، في حين أظهرت نسبة سيولة التوظيف أن هذا البنك التقليدي أكثر نشاطا من البنك الإسلامي.

Summary:

Liquidity and its management is considered as one of the most important cases that concern researchers in the field of banks, especially the islamic banks that has a special nature which is completely different from traditional banks, cause when there is an economic use of the banks resources it means that there is good economic management which works to stabilize the financial position of the bank, as the conventional and Islamic banks face the problem of matching between the banks's objectives of profitability and liquidity and security, and thus the activity of the banks is focusing on creating in a bank a kind of agreement between these goals by maintaining the least amount of liquidity

Therefore, this study was aimed to compare the liquidity management between the conventional banks and Islamic banks in Algeria , and it was done by using a set of financial ration that falls under the liquidity indicators. The study was conducted on the conventional bank “ the Algerian gulf bank AGB” and Islamic bank “ algeria's salam bank “ in the period 2018/2019 for the purpose of knowing how much is the difference between those two types in liquidity management.the study has reached a number of results the most important of them is that AL Salam bank has the highest liquidity and it is more profitable than the conventoinal bank under the study and through the ration of cash balance and legal balance ratio , while the employment liquidity ratio showed that this traditional bank is more active than the Islamic bank.

قائمة المحتويات

| الصفحة | العنوان |
|-------------|----------------------------------------------------------------------------------------------|
| IV | _ ملخص الدراسة. |
| VII.VI.V | _ قائمة المحتويات. |
| VIII | _ قائمة الجداول. |
| IX | _ قائمة الأشكال. |
| X | _ قائمة الملاحق. |
| ا. ب. ج. د. | _ المقدمة العامة. |
| 2 | _ الفصل الأول: مفاهيم حول البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 2 | _ مقدمة الفصل. |
| 3 | _ المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية. |
| 3 | _ المطلب الأول: تعريف البنوك التقليدية و نشأتها. |
| 4 | _ المطلب الثاني: أهداف و وظائف البنوك التقليدية. |
| 9 | _ المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية. |
| 9 | _ المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية و نشأتها وأهدافها. |
| 15 | _ المطلب الثاني: خصائص و أنواع البنوك الإسلامية. |
| 21 | _ المبحث الثالث: التمييز بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 22 | _ المطلب الأول: أوجه الاختلاف بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 24 | _ المطلب الثاني: أوجه التشابه بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 25 | _ المبحث الرابع: دراسة العلاقة وأوجه التداخل بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 26 | _ المطلب الأول: دراسة العلاقة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 28 | _ المطلب الثاني: أوجه التداخل بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 30 | _ خلاصة الفصل. |
| 32 | _ الفصل الثاني: إدارة السيولة المصرفية |
| 32 | _ مقدمة الفصل. |
| 33 | _ المبحث الأول: ماهية السيولة المصرفية. |
| 33 | _ المطلب الأول: مفهوم السيولة المصرفية و أهميتها. |
| 35 | _ المطلب الثاني: أنواع السيولة المصرفية ووظائفها. |

| | |
|-----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 37 | _المطلب الثالث: نظريات السيولة المصرفية. |
| 40 | _المبحث الثاني: إدارة السيولة في البنوك التقليدية و أساليب إدارتها. |
| 40 | _المطلب الأول: مصادر الأموال واستخداماتها. |
| 43 | _المطلب الثاني: مكونات إدارة السيولة وتقييم كفاءاتها. |
| 48 | _المطلب الثالث: استراتيجيات و تقنيات و أدوات إدارة السيولة. |
| 51 | _المبحث الثالث: إدارة السيولة في البنوك الإسلامية و معوقات إدارتها. |
| 51 | _المطلب الأول : مصادر الأموال و استخداماتها. |
| 58 | _المطلب الثاني: استراتيجية إدارة السيولة في البنوك الإسلامية وتقنياتها. |
| 62 | _المطلب الثالث: واقع إدارة السيولة في البنوك الإسلامية و أساليب معالجتها. |
| 70 | _المبحث الرابع: التمييز بين إدارة السيولة في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 70 | _المطلب الأول : أوجه الاختلاف بين إدارة السيولة في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 77 | _المطلب الثاني: أوجه التشابه في إدارة السيولة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. |
| 78 | _ خلاصة الفصل. |
| 80 | الفصل الثالث: إدارة السيولة في البنوك التقليدية و الإسلامية_ دراسة مقارنة بين بنك الخليج الجزائر وبنك السلام الجزائري. |
| 80 | _ مقدمة الفصل. |
| 81 | _المبحث الأول: إدارة السيولة في بنك الخليج الجزائر. |
| 81 | _المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك الخليج الجزائر. |
| 82 | _المطلب الثاني: المساهمون في بنك الخليج الجزائر و مهامهم. |
| 84 | _المطلب الثالث: مؤشرات قياس السيولة لدى بنك الخليج الجزائر ما بين سنتي 2018_2019. |
| 91 | _المبحث الثاني: إدارة السيولة في بنك السلام الجزائري. |
| 91 | _المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك السلام الجزائري. |
| 92 | _المطلب الثاني: المساهمين وإجراءات العمل لبنك السلام الجزائري. |
| 93 | _المطلب الثالث: مؤشرات قياس السيولة لدى بنك السلام الجزائري لسنتي 2018_2019. |
| 100 | _المبحث الثالث: تفسير وتحليل نسب السيولة لبنك الخليج الجزائر ونسب السيولة لبنك السلام الجزائري. |
| 100 | _المطلب الأول: تفسير نسب إدارة سيولة بنك الخليج الجزائر. |
| 101 | _المطلب الثاني: تفسير نسب إدارة سيولة بنك السلام الجزائري. |

| | |
|-----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 102 | _ المبحث الرابع: دراسة أوجه الاختلاف و التشابه بين نسب السيولة لبنك الخليج الجزائر وبنك السلام الجزائري. |
| 102 | _ المطلب الأول: دراسة أوجه الاختلاف بين النسب المتحصل عليها لبنك الخليج الجزائر و بنك السلام الجزائري. |
| 103 | _ المطلب الثاني: دراسة أوجه التشابه بين النسب المتحصل عليها لبنك الخليج الجزائر وبنك السلام الجزائري. |
| 103 | _ المطلب الثالث: مناقشة النتائج. |
| 104 | _ خلاصة الفصل. |
| 106 | _ الخاتمة العامة. |
| 109 | _ قائمة المصادر و المراجع. |
| 114 | _ قائمة الملاحق. |

قائمة الجداول

| رقم الجدول | عنوان الجدول | الصفحة |
|------------|----------------------------------------------------------------------------------|--------|
| 1 - 1 | أبرز أوجه الاختلاف بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية. | 23 |
| 1 - 2 | مقارنة بين الودائع الجارية في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية. | 71 |
| 2 - 2 | مقارنة بين الودائع الاستثمارية في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية. | 72 |
| 1 - 3 | ميزانية بنك AGB جانب الأصول 2018. | 84 |
| 2 - 3 | ميزانية بنك AGB جانب الخصوم 2019. | 85 |
| 3 - 3 | نسبة الرصيد النقدي لبنك AGB لسنتي 2019/2018. | 87 |
| 4 - 3 | مبلغ النقد لدى البنك المركزي لبنك AGB لسنتي 2019/2018. | 88 |
| 5 - 3 | نسبة الرصيد القانوني لبنك AGB لسنتي 2019/2018. | 89 |
| 6 - 3 | نسبة التوظيف لبنك AGB لسنتي 2019/2018. | 90 |
| 7 - 3 | ميزانية بنك السلام الجزائري جانب الأصول 2018. | 93 |
| 8 - 3 | ميزانية بنك السلام الجزائري جانب الخصوم 2019. | 94 |
| 9 - 3 | نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول لبنك السلام لسنتي 2019/2018. | 95 |
| 10 - 3 | نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع لبنك السلام لسنتي 2019/2018. | 96 |
| 11 - 3 | نسبة السيولة القانونية لبنك السلام لسنتي 2019/2018. | 97 |
| 12 - 3 | نسبة الاحتياطي القانوني لبنك السلام لسنتي 2019/2018. | 98 |
| 13 - 3 | نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي التمويل والاستثمارات لبنك السلام لسنتي 2019/2018. | 99 |

قائمة الأشكال

| الصفحة | عنوان الشكل | رقم الشكل |
|--------|-------------------------------------------|-----------|
| 14 | أهداف البنوك الإسلامية | 1 - 1 |
| 20 | أنواع البنوك الإسلامية | 2 - 1 |
| 82 | حصص المساهمين في بنك الخليج الجزائر AGB | 1 - 3 |
| 86 | تغيرات ميزانية بنك AGB بين سنتي 2019/2018 | 2 - 3 |

قائمة الملاحق

| الصفحة | عنوان الملحق | رقم الملحق |
|--------|-------------------------------------------------------------|------------|
| 114 | ميزانية بنك خليج الجزائر AGB جانب الأصول لسنتي 2019/2018. | 01 |
| 115 | ميزانية بنك الخليج الجزائر AGB جانب الخصوم لسنتي 2019/2018. | 02 |
| 116 | ميزانية بنك السلام الجزائري جانب الأصول لسنتي 2019/2018. | 03 |
| 117 | ميزانية بنك السلام الجزائري جانب الخصوم لسنتي 2019/2018. | 04 |

مقدمة

توطئة:

يمثل النظام المصرفي بمختلف فروع الركيزة الأساسية في تمويل عمليات التنمية خاصة الاقتصاديات التي تفترق إلى المصادر التمويلية الأخرى للأسواق المالية فهو يعد الوسيط المالي بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز ونظراً للأهمية البالغة فقد أول خبراء البنوك اهتماماً وعناية متزايدة به من أجل الحفاظ على بقائه واستمراره خاصة في ظل التغيرات التي تشهدها الاقتصادية العالمية للاتجاه نحو الخصوصية تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي... إلخ.

ومن هذا يمكن التمييز بين جهازين مختلفين في النظام المصرفي البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حيث تعتبر البنوك الإسلامية جزء لا يتجزأ من الواقع الاقتصادي لكثير من دول العالم، وقد احتلت هذه المكانة من كفاءتها في محاربة الاكتناز بتجميع المدخرات و الأموال من أصحاب الفائض ومن ثم توظيفها و تنميتها استناداً إلى أحكام الشريعة الإسلامية. حيث تتميز المصارف الإسلامية بأنها لا تتعامل بالائتمان فهي ليست مقرضة و لا مقرضة و لا تتعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءً إنما تقدم التمويل وفقاً لصيغ مشروعة، غير أن هذا النشاط اعترضه بعض المشاكل و العراقيل التي من أهمها مشكلة السيولة خصوصاً أنها لا تستطيع التصرف في فائض السيولة أو عجزها مثلما تصنع البنوك التقليدية، فهي تعاني عوائق كبيرة في إدارة سيولتها لأنه يساهم في تعميق هذه المشكلة الجانب الشرعي و الجانب القانوني. فالجانب الشرعي يحضر المصارف الإسلامية الاقتراض بالفائدة من البنك المركزي والجانب القانوني البنوك المركزية لا تراعي خصوصيتها الشرعية و تعاملها على حد سواء مع المصارف التقليدية، حيث حددت قوانين وظيفة المصارف التقليدية في القيام بتجميع المدخرات و التعامل بأساليب و أدوات قائمة على الفائدة الربوية، حيث تستطيع أن تودع فائض السيولة لديها في أي وقت و حسب أي مدة تريدها لدى بنوك أخرى بسعر الفائدة السائد في السوق أو تودعها لدى البنك المركزي أو توظفها في الأسواق المالية. وكذلك الأمر بالنسبة لحالة العجز في السيولة حيث يمكنها الاقتراض من المؤسسات المالية و البنوك. فمن شأن كل ذلك طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ما مدى الاختلاف بين إدارة السيولة للبنوك الإسلامية و إدارة السيولة للبنوك التقليدية؟

ومن خلال الطرح العام للإشكالية نطرح التساؤلات الجزئية التالية :

- _ أين يكمن الاختلاف في معاملات كل من البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية ؟
- _ هل يختلف أداء البنوك الإسلامية عن أداء البنوك التقليدية من حيث الربحية و السيولة؟
- _ ما هي السياسات التي تتبعها البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية لإدارة السيولة؟

الفرضيات:

- _ يوجد اختلاف في إدارة السيولة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية .
- _ يوجد اختلاف بين نسب السيولة للبنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

أسباب اختيار الموضوع:

- _ كون الموضوع يدخل ضمن مجال التخصص.
- _ الميل للدراسات الاقتصادية و المالية للبنوك.
- _ الميول نحو الموضوع من خلال الاطلاع على المواضيع المتعلقة بالبنوك الإسلامية والتقليدية.
- _ الرغبة في تسليط الضوء على إدارة السيولة للبنوك التقليدية و الإسلامية.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في التعرف على إدارة السيولة وواقعها في المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية من حيث مفهومها وطرق حسابها والعوامل المؤثرة فيها والعوامل التي تؤدي لها، ومحاولة إبراز مدى الاختلاف بين الأساليب والإجراءات التي يستعملها كلا من المصرفين لمحاولة تصدي مخاطر السيولة وكون تطور إدارة السيولة للبنوك الإسلامية و التقليدية مرتبطة بإدارة فعالة لمخاطر السيولة.

أهداف الدراسة:

- _ تبيان أوجه التشابه والاختلاف ما بين مفهوم السيولة لدى المصارف الإسلامية والتقليدية.
- _ بيان الأساليب والأدوات التي تستخدمها البنوك التقليدية في إدارة سيولتها واستثمارها، ومقارنتها مع الأساليب والأدوات للبنوك الإسلامية.
- _ مقارنة أهم المؤشرات المستخدمة في قياس السيولة للبنوك الإسلامية مع أهم المؤشرات المستخدمة من طرف البنوك التقليدية.

المنهج المتبع:

تشمل المنهجية جانبين:

الجانب النظري: الذي احتوى على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال استعراض مفهوم السيولة وواقع إدارتها في المصارف الإسلامية و التقليدية وتحليل المعلومات المرتبطة بالدراسة، وذلك من خلال الاعتماد على الكتب والمراجع والدراسات ذات الصلة بالموضوع، والمنهج المقارن الذي ساعد في دراسة الاختلافات الجوهرية لإدارة السيولة و مختلف أساليبها و تقنياتها للبنوك الإسلامية و البنوك التقليدية. الجانب التطبيقي: اعتمد على المنهج المقارن لمقارنة النتائج المتوصل إليها فيما يخص قياس إدارة السيولة باستعمال أدوات و مؤشرات مالية.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: رسالة ماجستير لصاحبها حكيم براضية بعنوان التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية سنة 2011، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ومن خلال هذه الدراسة تمكن من التوصل إلى مجموعة من النتائج من بينها ارتفاع نسبة السيولة لدى البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية وذلك لعدم استفادة البنوك الإسلامية من وظيفة المقرض الأخير للسيولة وبالتالي اضطرار هذه البنوك إلى الاحتفاظ بسيولة عالية لمواجهة حالات السحب على الودائع. إضافة إلى قلة أدوات وتقنيات إدارة السيولة وضعف السوق المالية الإسلامية، كما توصل إلى أن حسن إدارة السيولة يكمن في الموازنة بين الإبقاء على نسبة من السيولة للوفاء بالتزامات المتعاملين واستثمار جزء منها لتحقيق الربحية.

الدراسة الثانية: دراسة تحليلية من منظور إسلامي، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد والمصارف الإسلامية تقدم بها أحمد سفيان عبد الله إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك 2015، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية العاملة في ماليزيا. من خلال هذه الدراسة توصل في أهدافها إلى بحث مفهوم السيولة في المصرفية الإسلامية والتقليدية من حيث الإدارة والتحديات. وكذلك إلى دراسة الأدوات المالية التي تستخدم لإدارة السيولة في المصارف الإسلامية الماليزية. كما سعت الأطروحة إلى وضع معايير خاصة تراعي الأحكام الشرعية ومقاصدها للأدوات المستخدمة في إدارة السيولة في المصارف الإسلامية.

الدراسة الثالثة: رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية تقدمت بها سوسن محمد سليم السعدي إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك 2010، المخاطرة الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن، حيث بحثت الدراسة في مشكلة السيولة في المصرف الإسلامي الأردني والمخاطر الناجمة منها، وتطرقت إلى حجم السيولة المتوافرة في المصارف الإسلامية وما يترتب عليها من مخاطر، والسبيل إلى معالجة ذلك، وتوصلت الدراسة إلى أن المصرف الإسلامي الأردني خلال المدة (2004_2008) كان قادرا على الإيفاء بجميع التزاماته مع وجود فائض عالي نسبيا من السيولة.

الدراسة الرابعة: دراسة أكرم لآل الدين 2010، هدفت هذه الدراسة إلى دراسة إدارة السيولة بالمصارف الإسلامية، وقام البحث على تعريف السيولة وإدارتها وتوضيح أهميتها وأهم مكوناتها والمرتكزات الأساسية لنجاحها، كما تم عرض الأدوات النقدية الإسلامية لإدارة السيولة وفحص نجاحها وانضباطها. وتوصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها أن المصارف الإسلامية تعاني من نقص الأدوات النقدية المالية لإدارة السيولة، وأن أهم عائق يواجه استخدام الصكوك كأداة لإدارة السيولة هو الضوابط الشرعية.

تقسيمات البحث:

لغرض الإلمام أكثر بالموضوع ارتأينا تقسيمه إلى ثلاثة فصول حيث تناولنا في الفصل الأول الجانب النظري للدراسة وذلك من خلال تقسيمه إلى أربع مباحث، فتناولنا في المبحث الأول ماهية البنوك التقليدية أما المبحث الثاني فتم التطرق فيه إلى ماهية البنوك الإسلامية وفي المبحث الثالث تناولنا فيه التمييز بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية أما المبحث الرابع تطرقنا إلى دراسة العلاقة وأوجه التداخل بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

وفيما يخص الفصل الثاني، حيث تم تقسيمه إلى أربع مباحث، فالمبحث الأول ماهية السيولة المصرفية من حيث مفهومها وأنواعها وكذلك نظرياتها، أما المبحث الثاني فتضمن إدارة السيولة في البنوك التقليدية وأساليب إدارتها، والمبحث الثالث إدارة السيولة في البنوك الإسلامية ومعوقات إدارتها أما المبحث الرابع تضمن التمييز بين إدارة السيولة في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

أما الفصل الثالث فكان تطبيقا وإسقاطا للجانب التطبيقي من خلال دراسة حالة بنك الخليج الجزائر AGB و بنك السلام الجزائري فتم تقسيمه إلى أربع مباحث، فالمبحث الأول تم فيه إدارة السيولة لدى بنك الخليج الجزائري أما المبحث الثاني فتناولنا فيه إدارة السيولة لدى بنك السلام الجزائري و المبحث الثالث تفسير نسب السيولة لبنك الخليج الجزائر و بنك السلام الجزائري، أما المبحث الرابع فتطرقنا إلى دراسة أوجه التشابه و التفرقة بين نسب السيولة لبنك خليج الجزائر و نسب سيولة لبنك السلام الجزائري.

وختمنا البحث بخاتمة عامة تضمنت نتائج البحث و المقترحات.

الفصل الأول:

مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية
والبنوك الإسلامية

مقدمة

لقد كان لظهور البنوك التقليدية التي كانت لها تجربة طويلة في مجال العمل المصرفي دورا كبيرا في تحقيق الوساطة المالية بين فئتي المدخرين الذين يملكون فائضا ماليا و المستثمرين الذين يعانون من عجز في الموارد المالية، إلا أنه و منذ حوالي أربعة عقود ظهرت مؤسسات أخرى تعمل جنبا إلى جنب المؤسسات التقليدية ذات طبيعة متميزة و تقوم على أساس الالتزام بمبادئ و ضوابط المعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي ألا وهي البنوك الإسلامية. حيث حددت قوانين وظيفة البنك التقليدي في القيام بتجميع ممن لديهم الفائض وتقديمها إلى المحتاجين إليها على أساس الفائدة أخذ و عطاء، بينما البنك الإسلامي يقوم نشاطه على أساس الصيغ الشرعية التي أقرها الإسلام ولا يتعامل هذا البنك بالفائدة.

وبناء على هذا سوف نتعرف أكثر من خلال هذا الفصل على مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية ودراسة العلاقة بينهما، وعليه قسم الفصل إلى:

المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية.

المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية.

المبحث الثالث: التمييز بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

المبحث الرابع: دراسة العلاقة و أوجه التداخل بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية:

يقوم البنك بدور فعال في الاقتصاد و يعتبر هذا الأخير من خلال وظائفه أداة هامة في اقتصاد السوق ولعل تعريف البنك بصفة عامة ليست من الأمور السهلة و ذلك لتداخل العمليات التي يقوم بها مع مختلف الأعوان الاقتصاديون و سيتم معالجة محتوى هذا المبحث من خلال مطلبين متضمنين تعريف ونشأة البنوك التقليدية وأهداف ووظائف البنوك التقليدية.

المطلب الأول: تعريف و نشأة البنوك التقليدية

يتفرع هذا المطلب إلى:

❖ الفرع الأول: تعريف البنوك التقليدية.

تعد المصارف إحدى أهم و أقدم المؤسسات المالية الوسيطة، ووظيفتها الأساسية قبول الودائع الجارية و التوفير لأجل للأفراد و المشروعات و الإدارات العامة، وإعادة استخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان و الخصم و بقية العمليات المالية للوحدات الاقتصادية غير المصرفية و مما سبق (حسين، 2017، صفحة 06)

_ أن البنوك التقليدية تقبل جميع أنواع الودائع، و بالتالي فهي تتيح للمدخرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم، فهناك الودائع الجارية، و التوفير، و لأجل، و شهادات الإيداع التي تمثل فرص استثمارية قصيرة الأجل.

_ أن البنوك التقليدية تقوم بتقديم خدماتها المصرفية لجميع الزبائن أي أنها لا تقتصر على خدمة قطاع معين دون القطاعات الأخرى.

_ تمنح البنوك التقليدية أنواع مختلفة من القروض سواء قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل، وهو ما يتيح فرص متنوعة للمقترضين.

_ تتمتع البنوك التقليدية بحرية في تمويل عدد متنوع من المشروعات الصناعية و الزراعية و التجارية و الخدماتية.

_ يمكن للبنوك التقليدية أن تقدم خدمات مصرفية متنوعة.

فبجانب الخدمات المصرفية التقليدية (قبول الإيداعات و منح القروض) يمكنها تقديم عدد آخر من الخدمات غير التقليدية مثل الخدمات الآلية (computer_Based Banking Services) ودراسات الجدوى والاستشارات المالية ، والخدمات الشخصية للزبائن وغيرها.

❖ الفرع الثاني: نشأة البنوك التقليدية.

ارتبط نشوء البنك و تطوره بتطور الحياة الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمعات، إذ أن أول شكل من أشكال البنوك ظهر في بلاد الرافدين (الباقي، 2016، صفحة 11) 3500 ق.م. وتعتبر المبادئ التي وضعها حمو رابي عام 1675 ق.م. في شريعته من أقدم النصوص المعروفة في التاريخ فيما يتعلق بتنظيم عمليات الإبداع و التسليف و الفوائد و الضمانات المرتبطة بها. و بتقدم التجارة بين الشعوب وظهور النقود كإحدى الوسائل الهامة في التبادل التجاري، فقد بدأت ظاهرة إيداع الفائض منها. بالإضافة إلى الحلي و المعادن الثمينة كودائع مقابل حصول هؤلاء على عمولة نظير حراستها و المحافظة عليها. تعتبر هذه الظاهرة من أولى أشكال التعامل المصرفي في المجتمع حيث استمرت حقبة من الزمن حتى ظهرت في القرون الوسطى ظاهرة الصراف الذي يكسب دخله من مبادلات العملات بعضها ببعض بين رجال البحارة و التجار الذين كانوا يترددون على موانئ أوروبا الجنوبية. و يذكر المؤرخون أن أول بنك ظهر بشكله الحديث كان بمدينة البندقية عام 1557م. وفي عام 1587م ظهر بنك آخر هو بنك رياتو بمدينة البندقية ومنها انتشرت البنوك في بقية أوروبا ومنها بنك أمستردام في هولندا عام 1609، وبنك هامبورغ بألمانيا عام 1619، وبنك إنجلترا عام 1694، وبنك فرنسا الذي أسسه نابليون الأول عام 1800م.

المطلب الثاني: أهداف و وظائف البنوك التقليدية.

يتفرع هذا المطلب إلى:

❖ الفرع الأول: أهداف البنوك التقليدية.

تسعى البنوك التقليدية إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية (حسين، صفحة 17): الربحية و السيولة و الأمان.

1/ الربحية *profitabilité*

تسعى إدارة المصارف دائما إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لأصحاب المصرف، إذ أن المعيار الأساسي لمدى كفاءة الإدارة هو حجم الأرباح التي تحققها. وحتى يتمكن المصرف تحقيق الأرباح ينبغي أن تكون إيراداته أكبر من تكاليفه، وتشمل إيرادات المصرف البنود الآتية:

- _ الفوائد الدائنة على التسهيلات الائتمانية.
- _ العمولات الدائنة التي تتقاضاها المصارف نظير خدماتها التي تقدمها للآخرين.
- _ أجور الخدمات التي تقدمها المصارف وغير المتعلقة بطبيعة العمل المصرفي كقيامها بتقديم استشارات اقتصادية ومالية و إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية.
- _ عوائد العملة الأجنبية أي الأرباح المحققة من الفرق بين أسعار الشراء و البيع.

- _ إيرادات أخرى كعوائد الاستثمار في الأوراق المالية ، و العوائد المحققة من خصم الكمبيالات ، و أي أرباح رأسمالية ناتجة عن بيع المصرف لأصل من أصوله بسعر أعلى من قيمته الدفترية.
- أما فيما يتعلق بتكاليف المصرف ، فإنها تشتمل على الآتي:
- _ الفوائد المدينة على الودائع التي يقوم المصرف بدفعها .
- _ العمولات المدينة التي يدفعها المصرف إلى المؤسسات المالية الأخرى نظير تقديمها خدمات للمصرف ذاته.
- _ المصاريف الإدارية والعمومية .

2/ السيولة – Liquidité

سيولة أي أصل من الأصول، تعني مدى سهولة تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل خسارة وبناء علي فان البضاعة أكثر سيولة من العقارات والذمم المدينة أكثر سيولة من البضاعة وهكذا أما السيولة في المصارف فتعني قدرة المصرف على الوفاء بالتزامات المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين، ومقابلة طلبات الائتمان وأية طلبات أو احتياجات مالية أخرى وهذا يعني أن على البنوك التقليدية أن تحتفظ بنسبة سيولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها في أي لحظة، فالبنوك التقليدية لا تستطيع كبقية منشآت الأعمال الأخرى تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت، فان مجرد إشاعة عن عدم توفير سيولة كافية لدى المصرف كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين و يدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض المصرف (حسين، 2017) للإفلاس.

3/الأمان – Security

لا يمكن للبنوك التقليدية أن تستوعب خسائر تزيد عن رأس المال الممتلك فأي خسائر من هذا النوع معناه التهام جزء من أموال المودعين، وبالتالي إفلاس المصرف التجاري لذلك تسعى البنوك التقليدية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة والى تعدد المناطق الجغرافية التي يخدمها المصرف لأن كل يؤدي إلى تباين الزبائن (المودعين والمقترضين) وأنشطتهم وأيضاً تباين في مدى حساسية تلك الأنشطة للظروف الاقتصادية العامة وباختصار تساهم الفروع في تنويع (Diversification) ودائع المصرف والقروض التي يقدمها و هو ما يقلل من احتمالات حدوث مسحوبات ضخمة مفاجئة تعرض المصرف لمخاطر السعر المالي . وفي ضوء ما تقدم يبدو أن هناك تعارض واضح بين الأهداف الثلاثة السابقة وهو ما يمثل مشكلة الإدارة المصرفية فعلى سبيل المثال يمكن للمصرف التقليدي تحقيق درجة سيولة عالية من خلال احتفاظه بنقدية كبيرة داخل خزائنه ألا أن ذلك يؤثر سلباً على هدف الربحية فالنقدية الراكدة داخل الخزينة لا يتولد عنها أي عائد في الوقت الذي مطالب فيه المصرف بسداد عوائد (فوائد) على إيداعات العملاء. يرى بعض الباحثين أن

الهدف الأساس الذي يجب أن يسعى إليه المصرف التقليدي هو تعظيم الربح (Profit Maximisation) وهو ما يستهدف أصحاب المصرف بالدرجة الأولى أما السيولة والأمان فيستهدفهما المودعين (Dépostons) ويتحققا من خلال التشريعات وتوجيهات البن المركزي التي تقلل احتمالات تعرض المصرف التجاري للعسكر المالي وتزيد من حالة الأمان ومن ثم تصبح السيولة والأمان بمثابة قيود (Constraint) وليست أهداف مقارنة بهدف الربحية .ويمكن للمصرف أن يراعي من خلال سياسات في التوظيف تحقيق ملائمة والتوفيق بين الربحية والسيولة والأمان حفاظا على سلامة مسيرته وتحقيق أهداف مالكيه.

❖ الفرع الثاني: وظائف البنوك التقليدية.

من الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية (التقليدية) ما هو تقليدي ارتبط بظهورها، ومنها ما ظهر نتيجة تطور العمل البنكي واتساع نطاق العمليات التي تزاولها (إيمان، 2006/2007، صفحة 5،6،7).

1_ الوظائف التقليدية للبنوك التجارية (التقليدية):

تتمثل الوظائف التقليدية التي تقدمها البنوك التجارية فيما يلي:

أ_ قبول الودائع:

تعتبر هذه الوظيفة من أقدم وأهم الوظائف، حيث تتلقى البنوك التجارية الودائع من جهات وهيئات مختلفة، إذ أنها تعتبر من أكثر مصادر الأموال خصوية، وتشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد البنوك وعليها تتوقف الكثير من عمليات الوساطة البنكية كمنح القروض وإنشاء النقود. توجد أشكال من الودائع البنكية المعروفة في البنوك التجارية بوجه عام تتمثل في:

• الودائع الجارية (تحت الطلب):

تتمثل الودائع الجارية في ودائع تتطلب التزاما حاليا من البنك، على أن يكون على استعداد في أي لحظة لمواجهة السحب منها.

• ودائع لأجل:

تتمثل في مبالغ مالية مودعة لدى البنك لفترة زمنية محددة كشهر أو سنة في مقابل دفع فائدة عليها من قبل البنك، ولا يجوز سحبها قبل تاريخ استحقاقها.

• ودائع بإخطار:

هذا النوع من الودائع يتم فيه الاتفاق بين المودع والبنك عند فتح الحساب على مدة بقائها لديه، ولا يجوز سحبها فور انتهاء المدة إلا بعد إخطار البنك بنية السحب قبل التاريخ المحدد لسحبها بمدة معينة.

• ودائع التوفير:

وهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائهم الخاصة، وتقويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبارها سيولة، حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها.

ب _ تقديم القروض:

يعمل البنك على توظيف موارده في شكل استثمارات متنوعة بمراعاة مبدئي السيولة والربحية، تنقسم القروض الممنوحة إلى نوعين:

قروض بضمانات مختلفة: أي قروض بضمانات المحاصيل الزراعية، المنقولات، الأوراق المالية، عقارات وغيرها

قروض بدون ضمانات: حيث يكون الضمان شخصيا ويستند على السمعة الائتمانية للأشخاص.

2_ الوظائف الحديثة للبنوك التجارية (التقليدية):

لقد تغيرت نظرة البنوك إلى العمل المصرفي من مجرد تأديتها للخدمات التقليدية إلى القيام بوظائف حديثة وبتوجهات تتلاءم مع أهدافها المتنوعة، هذه الوظائف تكتسي طابعا من التجديد والاستحداث الناشئ عن اقتحامها مجالات جديدة ترى فيها بقاءها ونموها إضافة إلى حصولها على أرباح. من هذه الوظائف نذكر:

• تمويل عمليات التجارة الخارجية:

تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين من خلال فتح الإعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية.

• تحصيل الشيكات:

تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة. حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع، أي الحساب الجاري لدى البنوك التجارية سواء بالزيادة أو بالنقصان.

• تحصيل الأوراق التجارية وخصمها:

الأوراق التجارية هي أدوات الائتمان قصيرة الأجل من أهمها الكمبيالة، السند الأذني، أذونات الخزنة، ويقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التجارية من مصادرها المختلفة، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد أو خارجه، وقد يحدث أن يقع حاملوا الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك التجارية نتيجة تحويل (إيمان، 2006/2007) الأخطار إليها.

- إدارة محافظ الاستثمار:
- تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملائها، وكذلك متابعة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار... الخ.
- تقديم الاستشارات ودراسات الجدوى الاقتصادية لحساب الغير:
- أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها. وقد اكتست هذه الخدمة سمة الحدائثة من التطورات المستمرة التي شهدتها أساليب وطرق دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وقيام البنوك باستثمار أموال في البحث عن الأساليب الحديثة في ذلك.
- التعامل بالعملات الأجنبية:
- تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلاً أم آجلاً وذلك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف، وقد تخص عملية تحويل العملة بمبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة والعلاج... الخ.
- إصدار البطاقات الائتمانية:
- من أشهر الخدمات البنكية الحديثة التي تقدمها البنوك خاصة في الدول المتقدمة، ويتيح تقديم هذه الخدمة للمستفيدين منها الجمع بين مصادر المدفوعات النقدية بمعنى تحويل المستحقات المالية من شخص إلى آخر ومنح أو الحصول على ائتمان مع العلم أن كل شكل من أشكال بطاقات الائتمان يوفر نوعاً من أنواع الائتمان كما سيتم بيانه لاحقاً.
- القيام بعمليات التوريق:
- تتمثل عمليات التوريق في تحويل الديون أو الأصول المالية غير السائلة مثل القروض المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وذلك ببيع الدين إلى مؤسسة مختصة في إصدار الأوراق المالية. يلجأ البنك إلى اعتماد هذه العملية عند حاجته الماسة إلى السيولة النقدية للتوسع في نشاطه التمويلي أو سداد بعض التزاماته المالية، ومن الطبيعي أن يبيع ديونه بسعر أقل من القيمة القائمة للدين كي يخلق حافزاً في شرائها أملاً في حصوله على ربح معقول.
- تراجعي البنوك التجارية (التقليدية) أثناء قيامها بوظائفها سواء كانت تقليدية أو حديثة التي ظهرت كمتطلب لتطور البيئة التي تعمل فيها على مراعاة مبادئ أساسية لقيام النشاط البنكي.

المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية:

تعتبر البنوك الإسلامية تجربة حديثة العهد نسبيا إذا ما قورنت مع نظيرتها التقليدية، و تعتبر نموذجا عمليا للعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقد وجد العديد من الباحثين صعوبة كبيرة في التوصل إلى تعريف محدد للبنك الإسلامي لكن رغم تعدد التعريفات فالمضمون يبقى نفسه، سيتم توضيح ذلك من خلال مطلبين فالأول بعنوان مفهوم ونشأة وأهداف البنوك الإسلامية أما المطلب الثاني خصائص و أنواع البنوك الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم ونشأة وأهداف البنوك الإسلامية.

يتفرع هذا المطلب إلى:

❖ الفرع الأول: مفهوم البنوك الإسلامية.

من الشائع تعريف المصارف الإسلامية (العطيات، 2007، صفحة 33) على أنها مؤسسات مصرفية لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء، فالمصارف الإسلامية تتلقى من الأفراد نقودهم دون أي التزام أو تعهد من أي نوع بإعطاء فوائد لهم، وحينما تستخدم هذه النقود في نشاطاتها المصرفية فإن ذلك يكون على أساس المشاركة في الربح والخسارة، ويضع هذا التعريف تفرقة واضحة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية تتمثل بفرق جوهري هو عدم التعامل بالفائدة، وهذا الفرق يعتبر شرطا ضروريا لقيام المصارف الإسلامية، ولكنه ليس شرطا كافيا، ومما يؤكد ذلك أن بعض المصارف في أنظمة وبلدان غير إسلامية قد اعتمدت على نظم بديلة للفائدة، مثل مصارف القرية أو مصارف الادخار في ألمانيا في الثلاثينات من القرن الماضي، وكذلك المصارف في الكتلة الاشتراكية السابقة "الاتحاد السوفياتي"، فقد كانت تعتمد منذ نشأتها على نظام التخطيط المركزي في تهيئة وتوزيع الموارد المالية على الاستخدامات الاستثمارية المختلفة على اعتبار أن نظام الفائدة رأسمالي بطبيعته وممارساته، فلا يلزمها ولا يصلح لها.

وبناء على ما تقدم يتبين لنا وجه القصور في فهم ماهية المصارف الإسلامية، والذي يبين فقط خاصية عدم تعاملها بالربا التي قد تؤدي إلى حدوث اختلالات في ممارساتها العملية، مثل العمل في مجالات لا تقرها الشريعة الإسلامية، أو الامتناع عن القيام بما يحقق المصلحة الراجعة للأمة .

وعليه فإننا نستطيع تعريف المصارف الإسلامية بأنها "مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية و إدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا، أو بأنها مؤسسات مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي الخراج بالضمان والغرم بالغنم للإتجار بها و استثمارها وفق مقاصد الشريعة و أحكامها التفصيلية". يتبين لنا من هذا التعريف اشتماله على معظم الأعمال التي يقوم بها المصرف الإسلامي، وينبغي أن يشتمل تعريف المصرف الإسلامي على عدة أمور، (البقاعي، 2014، صفحة 701) أهمها:

- أ_ المصرف الإسلامي مؤسسة مالية مصرفية.
- ب_ يقدم المصرف الإسلامي الخدمات المصرفية، فضلاً عن فتح الحسابات الجارية، وقبول الودائع الاستثمارية وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- ج _ يتميز المصرف الإسلامي عن غيره بالبعد الشرعي في تعبئة الموارد، وفي توظيفها.
- د_ يهدف المصرف الإسلامي إلى تحقيق العدالة والتكافل الاجتماعي.
- ومن ثم يمكن اعتماد التعريف الآتي للمصارف الإسلامية: (هي المؤسسات المصرفية التي تتعامل بالنقود على أساس الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، وتعمل على استثمار الأموال بطرق شرعية، وتهدف إلى تحقيق آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية السليمة).
- ويعد هذا التعريف أشمل من سابقه، إذ يلاحظ أنه قد ذكر، فضلاً عما ورد في التعريف السابق، سعي هذه المصارف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية وربطها بالتنمية الاجتماعية.

❖ الفرع الثاني: نشأة البنوك الإسلامية.

انطلاقاً من تحريم الربا ظهرت (الخضر، 2007، صفحة 96) أهمية إعادة النظر في الهياكل المالية و النقدية و الأدوات التمويلية في الدول الإسلامية فبدأ تفكير المنهجي في بعض دول العالم الإسلامي لإنشاء البنوك الإسلامية منذ الأربعينيات من القرن العشرين حيث أنشئت في ماليزيا صناديق الادخار بدون فائدة، أخذت باكستان الفكرة في عام 1950 وذلك بإنشاء مؤسسة في الريف تقبل الودائع من الموسرين بدون عائد، تم تعاود إقراضها إلى صغار المزارعين بلا فوائد وعلى نفس النمط نشأت في الريف المصري بنوك ادخار محلية تعمل وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية وبلا فوائد على الودائع لديها، لكن لم يكتب النجاح لتلك الفكرة لنقص الكوادر التي تعمل من أجل تسيير وأداء النشاط في مثل تلك المصارف الإسلامية فضلاً عن عدم وجود أساس واضح للعمل في البنوك الإسلامية .

كما عملت العديد من الدول الإسلامية من إنشاء بنوك إسلامية من هذا النوع مثل دولة قطر و كذلك دولة الكويت والملكة العربية السعودية والجزائر بل وكذلك انتقلت رؤوس الأموال العربية و الإسلامية من أجل إنشاء هذا النوع من البنوك في الدول الغربية مثل بنك قبرص الإسلامية، المصرف الدولي الإسلامي- الدنمارك، بنك البركة الولايات المتحدة الأمريكية.

وعلى مستوى التعاون الدولي في عام 1975 تم إنشاء(البنك الإسلامي للتنمية) في جدة بالمملكة العربية السعودية برأس مال دول المؤتمر الإسلامي ويهدف هذا البنك الإسلامي بصفة أساسية إلى دعم المشروعات التنموية في الدول الإسلامية و دعم الحركة الاقتصادية و التقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية مجتمعة و مفرد وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية و تقدم العون للمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء.

❖ الفرع الثالث: أهداف البنوك الإسلامية.

إن البنوك الإسلامية (المغربي، 2004، صفحة 87) ليست بنوكاً لا تتعامل بالربا، وتمتدع عن تمويل السلع والخدمات المحرمة فحسب، وإنما هي منظمات تبنى على العقيدة الإسلامية تستمد منها كل مقومات ولهذا فإن عليها دوراً رئيسياً في التنمية الاقتصادية باستخدام الثروات بكفاءة وزيادة الطاقات الإنتاجية، وهكذا فإن هدفها ليس فقط تعظيم الربح وإنما تحقيق القيم الروحية المرتبطة بوظيفة الإنسان في عمارة الأرض وأداء رسالته عليها.

ولهذا فإن البنوك الإسلامية تهدف أساساً إلى تحقيق المنهج الإسلامي في المعاملات رغبة من وراء ذلك الفوز المساهمين فيها والعاملين بها والمتعاملين معها في الدنيا والآخرة. فيقول الله تعالى: "ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض"، ويقول سبحانه وتعالى أيضاً: "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرّوا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون" (البقرة: 278_279) "يحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم" (البقرة: 276).

وتتمثل أهداف البنوك الإسلامية فيما يلي:

1_ الأهداف المالية:

تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق أهداف مالية التي تعكس مدى نجاحها في أداء دور الوساطة المالية، بمبدأ المشاركة في ضوء أحكام الشريعة وهذه الأهداف هي:

أ_ جذب الودائع وتنميتها: يعتبر هذا الهدف من أهم أهداف البنوك الإسلامية، فهو يعد تطبيقاً للقاعدة الشرعية وذلك باستثمار الأموال بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في البنك الإسلامي سواء كانت في صورة ودائع استثمار بنوعها المطلقة والمقيدة أم ودائع تحت الطلب، الحسابات الجارية، أم ودائع الادخار وهي مزيج من الحسابات الجارية وودائع الاستثمار.

ب_ استثمار الأموال: تعد الاستثمارات ركيزة العمل والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، ويوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين على أن يأخذ البنك في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاقتصادية.

ج_ تحقيق الأرباح: يعتبر هدف تحقيق الربح من الأهداف الرئيسية للبنك الإسلامي، وذلك حتى يستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي، وليكن دليلاً على نجاح العمل المصرفي الشرعي الإسلامي. والأرباح هي المحصلة الناتجة من نشاط البنك، وهي ناتج عملية الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تتعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين، إضافة إلى أن زيادة الأرباح تؤدي إلى زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين.

2_ أهداف خاصة بالمتعاملين:

للمتعاملين مع المصرف الإسلامي أهداف متعددة يجب أن يحرص البنك على تحقيقها وهي على النحو التالي:

- أ _ تقديم الخدمات المصرفية: بحيث يكون بجودة عالية وبصفة متميزة للمتعاملين.
- ب _ توفير التمويل للمستثمرين: حيث يقوم البنك باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له، عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين، أو عن طريق استثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة، أو القيام باستثمار هذه الأموال في الأسواق.
- ج _ توفير الأمان للمودعين: الثقة أهم عامل لنجاح البنوك الإسلامية، ومن أهم عوامل الثقة في البنوك توافر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسييل أصول ثابتة .

3_ الأهداف الاجتماعية:

تساهم البنوك الإسلامية في التنمية الاجتماعية، وذلك من خلال قيامها بالمهام المتمثلة في إدارة صندوق الزكاة والصناديق الخيرية، وإدارة الإرث والأموال، ومنح القروض الحسنة وتقديم التبرعات، المساهمة في إنشاء المشروعات الاجتماعية غير الهادفة للربح، إنشاء شركات التأمين الإسلامية لبث روح التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع، كما تساهم في تخليص الجمهور من التعامل الربوي من خلال التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية ، وتحريم التعامل في الأنشطة المحرمة شرعا، وتحريم الاحتكار والاحتياز، وذلك من خلال جذب الأموال التي كانت محبوسة عن التشغيل في أيدي المتعاملين بالربا، والتي تؤدي إلى اكتنازها بما لا يفيد المجتمع. إضافة إلى إحداث الاندماج بين عنصري العمل ورأس المال، وهذا يتضح من خلال عقد المشاركة التي تؤدي إلى تنقية المعاملات المالية من الربا، وتشجيع الأيدي العاملة على الكسب الحلال، الأمر الذي يساهم في القضاء على البطالة، أيضا تساهم في إثراء الثقافة الإسلامية بين أفراد المجتمع.

4 _ أهداف داخلية:

من الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها البنوك الإسلامية:

أ _ تنمية الموارد البشرية: التي تعد العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الأرباح من خلال العنصر البشري القادر على استثمار هذه الأموال، والذي لا بد أن تتوفر لديه الخبرة المصرفية ولا يأتي ذلك إلا من خلال العمل على تنمية مهارات أداء العنصر البشري عن طريق التدريب للوصول إلى أفضل مستوى أداء في العمل.

ب _ تحقيق معدل النمو: من أهداف البنوك الإسلامية الاستمرار، ولهذا يجب أن تحقق معدل نمو يساعدها على الاستمرار والمنافسة في (المغربي، صفحة 88..89) الأسواق المصرفية.

ج _ الانتشار جغرافيا واجتماعيا: لتحقيق جميع الأهداف سابقة الذكر يجب أن تغطي أكبر قدر من المجتمع وتوفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم.


5 _ أهداف ابتكارية:

حتى تستطيع البنوك الإسلامية أن تحافظ على وجودها بكفاءة وفعالية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك عن طريق:

أ _ ابتكار صيغ التمويل: سعت البنوك لابتكار الصيغ الاستثمارية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لمواجهة منافسة المصارف التقليدية في جذب المستثمرين.

ب _ ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية: على البنك الإسلامي أن يعمل على ابتكار خدمات مصرفية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ويقوم بتطوير المنتجات المصرفية الحالية التي تقدمها البنوك التقليدية لتلبية متطلبات (المغربي، صفحة 90.91) الزبائن. ويمكن تلخيص هذه الأهداف في الشكل التالي:

الشكل 1 - 1: يوضح أهداف البنوك الإسلامية.



المصدر: من إعداد الطالبان بناء على مفاهيم حول البنوك الإسلامية.

المطلب الثاني: خصائص و أنواع البنوك الإسلامية.

ينتفع هذا المطلب إلى:

❖ الفرع الأول: خصائص البنوك الإسلامية.

ومن أهم الخصائص المميزة للمصرفية الإسلامية (مصطفى، 2006، صفحة 14) ما يلي:

1. الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في كل تعاملات المصرفية.
 2. عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذاً وإعطاء بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها من الربا الحرام.
 3. إرساء مبدأ المشاركة في الربح والخسارة من خلال توسط البنك بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر.
 4. إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية حقيقية في المجتمع.
 5. إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي، ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية، وإنما أيضاً بالسعي إلى تحقيق عدالة في توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار.
- فيما يلي عرض لأهم خصائص المصرف الإسلامي:

1 _ الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية :

يتمثل الأساس العام الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية في عدم الفصل بين أمور الدنيا وأمور الدين، فكما يجب مراعاة ما شرعه الله في العبادات يجب مراعاة ما شرعه في المعاملات ، بإحلال ما أحله وتحريم ما حرمه ، واعتماد الشريعة الإسلامية أساساً لجميع التطبيقات ، واتخاذها مرجعاً في ذلك، وسندنا في ذلك أن الذي أمرنا بالصلاة في قوله تعالى (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا) [النساء: 103]، هو الذي قال (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحْلَتْ لَكُمْ بِهِيْمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يَنْتَلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مَحَلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ) [المائدة: 1] ، وقال (لَا تَوْتَرُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالِكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا) [النساء: 5].

إن فلسفة العمل المصرفي الإسلامي تعتمد مبدأ " إن ملكية الإنسان لما في يده من أموال ملكية مقيدة بما حدده المالك المطلق لهذا الكون " ، وتستند إلى الاستخلاف الذي يقوم على أساس أن المال مال الله - عز وجل - وأن الإنسان مستخلف فيه لعامة الأرض ، وهذا ليس اجتهاداً فقهيّاً ولا فكريّاً وإنما هو من صميم التشريع السماوي، جاءت به نصوص صريحة في القرآن والسنة ، من ذلك قوله تعالى (و إلى ثمود أخاهم صالحاً قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره هو أنشأكم من الأرض و استعمركم فيها فاستغفروه ثم توبوا إليه إن ربي قريب مجيب) {هود: 61}، وقوله تعالى (امنوا بالله ورسوله و أنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين امنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير) {الحديد: 8}.

وما دام الإنسان مستخلفاً على هذا المال فإن ملكيته له مربوطة لهدف ومقيدة بشرط من استخلفه إياه ، وذلك بأن يحصل عليه بالأساليب التي ارتضاها ، وأن ينميها بالوسائل التي شرعها ، وأن يستخدمها فيما

يحل له ، وألا ينسى حق الله فيه ، وهذه القيود تكفل تنظيم الدورة الاقتصادية . بكاملها من الإنتاج إلى التوزيع.

بناء على ما تقدم يجب على المصارف الإسلامية أن تضمن هياكلها التنظيمية وجود هيئة للرقابة الشرعية تتصف بالاستقلال التام عن الإدارات التنفيذية وتقوم بدور الإفتاء والرقابة ، للتأكد من التزام أجهزة المصرف التنفيذية بالفتاوى والإجراءات وأدلة العمل والنماذج التي اعتمدها ، ولها أن تستعين في ذلك بإدارة أو وحدة للرقابة والتدقيق الشرعي تكون حلقة الوصل بينها وبين إدارات وفروع المصرف الإسلامي.

وقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين المعيار الشرعي رقم (4) لعام 1998 م الذي ينظم كيفية تعيين هيئة الرقابة الشرعية وعدد أعضائها وتخصصاتهم ونطاق عملهم والتقارير الصادرة عنهم ، وذلك لضمان التزام المؤسسة المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها.

2_ عدم التعامل بالربا :

أجمع الفقهاء على حرمة التعامل بالربا الذي حرمه الله في كتابه وحرمه رسوله صلى الله عليه وسلم ومن بعده الصحابة والتابعون ومن بعدهم. يعرف الربا لغة بالزيادة والنمو والعلو والارتفاع ، يقال ربا الشيء أي علا وارتفع مثل قوله تبارك وتعالى (و ترى الأرض هامدة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت) [الحج: 5]، وتفسير كلمة "ربت" أي ارتفعت ومثل قوله تبارك وتعالى (يمحق الله الربا ويربي الصدقات)[البقرة: 286] أي يزيدها وينميها ، والربوة هي : المكان المرتفع من الأرض.

ويعرف الربا عند العرب: بالزيادة على المال المقترض مقابل الزيادة في الأجل. وهذا هو الذي ذكره القرآن الكريم في مواضع كثيرة ، مثل قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون) {آل عمران : 130}.

كان الربا في الجاهلية " أن يكون للرجل على الرجل الحق إلى أجل، فإذا حل الأجل يأتي الغريم فيقول له: أتقضى أم تربي ؟ فإن قضى أخذ، وإلا زاده في حقه وأخر عنه الأجل . والربا نوعان: ربا الفضل و ربا النسئة.

وقد اعتمد الفقهاء في تدليلهم على حرمة الربا على ما جاء في القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الشريفة وأقوال الصحابة رضوان الله عليهم.

فقد ورد تحريم الربا في ثماني آيات قرآنية موزعة على أربع سور من سور القرآن الكريم (منها خمس آيات في سورة البقرة ، وواحدة في كل من سورة آل عمران والنساء والروم).

وقد تدرج التحريم، حيث بدأ بالمقارنة بين مضار الربا وفوائد الزكاة ، كما ورد في سورة الروم ، حيث قال تعالى (وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون) [الروم : 39] ، إلى أن أعلن الله الحرب على آكل الربا كما ورد في سورة البقرة، قال تعالى

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ذُرُوءًا مَّا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تَبِيتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَّا تَظْلُمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ }البقرة : 288_289}.

3_ الفائدة المصرفية تعد من الربا المحرم:

مارست البنوك التقليدية عملها في الدول العربية والإسلامية منذ ما يزيد على قرن من الزمان وفقا لذات الآلية التي تعمل بها في الدول الغربية (سعر الفائدة) ومع انتشار الوعي الإسلامي ، تساءل بعض الفقهاء والاقتصاديون والممارسون، هل أعمال هذه البنوك بوضعها الحالي وآلياته حلال أم حرام ؟ وقد تصدى للإجابة على هذا السؤال مجمع البحوث الإسلامية الذي عقد بالقاهرة عام 1475هـ _1925م والذي حضره خمسة وثمانون عالما وفتيها ممثلين ل 45 دولة إسلامية في ذلك الوقت بعد دراسة مستفيضة استمرت ثلاثة سنوات ، حيث قرر المجتمع الآتي:

(الفائدة المصرفية على أنواع القروض كلها ربا محرم ، لا فرق في ذلك بين ما يسمى بالقروض الاستهلاكية أو ما يسمى بالقروض الإنتاجية ، لأن نصوص الكتاب والسنة في مجموعها قاطعة في تحريم النوعين ، وإن كثير الربا وقليله حرام ، وإن الإقراض بالربا محرم لا تبيحه حاجة ولا ضرورة ، والاقتراض بالربا محرم كذلك ولا يرتفع إثمه إلا إذا دعت إليه الضرورة ، وكل امرئ متروك لدينه في تقدير ضرورته).
بناء على ما تقدم فإن الإسلام ينظر إلى النقود على أنها وسيط للتبادل ومعيار لقيمة الأشياء وأداة للوفاء وليست سلعة تباع وتشترى ، وإن المصارف الإسلامية اعتمدت مبدأ المشاركة في الربح والخسارة المبني على عقد المضاربة الشرعية وعلى القاعدة الشرعية الغنم بالغرم في تشغيل الأموال ، إلى جانب صيغ البيوع المعتبرة شرعا. كبديل لسعر الفائدة المصرفية الثابتة التي اعتمدها البنوك التقليدية كأداة لتسعير تكلفة الأموال.

❖ الفرع الثاني : أنواع البنوك الإسلامية.

نظرا لامتداد نشاط البنوك الإسلامية ، وتشعبه وازدياد حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة ، وإلى إنشاء بنوك إسلامية متخصصة تقوم بتقديم خدمات معينة للعملاء والبنوك الإسلامية الأخرى . حيث يمكن تقسيم البنوك الإسلامية إلى عدة أنواع وذلك وفقا لعدة أسس على النحو (الخيصري، 1999، صفحة 42) التالي:

أولا : وفقا للنطاق الجغرافي:

وفقا لهذا الأساس يمكن تقسيمها إلى بنوك محلية النشاط، وبنوك دولية النشاط، وسوف نوضح كل منهما على حدي فيما يلي:

1/ مصارف إسلامية محلية النشاط: حيث يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها وتمتلك غالبية أسهمها والتي تمارس فيها نشاطها.

2/ مصارف إسلامية دولية النشاط: وهي التي تمتد دائرة نشاطها إلى خارج النطاق المحلي، وهذا الامتداد يأخذ أشكالاً مختلفة كإقامة علاقات مع المصارف الأخرى، إقامة مكاتب تمثيل خارجية في دول أخرى، فتح فروع المصارف بالدول الأخرى، إنشاء مصرف مشترك مع مصارف أخرى في الخارج.

ثانياً: وفقاً للمجال التوظيفي:

أي حسب المجال التوظيفي الذي يغلب على نشاط المصرف، وبحسب هذا المعيار يمكن التفرقة بين الأنواع التالية:

1/ بنوك إسلامية صناعية: وهي تلك البنوك المتخصصة في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وخاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخبرات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى، وتقييم فرص الاستثمار في هذا المجال المهم.

2/ بنوك إسلامية زراعية: وهي تلك البنوك التي يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي، وباعتبار أن لديها المعرفة والدراية بهذا النوع من النشاط الحيوي الهام.

3/ مصارف التجارة الخارجية الإسلامية: وهي من أهم ما تحتاجه الدول الإسلامية من أجل تعظيم وزيادة التبادل التجارية فيما بين هذه الدول.

4/ بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي: تعمل هذه البنوك على نطاقين، نطاق بنوك الادخار وصناديق الادخار، وتكون مهمة هذه الصناديق جمع المدخرات من المدخرين بهدف تعبئة الفائض النقدي الموجود لدى الأفراد، والنطاق الآخر هو نطاق البنوك الاستثمارية حيث يقوم هذا النطاق على إنشاء بنك استثماري يقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها، وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري والتي من خلالها يتم استغلال الطاقات الإنتاجية المتوافرة، ومن ثم إنعاش الاقتصاد الإسلامي.

5/ بنوك إسلامية تجارية: وهي التي تختص في تمويل التجارة والنشاط التجاري و بصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجارة وفقاً للأسس والأساليب الإسلامية، أي وفقاً للمتاجرات أو المربحات أو المشاركات أو المضاربات الإسلامية.

ثالثاً: وفقاً لحجم النشاط:

وتتم التفرقة بين البنوك الإسلامية وفقاً لهذه المعايير وتقسيمها إلى ثلاث أنواع:

1/ بنوك إسلامية صغيرة الحجم: وهي محدودة النشاط حيث يقتصر نشاطها على الجانب المحلي والمعاملات المصرفية التي يحتاجها السوق النقدي، وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الأجل. لبعض المشروعات والأفراد في شكل مربحات ومتاجرات، كما تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة التي تتولى استثماره وتوظيفه في المشروعات الضخمة.

2/ بنوك إسلامية متوسطة الحجم: هي بنوك ذات طابع قومي، وتكون أكبر حجماً في النشاط، وأكبر من حيث العملاء، وأكثر اتساعاً من حيث المجال الجغرافي، وأكثر خدمات من حيث التنوع، إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

3/ بنوك إسلامية كبيرة الحجم: وهي بنوك ذات الحجم الكبير الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي والمصرفي سواء المحلي أو الدولي، ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق، كما تمتلك هذه البنوك فروعاً لها في أسواق المال والنقد الدولية وبنوك المشتركة.

رابعاً: وفقاً للاستراتيجية المستخدمة:

يمكن التمييز حسب هذا المعيار بين ثلاث أنواع من البنوك الإسلامية وهي كالتالي:

1/ بنوك إسلامية قائدة ورائدة: هي تلك البنوك التي تعتمد على استراتيجية التوسع والتطوير والتجديد والابتكار، وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية، ولديها القدرة على الدخول في مجالات النشاط ذات مخاطر كبيرة وذات أعلى ربحية.

2/ بنوك إسلامية مقلدة وتابعة: وتقوم هذه المصارف على استراتيجية التقليد والمحاكاة لما ثبت نجاحه لدى المصارف الإسلامية القائدة والرائدة، وذلك بهدف إتباع استراتيجيتها في مجال تطبيق النظام المصرفي من استقطاب جانب هام منها خاصة ما تعلق بالعملاء مع مراعاة عامل التكلفة في تقديم هذه الخدمات.

3/ بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط: يقوم هذا النوع من البنوك على استراتيجية الانكماش أو ما يطلق عليه البعض (استراتيجية الراشدة المصرفية)، والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية أكيدة الربحية، وتتسم هذه البنوك بالحذر الشديد وعدم إقدامها على تمويل أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحيتها.

خامساً: وفقاً للعملاء المتعاملين مع البنك:

يتم تقسيم البنوك وفقاً لهذا الأساس إلى نوعين هما:

1/ بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد: هي بنوك نشأت من أجل تقديم خدمات إلى الأفراد، سواء أفراد طبيعيين أو معنويين، وسواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العمليات المصرفية العادية والمحدودة.

2/ بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية: هي بنوك لا تتعامل مع الأفراد بل تقدم خدماتها إلى الدول الإسلامية من أجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها، كما تقدم دعمها وخدماتها إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تواجهها أثناء ممارسة أعمالها.

الشكل 1_2: يوضح أنواع البنوك الإسلامية.



المصدر: من إعداد الطالبان بناء على مفاهيم حول البنوك الإسلامية.

المبحث الثالث: التمييز بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

يعتبر ظهور المصارف الإسلامية ، من أهم التطورات المصرفية العالمية المعاصرة، التي حدثت في عقد السبعينات من القرن العشرين، وذلك نتيجة لجهاد طويل، قام به العلماء و المفكرون الاقتصاديون المسلمون، منذ العقد الأول من ذلك القرن، وذلك باعتبارها منقذا من الأزمة الحالية للبنوك التقليدية (الربوية)، ومن حال الانفصام التي تعيشها المجتمعات الإسلامية بالنسبة للنظام المصرفي القائم على أساس الفوائد الربوية. و المصارف الإسلامية لا تخرج عن كونها مؤسسات مالية لتجميع الأموال و توظيفها، و هذا هو القاسم المشترك بينها و بين البنوك التقليدية ،مع الفارق الذي يتمثل في كون تجميع الأموال و توظيفها من قبل المصارف الإسلامية يكون في نطاق أحكام الشريعة الإسلامية ، وليس وفقا للأسس المصرفية التقليدية، كما تشترك البنوك الإسلامية و التقليدية في أداء بعض الخدمات و الأعمال البنكية و هذا ما سنبينه من خلال هذا المبحث بعد تقسيمه إلى مطلبين:

المطلب الأول: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

المطلب الثاني: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

المطلب الأول: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

- تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية في عدة (كمال، 2011/2012، صفحة 35) وهي:
- أ_ في النظرة إلى النقود:** هناك فارق جوهري في نظرة كلا النوعين من البنوك لهذه النقود فهي في البنوك العادية بمثابة سلعة يتم الاتجار فيها و يتم تحقيق الربح من الفرق بين سعر الفائدة الدائنة و المدينة بينما في البنوك الإسلامية وسيط للتبادل.
- ب _ الاختلاف في النشأة:** إن نقطة البداية للبنوك العادية بعيدة جدا و تعود إلى سنة 1157م مما يبين لنا التجربة العريقة لها في ميدان العمل البنكي، أما نقطة البداية للبنوك الإسلامية تعود إلى سنة 1963م فقط و انطلاقتها الحقيقية كانت 1975م مما يبين تجربة رائدة و حديثة.
- ج _ في الغرض الذي أدى إلى ظهورها:** إن البنوك التقليدية في بداية ظهورها لم يكن غرضها خدمة المجتمع و إنما اكتشاف خدماتها للاقتصاد القومي من خلال إمداده بالتمويل اللازم أما البنوك الإسلامية فدافع ظهورها هو إيجاد البديل الإسلامي الذي يجسد الاقتصاد الإسلامي في التطبيق العملي.
- د _ اختلاف في المبادئ:** هناك فرق واضح يلاحظه كل مصرفي و هو أن البنوك التقليدية تعتمد على الفائدة اعتمادا كليا، و تخلي البنوك الإسلامية عنها كليا.
- هـ _ انعدام التخصص:** إن البنوك الإسلامية غير متخصصة في مجال أو نشاط دون غيره إنما تعمل في جميع أوجه الاستثمارات مهما تعددت و تباينت شرط أن تكون حلال.
- أما البنوك التقليدية فنجد أنها ظهرت لأول مرة كبنوك تجارية ثم تطورت حيث إنها مقسمة إلى أنواع حسب نوع النشاط الذي تمارسه و تعمل فيها.

الجدول (1_1): يمثل أبرز أوجه الاختلاف.

| عنصر المقارنة | البنك التقليدي | البنك الإسلامي |
|-------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------|
| النشأة | نزعة فردية خاصة بالإتجار بالأموال و تعظيم الثروة. | أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية و المخالفات الشرعية. |
| المفهوم | مؤسسة مصرفية تقوم بقبول الودائع و منح القروض مقابل الحصول على فائدة وتقديم خدمات مصرفية متنوعة. | مؤسسة مصرفية تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية. |
| التعامل بالفائدة | الفائدة هي العنصر الضروري لجميع العمليات للبنك التقليدي. | لا تتعامل بالفائدة وهي محرمة شرعا. |
| العلاقة مع العميل | _علاقة مداينة على أساس الفائدة. _مستأجر لبعض الخدمات المصرفية كصناديق الأمان. | _صاحب حساب استثماري هو رب المال. _مشتري أو بائع في جميع أنواع البيوع حلال |

المصدر: من إعداد الطالبين استخلاصا من مفاهيم حول البنوك التقليدية و الإسلامية

المطلب الثاني: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

_ تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية من حيث الاسم، فبعضهما يطلق عليها اسم بنك و البعض الآخر اسم مصرف.

_ تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في خضوعها لرقابة البنك المركزي .

_ تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في تقديم الخدمات البنكية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية نذكر منها ما يلي :

● الحسابات الجارية المبنية على أساس القرض: حيث تتعهد البنوك برده دون زيادة أو نقصان و كذلك إصدار الشيكات.

● استبدال المعاملات: التي تقوم على أساس القبض في مجلس العقد و بسعر يوم العقد.

● تحصيل الأوراق التجارية لحساب الدائنين: مضمون عملية التحصيل أن العميل الدائن يطلب من البنك تحصيل حقوقه في الأوراق التجارية، فيطلب من البنك تظهير الورقة تظهيراً توكيلاً يقوم البنك بمطالبة المدين في الورقة المطلوب تحصيل قيمتها لحساب العميل.

● التحويلات النقدية الحوالة: هي عملية نقل النقود أو أرصدة الحسابات من حساب إلى حساب أو من بنك إلى بنك أو من بلد إلى بلد آخر وما يتبع ذلك من تحويل العملة المحلية إلى الأجنبية و الأجنبية إلى الأخرى.

● الاعتماد المستندي: هو تعهد بالسداد و الدفع لمبلغ معين من جانب البنك الذي يصدره للشخص الذي يتقدم إليه بمجموعة معينة من المستندات المنصوص عليها بالاعتماد وفق الشروط المتفق عليها نيابة عن العميل الذي أصدر أمره بفتح الاعتماد المستندي.

_ إرسال خطابات الضمان التي يطلبها العملاء: هو عقد كتابي يتعهد بمقتضاه البنك (مصدر خطاب الضمان) بضمان أحد العملاء بناء على طلبه في حدود مبلغ معين ولمدة معينة تجاه طرف الثالث (المستفيد) بمناسبة التزام ملقى على عاتق العميل المكفول ضماناً لوفائه بالتزامه تجاه ذلك الطرف و يعتبر في خطاب الضمان إلزاماً أصلياً و ليس تابعا للالتزام الأصلي.

● تأجير الخزينة الحديدية: هي الأشياء العينية مثل المجوهرات ، عقود الملكيات ، عقود الوصايا صكوك المستندات لدى البنك حيث توضع في الخزنة الحديدية بالأجرة.

ومما سبق نستخلص أوجه التشابه التالية:

✓ كلاهما مؤسسة مالية تهدف إلى تحقيق الربح.

✓ كلاهما وسيط مالي بين الطرفين.

✓ كلاهما يقدم خدمات مصرفية للعملاء، كالصرافة و الحوالات ، و الحساب الجاري و غيرها.

✓ كلاهما يتبع المعايير المهنية، والأعراف المصرفية، و القوانين السائدة فيها لا يتعارض مع الأسس القائم عليها، مثل الاحتفاظ بالسيولة و غيرها.

المبحث الرابع: دراسة العلاقة وأوجه التداخل بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.
ليس صحيحا النظر إلى المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية نظرة تنافسية، يمكن للمصرفين الاستفادة من بعضهما البعض في الحدود التي لا تتعارض مع الأديان لمصلحة العملاء بما فيهم أصحاب المنشآت الصغيرة، فصيغة الشراكة في الأرباح و الخسائر تمثل فرصة طيبة للتعاون و التداخل بين النظام المصرفي الغربي المعتمد على سعر الفائدة و المؤسسات المالية الإسلامية. وعلى هذا نقسم المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: العلاقة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

المطلب الثاني: أوجه التداخل بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية

المطلب الأول: العلاقة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

قد يبدو للبعض أنو لا يجوز للبنوك الإسلامية أن تتعامل بحال مع البنوك التقليدية التي تتعامل بالفائدة، وقد لا يتصور البعض مطلقا وجود هذا التعامل، و هنا نتساءل: هل يجوز للفرد المسلم أن يتعامل مع غير المسلم كتابيا، ولكن في حدود ما أحل الله و بحيث لا يخالف شرع الله، وهل تتعامل الدول الإسلامية مع غيرها من الدول غير الإسلامية؟

هل تعامل الرسول والصحابة رضوان الله عليهم مع غير المسلمين بالبيع والشراء والإجارة وغيرها أم لا؟ فما المانع إذن من أن تتعامل البنوك الإسلامية مع غيرها من البنوك التقليدية في المعاملات التي ليست فيها مخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية ، وعلى أن يكون الحكم و الالتزام بالأحكام و المبادئ الشرعية في العقود و المعاملات، و إن مزيدا من التعاون و التنسيق بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية لن يضر التجربة شيئا بل سيزيدها صلابة و يتعرف غير المسلمين، و كذلك المسلمون الذين يتعاملون بالربا على فكر و مبادئ البنوك الإسلامية عن قرب، ويقفون على حقيقة وإعجاز المنهج رباني في المعاملات عن طريق التعامل المباشر. وتوجد مجالات كثيرة للتعاون بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية دون التعامل الربوي، وعلى سبيل المثال لا الحصر:

1 _ الحسابات الجارية المتبادلة:

يتم تمويل الحسابات الجارية للمصارف الإسلامية لدى البنوك التقليدية لأغراض عمليات التحويل منها واليها وفق القواعد التالية:

_ الإعفاء من الفوائد لكلا الطرفين.

_ يغذي المصرف الإسلامي حسابه الجاري الذي البنوك التقليدية بالوسائل المشروعة مثل شراء العملات الأجنبية وقيدها في حسابه الجاري لدى المصرف التقليدي، ومثل سحب شيكات على المصارف الخارجية يحتفظ المصرف الإسلامي لديها بأرصدة وذلك لصالح حسابه الجاري لدى المصرف التقليدي، ويدفع المصرف التقليدي حوالات المصرف الإسلامي من حسابه الجاري لديه.

2 _ قيام البنوك التقليدية لأعمال المراسل للبنك الإسلامي.

3 _ المشاركة معا في الاستفادة من التقنية الحديثة لخدمة المتعاملين والعمل المصرفي بصفة عامة.

4 _ التعامل كوكلاء في المعاملات الخالية من الربا.

5 _ تبادل تحصيل الشيكات أو فتح الإعتمادات.

6 _ حضور الندوات المصرفية المشتركة بينهما.

7 _ تبادل المعلومات و البيانات بين البنوك و المتعلقة بمديونية المتعاملين و التسهيلات الائتمانية المقررة لهم، بما يكفل سريتها و يضمن توافر البيانات لسلامة منح الائتمان المصرفي.

8 _ التمويل المصرفي المجمع: تقوم المصارف الإسلامية بتمويل عمليات دولية ضخمة بالمشاركة مع بعضها البعض أو مع بنوك تقليدية أخرى وذلك وفقا للضوابط الشرعية التي (زعير، 2005، صفحة 3)

أقرتها هيئات الفتوى حيث يقوم المصرف الإسلامي بدور المنسق و المنظم في عمليات التمويل المجمع ، وقد يقوم بدور الوكيل أو المضارب، ويراعي المصرف الإسلامي أن هذا النشاط التمويلي له كيانه المالي المستقل عن البنوك المستقلة حتى لا يختلط الحلال بالحرام.

ولقد أسهمت البنوك التقليدية مع البنوك الإسلامية في مجالات عديدة نورد بعضاً منها:

- 1_ التمويلات العالمية الموجهة للمشروعات الضخمة. (Syndications)
 - 2_ تطوير الصكوك العالمية و تسويقها: (مثال قامت مجموعة HSBC بإصدار أول صكوك إسلامية عالمية لماليزيا وقامت مجموعة سيتي بنك بإصدار أول صكوك عالمية لبنك التنمية الإسلامي بجدة)
 - 3_ إنشاء الصناديق الاستثمارية في سوق الأسهم العالمية: (مثال من أوائل الشركات المالية الغربية نشطا في هذا المجال شركة (Wellington) ومقرها في بوسطن بالولايات المتحدة الأمريكية.
 - 4_ إنشاء الصناديق العقارية: (مثال من أوائل الصناديق العقارية الإسلامية صناديق (Investcorp) الإسلامية).
 - 5_ إنشاء صناديق الاستثمار المباشر (مثال صناديق البنك الإسلامي الأول سابقا و الذي تغير اسمه مؤخرا بالتعاون مع شركات مالية عالمية في أمريكا و غيرها).
 - 6_ مجال التعامل في السلع الدولية و المربحات العالمية من أهم الشركات العاملة في هذا المجال شركتي (Engel hard and Dawny Day)، وقد توفقت شركة (Engel hard) عن هذا النشاط.
 - 7_ تقديم خدمات تمويل المساكن إسلاميا في بلاد الغرب: (مثال برنامج (HSBC) في بريطانيا و أمريكا، وشركة (Guidance capital) في أمريكا).
 - 8_ تقديم الخدمات المالية الإسلامية في بلاد الغرب: (مثال الحساب الجاري في بنوك مجموعة (Lloyds) والذي طرح مؤخرا في أسواق بريطانيا بشروط متوافقة مع أحكام الشريعة).
- إضافة إلى ما سبق نقول أليست البنوك الإسلامية جزء من النظام المصرفي المحلي الدولي، الذي يؤثر بدوره على الاقتصاديات المحلية و العالمية، ومن ثم فإن التعاون بلي البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية وثيق و مستمر (زعير، صفحة 3) الأهداف القومية.

المطلب الثاني: دراسة أوجه التداخل بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

في إطار ضرورة التطوير العلمي للمصارف الإسلامية (سفر، 2005، صفحة 84.83) لا بد من النظر إلى علاقة التعاون بين النظامين الإسلامي و التقليدي بصورة ملحوظة حتى الآن خاصة في مجال الأدوات المصرفية و المالية، بهذا نعني الاستفادة من بعضهما البعض في حدود ما تسمح به أنظمتها و الأسس التي قاما عليها.

خاصة في ظل نظام العولمة المالية، حيث إن موضوع التعاون في المجال العلمي بين النظامين المصرفيين يعتبر موضوعا اقتصاديا في المقام الأول، نظرا لنفس الأهداف الاقتصادية التي يسعى إليها كلا النظاميين مع اختلاف أساليب العمل. كما يعتقد أنه من غير الصحيح النظر إلى المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية المعتمدة على سعر الفائدة نظرة تنافسية أو نظرة خلاف جوهري. فالفرق بين المؤسسات المصرفية الإسلامية و التقليدية ليس كبيرا كما يعتقد الكثيرون لأن الجذور النظامين و المبادئ الأساسية كانت متقاربة في الأصل، حيث توصلت الدراسات المتعلقة بتاريخ النظم المصرفية إلى أن النظامين المصرفيين التقليدي و الإسلامي عملا في الأصل عن طريق المشاركة في الأرباح و الخسائر ومن ثم على تقسيم العائد عن طريق التمويل بالشراكة. علاوة على ذلك أثبتت الدراسات في تاريخ الصيرفة العالمية أن إلغاء التعامل بسعر الفائدة الثابت جزء لا يتجزأ من التقاليد المسيحية و اليهودية. لكن النظام المصرفي التقليدي تخلى عن تقاليده القديمة و لذلك ظهرت الفجوة بين النظام الإسلامي و النظام المتعامل بالفائدة عندما بدأ تطبيق نظام الصيرفة الإسلامية في السبعينيات. فالسؤال الأساسي الذي لابد للمؤسسات المالية التقليدية من الإجابة عليه لا يتعلق بمسألة الحلال و الحرام في اختيار صيغ و أدوات التمويل المصرفي و ارتباط الأدوات الإسلامية المالية التقليدية من تطبيق بعض الأدوات المصرفية الإسلامية، حتى و إن كان ذلك بطرق مختلفة، وماذا يمكن أن تقدمه هذه الأدوات مقارنة بما لم تقدمه صيغة سعر الفائدة في بعض الأحيان؟ في الحقيقة، إن ما يقوم به المصرف الإسلامي حاليا لا يتعدى أن يكون صورة معدلة لما تقوم به المصارف المعتمدة على سعر الفائدة، الأمر الذي يجعل من السهل على المصارف المعتمدة على سعر الفائدة، و بتغيرات طفيفة أن تقوم بجزء كبير بما تقوم به المصارف الإسلامية دون الحاجة إلى تغيير مسمياتها أو طريقتها في العمل بصورة كبيرة، فالبنوك التقليدية يمكن أن تجني أرباحا أكثر بتطبيقات إسلامية، وما يؤكد ذلك أن الدراسات أثبتت عجز بعض البنوك بالدول الغربية تحقيق أرباح لأصحاب الودائع و عزوا ذلك إلى التعامل بسعر الفائدة في تمويل المشروعات. من الجانب الآخر، فإنه و نظرا لأهمية النظام الإسلامي للصيرفة من الواقع الطلب عليه أو من واقع فعالية أدواته، فإن بعض البنوك التقليدية في الولايات المتحدة الأمريكية و أوروبا، و جنوب شرق آسيا قد بدأت بالفعل في إنشاء وحدات و نوافذ مصرفية تعمل بالطريقة الإسلامية. كما أن بعض المنظمات العالمية غير الحكومية، التي تعمل في بعض الدول الإسلامية، لجأت إلى تطبيق بعض الصيغ الإسلامية في تمويل الفقراء ولاقت نجاحا كبيرا. و الغريب في الأمر أن المهتمين بالنظام الإسلامي للتمويل لم يقوموا حتى الآن بدراسة تجربة المصارف

التقليدية في إنشاء الوحدات التي تعمل بالأسلوب الإسلامي، و المنظمات العالمية غير الحكومية التي استعملت الصيغ الإسلامية في التمويل.

في المقابل كيف يمكن للمصارف الإسلامية تعديل وتطبيق بعض الأدوات المصرفية التقليدية دون أن تحيد عن مبادئها الإسلامية في التمويل؟ فالمصارف الإسلامية لم تنتهج بعد أسلوب التعامل المرن مع مقتضيات العصر و الواقع الاقتصادي الحالي و فتح الباب للاستفادة من بعض الطرق العلمية المطبقة في النظام الوضعي دون أن يمس ذلك الثوابت الأساسية للتمويل الإسلامي، و دون أن نحيد عن وضع التشريع الإسلامي في قالب مؤسسي مختلف تماما عن قالب النظام التقليدي في الحقيقة، جزء من تطبيقات الصيرفة الإسلامية أخذ من التطبيق الوضعي و تم تعديله ليتمشى مع النظام الإسلامي.

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لهذا الفصل تطرقنا إلى إبراز المفاهيم العامة حول البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية منذ نشأتها، حيث استخلصنا أن غالبية أعمال المصارف التقليدية تشترك بصفة واحدة وهي التعامل بالفائدة، أما المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية عقائدية تعتمد في عملها على العقيدة الإسلامية أي أنها لا تتعامل بالفائدة. كما تطرقنا إلى التمييز و دراسة العلاقة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية قد تبين أن الفرق لا يكمن فقط في أن البنوك التقليدية تتعامل بالفائدة و أن البنوك الإسلامية تتعامل بمبدأ المشاركة في الربح و الخسارة. لكن بالمقابل هناك اختلافات و فروق جوهرية في قياس نسب و مؤشرات السيولة والتي تعرف بأنها هي القدرة على تمويل الزيادة في الموجودات و الوفاء بالالتزامات عند مواعيد استحقاقها، وهذا ما سنبرزه من خلال الفصل الثاني من خلال إدارة السيولة في البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية .



الفصل الثاني:
إدارة السيولة المصرفية

مقدمة الفصل

يعتبر موضوع إدارة السيولة في البنوك من أكبر التحديات التي تواجه العمل المصرفي، وذلك لصعوبة التوفيق بين متطلبات السيولة الواجب الاحتفاظ بها، واعتبارات الربحية المرجو تحقيقها، إذ أن زيادة السيولة عن المستوى المناسب في أي بنك يعني ضعف قدرته في استثمار هذا الفائض وتحقيق الأرباح المنشودة منه، إلى جانب ضعف مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، في مقابل ذلك فإن نقص السيولة عن الحد الواجب الاحتفاظ به يمكن أن يعرض البنك لفقدان ثقة عملائه وهذا بدوره يهدد استقرار النظام المصرفي والمالي بأكمله. لذا على البنوك البحث عن مستوى السيولة الذي يمكنها من تعظيم الأرباح والقيام بدورها على أكمل وجه وفي نفس الوقت يحافظ على الحد الأدنى المناسب من السيولة. ومن خلال هذا الفصل سيتم التعرض إلى أربع مباحث:

المبحث الأول: ماهية السيولة المصرفية.

المبحث الثاني: السيولة في البنوك التقليدية و أساليب إدارتها.

المبحث الثالث: السيولة المصرفية في البنوك الإسلامية وأساليب معالجتها.

المبحث الرابع: التمييز بين إدارة السيولة في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية السيولة المصرفية:

تقوم البنوك بدورها في النشاط الاقتصادي حيث تعمل على تجميع وتعبئة الموارد المالية من الوحدات الاقتصادية ذات فائض المالي، وتوجيهها في شكل قروض وسلفيات إلى الوحدات الاقتصادية ذات العجز المالي في النشاط الاقتصادي الأمر الذي يترتب عليه تأمين السيولة المناسبة بالمبلغ المطلوب وفي الوقت اللازم من أجل القيام بمهام الوساطة المالية .

المطلب الأول: مفهوم السيولة المصرفية و أهميتها.

يتفرع هذا المطلب إلى:

❖ الفرع الأول: مفهوم السيولة المصرفية.

وردت عدة تعاريف تخص السيولة المصرفية يمكن ذكر البعض منها:

_ تعرف السيولة بشكل عام على أنها القدرة على تحويل الأصول إلى نقود بشكل سريع ودون تحقيق خسارة، وبالتالي يمكن القول أن السيولة تبين قدرة المؤسسة على تحويل أصولها إلى نقدية من خلال (الحربي، 2010/2011، صفحة 36 - 37) بعدين:

- يتمثل البعد الأول في الوقت الذي تتطلبه عملية تحويل الأصل إلى نقدية إذ كلما قصر ذلك الوقت زادت درجة سيولة ذلك الأصل.

- و يتمثل البعد الثاني في درجة التأكد التي ترتبط بعملية التحويل أي درجة التأكد من السعر الذي سوف تتم بموجبه عملية تحويل أصل إلى نقدية ولا تترتب عليه خسارة معتبرة للمؤسسة.

_ هي قدرة البنك على مواجهة المسحوبات من الودائع و مواجهة سداد الالتزامات المستحقة و كذا مواجهة الطلب على القروض دون تأخير (طلعت، صفحة 189).

توفير النقود بالكميات وفي الأوقات التي يحتاجها البنك بتكاليف مقبولة، ويعد البنك ذو سيولة عندما يكون بإمكانه توفير النقد اللازم لمصاريفه بتكاليف معقولة وفي أوقات الأزمات، وهذا يعني إما أن يكون للبنك الأموال النقدية السائلة عند الحاجة، وإما أن يكون بإمكانه توفيرها بالاقتراض، أو بيع بعض (جبر، صفحة 237) الأصول.

ولقد عرف صندوق النقد الدولي السيولة بأنها: المدى الذي يمكن فيه للأصول المالية أن تباع عند إشعار قصير بالقيمة السوقية أو قريب منها.

❖ الفرع الثاني: أهمية السيولة المصرفية.

تعتبر السيولة ذات أهمية خاصة للمصارف لاسيما بالمقارنة مع الوحدات الغير مالية، حيث تكون تدفقات الأرصدة النقدية من و إلى المصرف ضخمة بالمقارنة بقاعدة رأس المال بالإضافة إلى صعوبة التوقع أو التنبؤ بحجم وتوقيت انسياب المصرف الأموال النقدية خارج المصرف، مع الأخذ في الاعتبار أن الجزء الأكبر من موارد المصرف يتعرض لهذا الانسياب.

تحتاج المصارف إلى السيولة لمواجهة احتياجات عملائها إلى الأموال. هذا ويواجه العملاء احتياجاتهم للسيولة، إما من خلال سحب ودائعهم لدى المصارف، أو من خلال الاقتراض منها. وحيث أن مثل هذه الاحتياجات مستمرة، لذا يجب أن تكون المصارف مستعدة دائما لمواجهة مثل هذه المتطلبات، لأن مثل هذا الاستعداد يعطيها الإيجابيات، من (احلase، 2013، صفحة 04) أهمها:

- الظهور في السوق المالي الحساس تجاه المخاطر بمظهر المأمون القادر على الوفاء بالتزاماته.
- تعزيز ثقة كل من المودعين والمقترضين، والتأكيد لهم على إمكانية الاستجابة لمتطلباتهم كلما ظهرت.
- مؤشر إيجابياً للسوق المالية، المحليين، المودعين والإدارة.
- تأكيد للقدرة على الوفاء بالالتزامات والتعهدات.
- تجنب دفع كلفة أعلى للأموال.
- تجنب البيع الجبري لبعض الأصول وما قد تجلبه من سلبيات.
- تجنب اللجوء إلى الاقتراض من البنك المركزي.

المطلب الثاني: أنواع السيولة المصرفية ووظائفها.

يتفرع هذا المطلب إلى:

❖ الفرع الأول: أنواع السيولة المصرفية.

تنقسم السيولة إلى ثلاثة أنواع هي (ذيب، 2012، صفحة 40 - 41): السيولة القانونية، السيولة الإضافية، والسيولة الاحتياطية.

● السيولة القانونية:

تحرص الدولة على توفير عنصر الاطمئنان والثقة في البنوك عن طريق تدخل البنك المركزي، وفي هذا السبيل يفرض البنك المركزي نسبة قانونية للسيولة تلتزم بها البنوك التجارية وإلا تعرضت لعقوبات مالية إذا ما انخفضت تلك النسبة عما هو مقرر. وتتكون هذه النسبة من مقادير الأموال التي يحجبها البنك التجاري عن الإفراض وتتضمن هذه الأموال ما يلي:

احتياطي نقدي: وهو عبارة عن نسبة مئوية من الودائع والأرصدة المستحقة على البنك للبنوك المحلية والفروع والمراسلين بالخارج ، وأية مبالغ تكون مستحقة الدفع بواسطة البنك بموجب شيكات أو حوالات أو اعتمادات ويودع هذا الاحتياطي في البنك المركزي .

أصول سائلة: وهي نسبة مئوية من إجمالي ودائع البنك والتزاماته وتشمل هذه الأصول الرصيد النقدي بخزائن البنك وما يحوزه من سندات حكومية أو ذهب، والمبالغ التي تكون تحت التحصيل من كوبونات الأسهم ، وفوائد السندات، والشيكات و الحوالات والأوراق المالية والعملات الأجنبية وأية أصول أخرى ذات سيولة عالية كالكيميالات الجيدة.

● السيولة الإضافية:

تحرص البنوك التجارية على توفير نسبة من السيولة أعلى من النسبة القانونية المفروضة عليه ، وذلك بغرض تدعيم الثقة فيها واستغلال أية فرص جديدة للتوظيف تدر عليها عائداً عالياً وتبلغ نسبة السيولة الإضافية عند البنوك ما يقرب من 22 % في المتوسط .

● السيولة الاحتياطية:

وهي تمثل الأصول القابلة للرهن لدى البنك المركزي حيث يقدم هذا البنك للبنوك التجارية تسهيلات مصرفية تحقق لها السيولة اللازمة عند الضرورة ، وذلك نظير رهن أصولها ، كالكيميالات الجيدة المخصصة أو الأوراق المالية الممتازة التي يحددها البنك أو بضائع مرهونة ، وفي العادة تلجأ البنوك التجارية إلى الاقتراض من البنك المركزي لمواجهة الظروف الموسمية كتمويل محصول للزراعة وهذا التمويل يقتضي توفر السيولة في وقت معين ، وتنتهي حاجة البنك إليها بانقضاء ذلك الوقت.

كذلك تحتاج البنوك إلى الاقتراض من البنك المركزي عندما تواجه طلبات سحب غير متوقعة، لذلك فإن البنوك تحرص على اقتناء الأصول التي يقبلها البنك المركزي كرهن، لتمثل سيولة احتياطية عندها وقت اللزوم.

❖ الفرع الثاني: وظائف السيولة المصرفية.

إن السيولة لها عدة أدوار أو وظائف، فهي تمكن من مواجهة سحب الودائع غير المستقرة وأيضاً مقابلة الطلبات غير المتوقع لسحب الودائع تحت الطلب نذكر (السلم، 2003/2004، صفحة 110 - 114) منها:

● السيولة لمقابل سحب الودائع:

تتوقف متطلبات السيولة إلى حد كبير على نوع وحجم وسلوك الودائع لدى البنك، فهي تمثل التزامات من قبل المودعين، والتي تتفاوت من حيث السيولة، فليس المهم تصنيف الودائع إلى تحت الطلب، توفير، آجلة ... الخ، أو وفقاً لمصدرها إلى ودائع أفراد، ودائع حكومية... الخ ولكن الأهم معرفة درجة أو احتمال سحب كل نوع من هذه الودائع خلال الفترة القصيرة تصنف الودائع إلى أغراض السيولة إلى ثلاثة أنواع هي:

✓ ودائع مؤكدة السحب.

✓ ودائع محتملة السحب.

✓ ودائع غير مؤكدة السحب، ولكن يحتمل سحبها في ظروف خاصة.

وبصفة عامة كلما زاد احتمال سحب الوديعة، كلما تطلب ذلك سيولة أكبر ومن أمثلة الودائع المؤكدة السحب، المراتب المحولة على البنك، فقد يتم سحبها خلال أسبوع، وكذلك الحال أيضاً بالنسبة للزيادة الموسمية في بعض الودائع فهي مؤقتة ويعاد سحبها فيما بعد.

بصفة عامة تسمى الودائع التي يتم سحبها خلال سنة بالودائع الغير المستقرة....، لذلك من الأنسب استثمار هذه الودائع في أصول أكثر سيولة تتناسب وتواريخ استحقاقها مع أزمنة سحب هذه الودائع.

● السيولة لأغراض تلبية القروض والسلفيات:

تزيد الحاجة للسيولة نتيجة لزيادة الطلب على القروض بدرجة أكبر من الانخفاض في الودائع ولتجنب هذا الوضع، يحتفظ البنك بأصول سائلة لتلبية احتياجات العملاء مؤكدة السحب، لذلك يجب تلبية الاحتياجات المحلية من القروض والسلفيات، تسمى هذه بالسيولة لمقابلة الزيادة في القروض والسلفيات وقد تكون هذه المتطلبات من السيولة، موسمية أو مؤقتة.

المطلب الثالث: نظريات السيولة المصرفية.

لقد ظهرت عدة نظريات متوالية، حاولت تفسير مشكلة السيولة في البنك التجاري وتحديد مصدر هذه المشكلة وتقديم البدائل الكفيلة التي يمكن الاعتماد عليها في ذلك. ومن بين أهم النظريات التي اهتمت بإدارة السيولة نظرية القرض التجاري، نظرية إمكانية التحويل، نظرية الدخل المتوقع، ونظرية إدارة المطلوبات.

❖ الفرع الأول: نظرية القرض التجاري.

نشأت هذه النظرية من خلال ممارسات البنوك الانجليزية، حيث يقول مؤيدها بأن سيولة البنك تعتبر جيدة مادامت أمواله يتم استخدامها في قروض قصيرة الأجل، بما يتناسب مع طبيعة الودائع التي لديها والتي تكون معظمها من ودائع جارية يمكن سحبها في أي وقت (أحمد، 2002، صفحة 193). وكذلك لان البنوك التجارية تتعامل بالمعاملات التجارية ونشاطات ذات المدى (الدوري، 2000، صفحة 99) القصير.

كما تقوم هذه النظرية على أساس أن سيولة المصرف التجاري تتحقق تلقائياً من خلال التصفية الذاتية لقروضه التي يجب أن تكون لفترات قصيرة، أو لغايات تمويل رأس المال العامل، حيث يقوم المقترضون برد ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح، وطبقاً لهذه النظرية فإن المصارف لا تقرض لغايات العقارات أو السلع الاستهلاكية أو الاستثمار في بعض الأسهم والسندات وذلك لطول فترة الاسترداد المتوقعة في هذه المجالات، وتناسب هذه النظرية في السيولة المجتمعات التجارية، حيث تكون الغالبية العظمى من زبائن المصرف من التجار محتاجة إلى التمويل لصفقات محددة ولفترات (جودة، 1999، صفحة 100 - 101) قصيرة.

وفي الأساس ترى هذه النظرية بأن سيولة الأصل تتوقف على إمكانية تحويل الأصل إلى نقد جاهز عند الحاجة، وهذه الإمكانية تستند على وجود سوق تباع فيها هذه الأصول. أي أن سيولة الأصل أصبحت تتوقف (جودة ز.، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، 2000، صفحة 96) على:

_ وجود سوق يباع فيها الأصل.

_ قابلية الأصل لبيع دون خسارة تذكر.

_ مدى استخدام الأصل كضمان لحصول على ائتمان من البنك المركزي أو إعادة خصمه لديه.

- إلا أن هذه النظرية تعرضت إلى العديد من الانتقادات منها :
- ✓ فشلها في سد احتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية خاصة في البلدان النامية فالتقيد التام بهذه النظرية يمنع البنك في تمويل التوسع في المصانع شراء آلات جديدة غير ذلك من المجالات لعملية التنمية الاقتصادية والتي تتم لفترة طويلة.
 - ✓ لم تأخذ هذه النظرية بعين الاعتبار الثبات النسبي للودائع بمختلف أنواعها، فالودائع الجارية لا يتم سحبها جميعها في وقت واحد، بل إن عملية الإيداع والسحب لهذا النوع من الودائع يكون بصورة مستمرة، أما بالنسبة للودائع التوفير فكثرة عدد تلك الحسابات وطبيعتها من حيث أنها في الوضع الطبيعي تنمو وتكبر يجعلها تتمتع بالثبات النسبي، أما الودائع الثابتة فتاريخ استحقاقها معروفة للمصرف ولا يحق لصاحبها السحب منها إلا في مواعيد (أحمد، صفحة 193) استحقاقها.
 - ✓ عدم ضمان سهولة بيع السلع الممولة وتحويلها عند الحاجة إلى نقد، وخاصة في وضع الكساد (عثمان، 2009، صفحة 29) الاقتصادي.

❖ الفرع الثاني: نظرية التحول.

هذه النظرية هي تطور لنظرية القرض التجاري، وتهتم بتوسيع قاعدة التوظيف أو الأصول التي يحوزها البنك التجاري، فهي لا ترى في القروض التجارية أنها غير صالحة ولكنها لا تريد أن تقتصر عمليات البنوك على تلك الأصول ، فعندما يقوم البنك بعمليات عديدة من قروض قصيرة أو استثمارات في السوق المفتوحة أو تدعيم محفظة أوراقه المالية، ثم يطالب أصحاب الودائع بسحب أموالهم فان مركز البنك التجاري لن يؤثر إذا كان يتمتع بمرونة التحول أو التبدل والقدرة على بيع الأوراق وإعادة خصم بعض الأوراق الخاصة أو تسييل بعض الأصول، للمحافظة على سيولة وتدعيم مركزه المالي، وهذه المرونة في تحويل والتبدل تتوقف على تنوع وتعدد حجم الأصول والعمليات التي تقوم بها (حدة، 2009، صفحة 90) البنك.

كما تعتمد هذه النظرية أساسا على أن سيولة المصرف تعتبر جيدة مادامت لديه موجودات يمكن تحويلها إلى نقد بأسرع وقت ممكن وبأقل خسارة ممكنة، فإذا لم يتقدم المقترض على سداد ما بذمته من التزامات مالية مستحقة فإن المصرف يقوم بتحويل بعض من احتياطياته الثانوية كالأوراق التجارية والمالية إلى نقد، أو يقوم ببيع جزء من الضمان المصاحب للقرض، سواء كان عقارا أو أوراقا مالية، أو غيره، وعلي أثر ذلك يمكن أن تتوفر سيولة نقدية كافة لدى المصرف تمكنه من الوفاء بالتزاماته (أحمد، صفحة 193) المالية.

❖ الفرع الثالث: نظرية الدخل المتوقع.

تستند هذه النظرية إلى توظيف أموال البنك بشكل عام وفي مختلف الأنشطة المالية والمصرفية ولآجال مختلفة ولذلك فإن ما تعتمد عليه هذه النظرية هو الدخل المحقق لمؤسسة المقرضة أي قدرتها على توليد نقدية والتي ستمنحها بتسديد أقساط القرض في مواعيد الاستحقاق ، وهذه النظرية تساهم في زيادة حجم الأرباح المحققة للبنك ، وذلك لأنها تستخدم كل الأموال المتاحة باستثناء الاحتياطات القانونية في أنشطة استثمارية (الدوري، صفحة 100) مختلفة.

كما تقوم هذه النظرية على أساس أن إدارة المصرف يمكن أن تعتمد في تخطيطها للسيولة على الدخل المتوقع للمقرض، وبالتالي فإنها تدخل في اعتبارها الدخل المتوقع للمقرضين في المستقبل، وهذا يمكن المصرف من منح قروض متوسطة وطويلة الأجل، إضافة إلى منحه للقروض قصيرة الأجل مادامت عملية سداد هذه القروض تكون من الدخل المتوقع للمقرضين بشكل أقساط دورية منظمة (كل شهر أو كل شهرين ...) الذي يجعل المصرف يتمتع بسيولة عالية، وذلك بسبب الانتظام النسبي للتدفقات النقدية، وإمكانية (جودة ع.،، صفحة 101) توقعها.

المبحث الثاني: إدارة السيولة المصرفية في البنوك التقليدية وأساليب إدارتها:

يقصد بإدارة السيولة مجموعة الأموال المحتفظ بها لدى البنوك أو المؤسسات لمواجهة الالتزامات، فهي تعتبر موضوع من المواضيع التي تثير اهتمام الباحثين لما لها من أهمية اقتصادية كبيرة وبما تكتنفه من غموض و تساؤلات فالمؤسسات المصرفية مطالبة أن تدير سيولتها وتوظفها بما يحقق لها الأرباح التي تمثل الهدف النهائي لأي عمل تجاري .

المطلب الأول: مصادر الأموال و استخداماتها.

❖ الفرع الأول: مصادر الأموال.

تنقسم مصادر الأموال في البنوك التقليدية إلى قسمين (بورقية، 2013، صفحة 61 - 64) رئيسيين:

1/ المصادر الداخلية: و تشمل:

أ_ رأس المال: و يتمثل في الأموال التي يساهم بها المؤسسون بالإضافة إلى أي زيادة تمت من خلال طرح أسهم جديدة، و يعتبر أكثر بنود الخصوم ثباتا و استقرارا.

ب_ الاحتياطات: و تتمثل في الاحتياطات التالية:

- الاحتياطات القانونية : و يتم تكوينها بفرض من القانون كنسبة معينة من الربح الصافي للدورة حتى تبلغ نسبة معينة من رأس المال .
- الاحتياطات النظامية : و يتم تكوينها بموجب النظام التأسيسي للبنك بالإضافة إلى تحديد حد أقصى لهذه الاحتياطات كنسبة من رأس المال .
- الاحتياطي العام : و هو احتياطي يضعه المؤسسون قصد تعزيز رأسمال البنك فهو يعتبر احتياطي اختياري ، كما قد يقوم البنك بتكوين احتياطات أخرى للطوارئ و مخاطر الإقراض و غيرها.
- ج_ الأرباح غير الموزعة: حيث تعمد البنوك عادة إلى حجز جزء من الأرباح و عدم توزيعها لاستعمالها في توسيع نشاطاتها لتدعيم الدورات التي تقل فيها أرباح البنك عن مستوى معين.

2/المصادر الخارجية:

و تتمثل في المبالغ التي يحصل عليها البنك من الأفراد أو الهيئات الخارجية، و تتمثل أساسا في الودائع و القروض التي يتحصل عليها البنك من جهات خارجية.

أ_ الودائع: و تنقسم بطبيعتها إلى ثلاث أنواع تتمثل (حمزة، 2002، صفحة 106 - 107) في:

- الودائع الجارية: (تحت الطلب) وهي أكثر الحسابات انتشارا ، حيث يقوم العميل بالدفع بالحساب نقدا، أو بأية وسيلة دفع أخرى.
- ودائع الادخار (التوفير): وهي إحدى وسائل تجميع المدخرات تتميز بصغر حجمها و كثرة حساباتها.

- الودائع الثابتة: و تنقسم إلى ودائع لأجل و ودائع بإخطار أو الخاضعة لإشعار .
- ب _ القروض المصرفية: و تتمثل في القروض التي يتحصل عليها البنك التقليدي من البنوك الأخرى سواء كانت محلية أو أجنبية و قد يكون في بعض الحالات البنك المقرض هو البنك المركزي.

❖ الفرع الثاني: استخدامات الأموال.

تتمثل استخدامات الأموال في البنوك التقليدية في جانب الأصول من الميزانية و ترتب هذه الأصول في الميزانية ترتيبا تنازليا حسب درجة السيولة، و لقد تم تقسيم هذه الاستخدامات إلى أربعة عناصر رئيسية تتمثل (فوزية، 2008 - 2009، صفحة 14...16) في:

أولاً: الأصول النقدية:

وتوصف بأنها أصول ذات سيولة تامة، لا تدر أي عائد، يطلق عليها البعض خط الدفاع الأول في مواجهة طلبات السحب الجارية للعملاء، وحاجة المعاملات اليومية للبنك، تتمثل في :

- 1_ النقدية بالخزائن بالعملة المحلية أو الأجنبية.
- 2_ الأرصدة النقدية لدى البنك المركزي: وتكون بنسبة معينة على كل نوع من أنواع الرصيد يحددها القانون، وتعتبر هذه الأرصدة احتياطي قانوني، ولا يلجأ عادة البنك لسحب هذا الرصيد إلا عند ازدياد ضغط المودعين عليه لسحب ودائعهم .
- 3_ أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك الأخرى: تودع بغرض تسهيل عملية المقاصة الخاصة بالشيكات المقدمة للتحصيل.
- 4_ أرصدة البنك لدى البنوك الخارج.

ثانياً: الأصول الشبه نقدية:

وتتمثل خط الدفاع الثاني لحماية سيولة البنك، بحيث يمكن تحويلها إلى نقد والعكس، تدر هذه الأصول عائداً متواضعاً. ومن أمثلة هذه الأصول :

- 1_ الأوراق الحكومية: وتتمثل في أذون الخزانة والسندات الحكومية، تتمتع هذه الأوراق بسيولتها المرتفعة، بحيث يمكن للبنك التجاري أن يقترض بضماتها من البنك المركزي، أو الحصول على قيمتها النقدية مباشرة عن طريق الخصم.
- 2_ الأوراق التجارية والكمبيالات المخصوصة : يعتبر الخصم عملية ائتمانية، تسمح للمؤسسة عن طريق بنكها بتحصيل قيمة الورقة التجارية، سواء كانت كمبيالة *lettre de change* ، أو سند لأمر، *billet à ordre* ، أو سند رهن *warrant* دون انتظار تاريخ استحقاقها، فتنتقل ملكية الورقة التجارية إلى البنك الذي يدفع قيمتها، بمعنى أنها نوعية من قروض التجارة تمثلها سندات، تعبر عن التزام معين على طرف ما لصالح طرف آخر ولأجل معين حيث يتنازل عنها صاحبها للبنك التجاري، الذي يقدم له قيمتها النقدية

في الحال، ويحل محله في الدائنية، ويتحمل أجل الدفع، مقابل سعر فائدة أو خصم، وإذا أراد البنك الحصول على قيمتها النقدية (إذا احتاج إلى سيولة جاهزة) فما عليه سوى اللجوء إلى البنك المركزي لإعادة خصمها، على أساس سعر فائدة يسمى سعر إعادة الخصم.

ثالثا: الأصول المربحة:

بعد أن تقوم البنوك بتلبية متطلبات السيولة، تتوجه إلى توظيف الأموال المتاحة في شكل أصول، يكون الغرض منها تحقيق الأرباح، تتألف هذه الأصول من:

1 _ القروض والسلفيات:

وتكون القروض والسلفيات الشطر الأعظم من أصول البنك التجاري، كما تعتبر أكثر الاستثمارات جاذبية للبنوك، نظرا لارتفاع نسبة العائد المتولد عنها مقارنة ببقية الاستثمارات، هذا وتتميز القروض عن السلفيات في أن الأولى يمنح البنك قيمتها بالكامل للعميل بمجرد الموافقة على الحصول عليه، بينما الثانية (السلف) فلا يسمح للعميل سحب منها إلا في حدود المبلغ المصرح به ، أي تمثل التزام من البنك إلى الحاصل عليها بالسحب منها في حدود المبلغ المصرح به، ويوجد أيضا القروض الاجتماعية والتي تمنح للأفراد مقابل ضمان ورود مرتب المستفيد والضامن.

2 _ الأوراق التجارية المخصومة:

ويقصد بها عملية تقديم قيمة الورقة التجارية للمستفيد منها قبل موعد استحقاق الورقة، وهذا يعني أن البنك قد أقرض قيمة الورقة للعميل حتى تاريخ استحقاقها مقابل سعر خصم، والذي يماثل سعر الفائدة للقرض، وإذا أراد البنك أن يحصل على قيمتها النقدية، فما عليه سوى اللجوء إلى البنك المركزي لإعادة خصمها.

3 _ الاستثمارات:

وتأتي في المرتبة الثانية بعد القروض، وهي عبارة عن الأموال التي تم توظيفها في شراء السندات التي تصدرها الحكومة، أو الشركات، بالإضافة إلى المساهمة في رؤوس أموال بعض الشركات.

رابعا: الأصول الثابتة:

وتشمل ممتلكات البنك وأصوله الثابتة، بعد خصم الإهلاك وفق القواعد المقررة.

المطلب الثاني: مكونات إدارة السيولة و تقييم كفاءاتها.

يقسم هذا المطلب إلى فرعين:

❖ الفرع الأول: مكونات إدارة السيولة.

تتكون عناصر السيولة (محمد، 2016، صفحة 57 - 61) لدى البنك التقليدي من الأصول السائلة، التي يمكن بيعها أو تحويلها إلى نقد بسرعة معقولة، ودون أن يتحمل البنك خسائر كبيرة في هذا السبيل وتسمى هذه الأصول باحتياطات السيولة، ومن هذه الاحتياطات ما يعبر عنه بالاحتياطات الأولية، وهي تلك الموجودات النقدية التي يمتلكها البنك التجاري دون أن يكتسب منها عائد، وتوجد احتياطات ثانوية وهي عبارة عن موجودات سائلة تدر عائد، وعليه يمكن تقسيم إدارة السيولة إلى جزئين:

1_ إدارة الاحتياطات الأولية:

تتألف الاحتياطات الأولية على مستوى البنك التقليدي من حيث مشروطيتها القانونية إلى نوعين:

➤ الاحتياطات القانونية: تمثل حجم الأموال النقدية السائلة والتي يحتفظ بها البنك لمواجهة الالتزامات القانونية والتشريعية وفقاً للسياسة النقدية التي يحددها البنك المركزي، وهذه تدخل ضمن إطار قيام البنك المركزي بمسؤوليته نحو مراقبة البنوك وبيان درجة التزاماته بتعليماته، ولذلك فهي تشتمل على النقد في الصندوق، والودائع لدى البنك المركزي.

وتحقق عملية الاحتفاظ بالاحتياطات القانونية الفوائد الآتية:

- تعد الاحتياطات القانونية وسيلة وقائية لسيولة البنك، ولتدعيم المركز التنافسي من خلال تأدية الالتزامات المستحقة عليه في مواعيدها المحددة.
- تعتبر الاحتياطات القانونية دعامة أساسية للنظام المصرفي في البلاد.
- تعمل الاحتياطات القانونية على زيادة ثقة السلطات الرقابية، وثقة المودعين بقدرة المصرف على المحافظة على أموالهم، وعدم المبالغة في توظيفها في استثمارات معينة ينجم عنها مخاطر.
- أما سلبيات الاحتياطات القانونية فإنها تتمثل في تقييد قابلية البنك في منح القروض والقيام بالاستثمارات، وهذا يؤدي إلى تقليل الربحية، لذا فكلما زادت هذه الاحتياطات انخفضت قابلية البنك على الإقراض والاستثمار وبالتالي نقصت ربحيته، أما إذا انخفضت زادت قابلية البنك على الإقراض والاستثمار وبالتالي زادت ربحيته.

➤ الاحتياطات العاملة: هي الأموال النقدية والشبه النقدية التي يحتفظ بها البنك بموجب تشريعات السلطة النقدية والتي يمكن توظيفها في أنشطة استثمارية و إقراضية متعددة وفقاً لسياستها المصرفية، ويمكن تحديد مكونات الاحتياطات العاملة على مستوى الجهاز المصرفي ككل طبقاً للمعادلة الموالية:

الاحتياطات العاملة = النقد في الصندوق لدى البنك المركزي + الودائع لدى البنوك الأجنبية
_المجمد من الودائع لدى البنك المركزي

أما بالنسبة لتحديد مكونات الاحتياطات العاملة على مستوى البنك الواحد فإن المعادلة تكون وفقاً لما يلي:

الاحتياطات العاملة = النقد في الصندوق + الحساب الجاري لدى البنك المركزي + الودائع لدى البنوك
التجارية الأخرى + الصكوك برسم التحصيل + الودائع لدى المصارف الأجنبية

ويمكن توضيح الفقرات المكونة للاحتياطات العاملة كما يلي:

أ_ النقد في الصندوق: هو مجموع ما يوجد في حوزة البنك من نقد، ويشمل الأوراق النقدية بالعملة المحلية والأجنبية والمصكوكات، وتسعى البنوك التجارية إلى تقليل هذا المجموع إلى حد أقل يمكنها من مواجهة التزاماتها المصرفية تجاه الآخرين، وذلك لأن هذا الرصيد لا يدر أي عائد، كما أنه قد يتعرض إلى التلاعب والسرقة.

ب_ الحساب الجاري لدى البنك المركزي: يحتفظ البنك المركزي بحسابين أحدهما مجمد والآخر جارٍ يستخدم في مجالات متعددة أهمها:

- مقاصة الصكوك بواسطة البنك المركزي.
- تغطية الإعتمادات المفتوحة للمستوردين بواسطة البنوك.
- تعديل الحساب المجمد بما ينسم مع تغير مقدار الودائع المعروفة بالقانون.
- تعزيز الرصيد النقدي في صندوق البنك التجاري.

ج _ الشيكات (الصكوك) تحت التحصيل: هي الشيكات الصادرة لأمر عملاء البنك الذين يقدمونها إليه ليحصلها ويقيد قيمتها في حساباتهم.

د _ الحسابات الدائنة لدى البنوك الأخرى: وهي الأموال التي يودعها البنك التجاري لدى البنوك المحلية أو الأجنبية من أجل مقاصة الشيكات، وتحصيل فقرات من الديون، أو بغرض تسوية معاملاته مع الخارج، وتتمتع هذه الأرصدة بسيولة عالية، حيث أنها تكون مستحقة السداد عند الطلب ويستغرق استردادها وقتاً ليس بالطويل إذا كانت بعملات قابلة للتحويل، كما يمكن تحويل هذه الأرصدة إلى نقد سائل بسرعة فائقة عن طريق بيعها إلى البنك المركزي.

2_ إدارة الاحتياطات الثانوية:

الاحتياطات الثانوية في المصرف التجاري هي عبارة عن موجودات سائلة تدرّ لها عائداً، وتشتمل على الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، والتي يمكن تحويلها إلى نقد سائل عند الحاجة، وتحقق هذه الاحتياطات في مجال السيولة فوائد متعددة، منها أنّها تساهم في تدعيم الاحتياطات الأولية، وفي استيعاب ما يفيض من الاحتياطات الأولية عن متطلبات المصرف، وكذلك إنّها تساهم في تحقيق نسبة من أرباح (الهندي، 1996، صفحة 30) المصرف.

والاحتياطات الثانوية تتكون من جزأين:

الأول محدد قانوناً، ويسمى بالاحتياطات القانونية، والذي يأخذ شكل حوالات الخزينة وسندات الحكومة، ويظهر هذا الجزء واضحاً عندما تحتاج الدولة إلى أموال لتمويل العجز الحاصل في ميزانيتها نتيجة لزيادة النفقات العامة على الإيرادات العامة.

أما الجزء الثاني من الاحتياطات الثانوية، فيكون محدداً بحسب سياسة المصرف التجاري ذاته، أي إنّها تعتبر بمثابة ادخار يُستخدم عند الحاجة إليه، كأن يتم تحويل جزء منه إلى احتياطات أولية، أو تحويل جزء من الأخيرة إليه.

❖ الفرع الثاني: مؤشرات ونسب تقييم كفاءة إدارة السيولة.

تعتمد المصارف على عدد من النسب المالية لمعرفة كفاية السيولة النقدية فيها، وبما يجعلها قادرة على الوفاء بالتزاماتها مما لديها من نقدية أو أصول أخرى سريعة التحويل إلى نقدية، والسيولة تمثل سيفا ذا حدين ، فإذا ازداد حجم السيولة عن الحد الاقتصادي لها، أي الاحتفاظ بكميات كبيرة تزيد على الحد المطلوب، سوف يؤثر سلباً في ربحية المصرف ، ومن جهة أخرى إن انخفاض السيولة عن الحد المطلوب سوف يؤدي إلى حالات العسر المالي، ويحقق الضعف في كفاية المصرف عن الوفاء بالتزامات خاصة تجاه المودعين عند سحب ودائعهم، وكذلك عدم القدرة في تلبية طلبات الاقتراض المقدم له ومن أبرز النسب المالية المستخدمة في إطار تقييم كفاية السيولة ما يلي:

أولاً: نسبة الرصيد النقدي:

تشير هذه (براضية، 2010/2011، صفحة 21) النسبة إلى مدى قدرة الأرصدة النقدية الموجودة في الصندوق، ولدى البنك المركزي، ولدى المصارف الأخرى، وأية أرصدة أخرى، كالعملات الأجنبية والمصكوكات الذهبية الموجودة في المصرف على الوفاء بالالتزامات المالية المترتبة على ذمة المصرف والواجبة التسديد في مواعيدها المحددة، ويمكن التعبير عن هذه النسبة بالمعادلة الآتية :

$$\text{نسبة الرصيد النقدي} = (\text{النقد في الصندوق} + \text{النقد لدى البنك المركزي} + \text{الأرصدة السائلة الأخرى} / \text{الودائع وما حكمها}) \times 100$$

كلما زادت نسبة الرصيد النقدي زادت مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في مواعيدها المتفق عليها وعليه يوجد علاقة طردية بين نسبة الرصيد النقدي والسيولة. ويمكن تحسين نسبة الرصيد النقدي من خلال ما يلي:

- إبداع نقود جديدة من جانب الأفراد والمنظمات.
- سداد قروض سبق أن اقترضها البنك للعملاء.
- الاقتراض من البنك المركزي لضمان الأوراق المالية مثلاً .
- زيادة رأس المال البنك في شكل نقدي ولي عن طريق تجميد الاحتياطات.

ثانياً: نسبة الاحتياطي القانوني:

وتمثل قدرة الأرصدة الموجودة في البنك المركزي على الوفاء بالالتزامات المالية المترتبة بذمة المصرف في الاستحقاق المتفق عليه ، وتمثل هذه الأرصدة حجم الاحتياطات القانونية المفروضة على الودائع والتي يمكن أن تدعم موقف المصرف المالي لتأدية التزاماته في الظروف غير الاعتيادية للمودعين بشكل خاص (الأسدي، 2005، صفحة 13)، لحساب هذه النسبة يمكننا الرجوع إلى النظام 11 - 04 المؤرخ في 24 ماي سنة 2011 المتضمن تعريف و قياس و تسيير ورقابة خطر السيولة:

$$\text{نسبة الاحتياطي القانوني} = (\text{النقد لدى البنك المركزي}) / (\text{ودائع تحت الطلب} + \text{ودائع لأجل} + \text{سندات الصندوق} + \text{دفاتر وأذونات الادخار} + \text{ودائع العملاء العابرين} + \text{ودائع ضمان الاستيراد} + \text{ودائع أخرى}) \times 100$$

ثالثاً: نسبة السيولة القانونية:

وهي من النسب المطلوب توفرها لدى المصرف، وهي تتراوح ما بين (30% - 35%) كحد أدنى في الأنظمة الاقتصادية المختلفة، وتتعرض هذه النسبة للمتابعة والكشف المتواصل من قبل البنك المركزي. (أحياناً أربع مرات في الشهر الواحد)، وتستخرج هذه (الأسدي، صفحة 13) وفقاً للمعادلة التالية :

$$\text{نسبة السيولة القانونية} = \frac{\text{(النقد في الصندوق + الرصيد النقدي لدى البنك المركزي + الاستثمارات + أوراق تجارية مضمونة) / (الودائع وما حكمها)} \times 100$$

رابعاً: نسبة التوظيف

و تستخرج نسبة التوظيف من قسمة القروض والسلف على الودائع وما في حكمها، كما في المعادلة (أحمد، صفحة 196 - 197) الآتية:

$$\text{نسبة التوظيف} = \frac{\text{(القروض و السلف) / الودائع وما حكمها)} \times 100$$

المطلب الثالث: استراتيجيات و تقنيات و أدوات إدارة السيولة.

يتفرع هذا المطلب إلى:

❖ الفرع الأول: استراتيجيات إدارة السيولة بالبنوك التقليدية.

تمتلك كل البنوك أصولا لا يمكن بيعها فورا بسعر يقرب من القيمة السوقية وذلك لتلبية احتياجات السيولة وكذلك فان التزامات قد تكون سائلة إذا كان ممكنا إصدار ديون بسهولة لحصول على النقد بتكلفة معقولة ولهذا فحينما يحتاج البنك النقود فانه يمكنه بيع الأصول أو زيادة القروض.

وتبعاً لذلك توجد ثلاث استراتيجيات هي:

- إدارة سيولة الأصول
- إدارة سيولة الخصوم (الالتزامات)
- الإدارة المتوازنة للسيولة

إدارة سيولة الأصول:

البنوك التي (براضية، صفحة 25) تعتمد على إدارة الأصول للحفاظ على السيولة في مواجهة التحولات في أصول العملاء و تفضيلات، السيولة تركز على ضابط الأسعار وتوافر الائتمان ومستوى الأصول السائلة لديها .

وتقوم هذه الاستراتيجية على أساس أن الأصول السائلة تعتبر مصادرا بديل للنقد والأصول السائلة فهي التي تتميز بما يلي:

- ✓ إمكانية التحول إلى سيولة بسرعة
- ✓ سعرها مستقر نسبياً..
- ✓ قابلة للمناقلة (التحول من نقد إلى أصل أو العكس) بدون خسارة أو مع خسارة منخفضة.

إدارة سيولة الخصوم:

تعتمد على لجوء البنك إلى السوق النقدي (للشراء أو الاقتراض) لتغطية احتياجاته للسيولة، وتلجأ إلى هذه الاستراتيجية البنوك الكبيرة والراسخة في السوق المصرفية أي أن هذه الاستراتيجية تعتمد على سمعة البنك ووضعها المالي. ومن (أدواتها اتفاقيات إعادة الشراء الاقتراض من المؤسسات المالية...) وتعتبر هذه الاستراتيجية جد خطيرة، ويعود ذلك إلى:

- ✓ تذبذبات أسعار الفائدة .
- ✓ تزايد من عدم اليقين فيما يتعلق بالدخل الصافي للمصرف.

✓ في العادة يتوافق لجوء المؤسسات المالية إلى الاقتراض أن تكون في أسوأ حالاتها (من حيث التمويل وتكلفة).

الإدارة المتوازنة:

تقع الإدارة (النجار، 1999، صفحة 238) المتوازنة لإدارة السيولة وسطاً بين إدارة سيولة الأصول وإدارة سيولة الالتزامات بمعنى آخر على البنك الاحتفاظ بأصول سائلة دون الإفراط مع لجوئه عند الضرورة إلى الاقتراض (من السوق النقدي).

ويمكن اعتبار الإدارة المتوازنة للسيولة شكل من أشكال إدارة الأصول والخصوم وهي بحسب تعريفها فن وعلم اختيار أفضل مزيج من الأصول المحفظة أصول المنشأة وأفضل مزيج من الخصوم لمحفظة الخصوم، لكنها تهتم فقط بجانب لسيولة دون بقية الجانب (كربحية والنشاط والمديونية).

❖ الفرع الثاني: تقنيات و أدوات إدارة السيولة بالبنوك التقليدية.

وتشمل (براضية ع.، 2014، صفحة 17 - 18):

1/ **اتفاقية إعادة الشراء:** هي عقد بين طرفين لبيع ومن ثم إعادة شراء الأدوات مالية غالباً ما تكون أدوات خزنة بغرض سد العجز الطارئ في السيولة .

3/ **بيع أو شراء الأوراق المالية:** يلجأ المصرف إلى بيع جزء من أوراقه المالية قصيرة الأجل واستخدام حصيلتها في تغطية عجز السيولة، أما في حالة الفائض فيمكنه شراء أوراق مالية تحقق له عائداً وتدعم احتياطياته.

3/ **التوريق المصرفي:** يقصد به تحويل الأصول المالية غير السائلة والمتمثلة أساساً في القروض المصرفية إلى أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق المال، بهدف التقليل من مخاطر العجز عن الوفاء بهذه الديون وضمان التدفق المستمر للسيولة النقدية للمصرف .

4/ **الاقتراض من خلال سوق اليورو دولار:** يشير سوق الدولار الأوروبي إلى الدولارات الأمريكية التي تحتفظ بها البنوك خارج الولايات المتحدة وعلى الأخص الأوروبية، ولم يعد الأمر قاصراً على الدولار، بل يشمل عملات أخرى، ويمكن أن تلجأ إليه المؤسسات المالية للاقتراض، وتتسم القروض التي تقدمها هذه المصارف بضخامة قيمتها.

5/ **استدعاء الاحتياطي الفائض:** إذا احتاج المصرف التقليدي لتغطية احتياجاته من السيولة لمواجهة أي ظروف طارئة فإنه يمكنه استدعاء جزء من الاحتياطي الفائض لديه الذي يكون مودعاً لدى البنك المركزي.

6/ سوق النقد ما بين البنوك: وهو جزء خاص من السوق النقدي مخصص للمؤسسات المالية وهو بمثابة قناة للسيولة من البنوك ذات الفائض نحو المصارف ذات العجز ومكان لتدخل البنك المركزي لممارسة سياسته.

المبحث الثالث: إدارة السيولة في البنوك الإسلامية و أساليب معالجتها:

تعني إدارة السيولة في المصارف الإسلامية بقدرتها على الوفاء بالتزاماتها الفورية، بما يضمن سير النشاط بدون معوقات ، ولتحقيق ذلك يجب على المصرف الإسلامي الاحتفاظ بمبالغ سائلة من النقدية أو من الأصول ،التي يمكن تحويلها إلى نقدية بسرعة في المصرف حتى يمكن لهذا الأخير الوفاء بالالتزامات التي عليه.

المطلب الأول: مصادر الأموال و استخداماتها.

تتشابه البنوك الإسلامية مع التقليدية في استخدام رأس المال في تمويل أوجه النشاط الاقتصادي، فكلاهما يساهم في عمليات التنمية الاقتصادية، غير أن طبيعة مصادر الأموال وأسس توظيفها في البنوك الإسلامية تختلف عنها في البنوك التقليدية.

❖ الفرع الأول: مصادر الأموال.

يقصد بها (محمد، صفحة 74 - 79) تلك الموارد التي تتدفق من خلالها الأموال المختلفة إلى البنك الإسلامي، من المصادر أولهما: المصادر الداخلية أو الذاتية، وثانيهما: المصادر الخارجية.

أولاً: المصادر الداخلية للأموال

- 1_ رأس المال: والذي يتم الحصول عليه من الموارد التي تتجمع في المصرف من قبل المساهمين، شأنها في ذلك شأن البنوك التقليدية، وهو يشكل نسبة ضئيلة من المصادر المالية للبنك الإسلامي.
- 2_ الاحتياطات: وهي الأموال التي يتم الاحتفاظ بها من الأرباح التي يحققها البنك بشكل احتياطات سواء كانت احتياطات قانونية، أي أن القوانين ذات العلاقة بالبنوك تفرض الاحتفاظ بها، أو احتياطات عامة تفرضها طبيعة عمل البنوك والظروف العامة المحيطة بعمله، أو احتياطات خاصة تفرضها سياسة البنك من أجل دعم مركزه المالي وضمان سلامته.
- 3_ الأرباح غير الموزعة: وهي تلك الأرباح التي لا يتقرر توزيعها على المساهمين، بل يحتفظ بها في نهاية الأمر في زيادة رأس مال البنك لأهداف معينة كالتوسع والنمو.

ثانياً: المصادر الخارجية للأموال

هي المصادر المالية التي يتم الاعتماد فيها على أموال الغير، أي الآخرين من دون أصحاب المشروع المالكين له، وتمثل عادة النسبة الأكبر من مصادر أموال البنوك بصفة عامة.

1_ الودائع:

تشكل الودائع التي تجتذبها البنوك الإسلامية المصدر الرئيسي للأموال المجتمعة لديها، شأنها في ذلك شأن البنوك التقليدية، وإذا كانت العلاقة بين المودعين والبنوك التقليدية علاقة الدائن بالمدين، فإن علاقة المدخرين بالبنوك الإسلامية تختلف باختلاف صيغ الأوعية الادخارية. وتتمثل في:

أ/ الودائع الجارية: هي الحسابات الجارية، وهي الودائع التي تكون مضمونة بقيمتها الرأسمالية، رغم عدم دفع أية عائدات عليها، والسبب الذي يبرر ضمان القيمة الرأسمالية هو أن حسابات الائتمان (الودائع تحت الطلب) تعتبر كأمانة لدى البنك الإسلامي ولا تتحمل أي مخاطرة، وبالتالي تكون تحت تصرف المودعين في أي وقت. ويوفر البنك لأصحاب هذه الودائع دفاتر الصكوك (الشيكات) لتسهيل عملية السحب منها في أي وقت وفي حدود الرصيد الموجود، إضافة إلى إجراء التحويلات من حساب لآخر، مقابل اقتطاع عمولة معينة لتغطية تكاليف إصدار الشيكات أو تحويل النقود، فلا حرج على البنك في أن يتقاضى الأجر (العمولة) الذي يتناسب مع الخدمات الفعلية التي يقدمها لصاحب الوديعة.

ب/ الودائع الاستثمارية: تعتبر الودائع الاستثمارية البديل للودائع الآجلة لدى البنوك التقليدية التي تلتزم بردها في مواعدها مع الفوائد ضامنة للأصل والفوائد معاً وتتحمل جميع مخاطرها، بينما " الوديعة الاستثمارية في البنوك الإسلامية هي عقد مضاربة بين البنك والعميل المودع، إذ أن هذا الأخير، يعتبر بمقتضى عقد المضاربة الشرعية بمثابة رب المال، والبنك بمثابة المضارب. ولا يضمن البنك الوديعة الاستثمارية ولا أرباحها إلا في حالة التقصير والتعدي أو في حالة مخالفة شروط العقد، وتوزع نتائج الأرباح حسب النتائج الفعلية وحسب نسبة المضاربة المتفق عليها في العقد ". وعادة ما تستثمر أو تمول بهذا النوع من الودائع المشاريع الطويلة والمتوسطة الأجل، وتنقسم إلى:

➤ حسابات الاستثمار المشترك (المطلقة): وهي أكثر أنواع الحسابات أهمية من حيث حجمها كودائع تستعملها البنوك الإسلامية في استثماراتها واستخداماتها التمويلية، فالمودع يعهد للبنك باستثمار الوديعة دون ضمان ردها، ويصبح شريكا في الربح والخسارة.

➤ حسابات الاستثمار المخصص (المقيد): هي حسابات للراغبين في استثمار أموالهم في مشروع محدد أو غرض معين، حيث يتولى البنك إدارة الاستثمار بصفته مضارباً، ويقوم البنك بتشغيل هذه الودائع الاستثمارية حسب الاتفاق وعلى ضمانتها أصحابها الذين يتحملون مخاطر الاستثمار التي قد تحدث خلال الفترة الاستثمارية، وفي حال الربح المتحقق فإنه يوزع بين أصحاب الودائع والبنك حسب النسب المتفق عليها والتي تحدد عند فتح الحساب، أما في حالة حدوث خسارة، فإن الخسارة يتحملها أصحاب حسابات الاستثمار المخصص بالكامل بشرط عدم حدوث تقصير أو تعدي من البنك الإسلامي).

2_ الصكوك الإسلامية:

هي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله. وأهم الصكوك التي تستخدمها البنوك الإسلامية في مجال جذب الأموال هي:

أ/ صكوك الإجارة الإسلامية: وهي أدوات مالية تمثل أصولاً يصدرها البنك ويدعو المستثمرين للاكتتاب بها، ومن ثم يقوم البنك بتملك أصول وتأجيرها بموجب عقود إجارة، والأرباح المحققة من ذلك يتم اقتسامها بين المستثمرين والبنك وفقاً للأسس المثبتة في نشرة الإصدار الخاصة بذلك .

ب/ صكوك السلم الإسلامية: وهي أداة مالية تمثل أصولاً يصدرها البنك ويدعو المستثمرين للاكتتاب بها، حيث يقوم البنك بشراء سلع يتم استلامها في المستقبل ومن ثم بيعها، والأرباح المتحققة من ذلك يتم اقتسامها بين المستثمرين والبنك وفقاً للأسس المثبتة في نشرة الإصدار الخاصة بذلك

3_ صناديق الاستثمار:

تعتبر صناديق (محافظة) الاستثمار مصدر جيد من مصادر أموال البنك الإسلامي وتمثل أوعية استثمارية تلبي حاجات ومتطلبات المودعين من استثمار أموالهم وفق المجالات التي تناسبهم لتحقيق عوائد مجزية. حيث يقوم البنك باختيار أحد مجالات الاستثمار المحلية أو الدولية وينشأ لهذا الغرض صندوق يطرح للاكتتاب العام للمستثمرين ويقوم البنك بأخذ نسبة معروفة من الربح مقابل إدارته لهذا الصندوق، كما بإمكان البنك أن يقوم بتوكيل أحد الجهات المختصة بهذا النشاط بإدارة هذا الصندوق مقابل نسبة معينة من الأرباح.

4 _ ودائع المؤسسات المالية الإسلامية:

قد تقوم بعض البنوك الإسلامية بتحويل جزء من الفوائض النقدية لديها إلى البنوك، إما في صورة ودائع استثمار تأخذ عنها عوائد أو في صورة ودائع جارية لا تستحق عنها عوائد وذلك لتسوية بعض المعاملات بينها.

❖ الفرع الثاني: استخدامات الأموال.

قدم الفكر الإسلامي عدداً متنوعاً من الصيغ التي تصلح لتشغيل الموارد في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة، مثل المضاربة والمشاركة والاتجار المباشر وبيع المرابحة والسلم، والمزارعة والمساقات والإجارة وغيرها. وفيما يلي أهم الأساليب والصيغ التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية في استثمار مواردها:

أولاً: صيغ التمويل الإسلامية الطويلة الأجل

يقصد بصيغ التمويل الإسلامية الطويلة الأجل تلك الصيغ التي تطبقها البنوك الإسلامية في آجال تتعدى خمس سنوات، وتتمثل أساساً في المضاربة والمشاركة.

1 _ المضاربة:

المضاربة هي الأداة الأولى من أدوات توظيف الأموال في المصارف الإسلامية، وقد عرفت المضاربة قبل الإسلام ثم جاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وأقرهم عليها ،حيث تقوم على المزوجة بين المال و العمل و هي بذلك تجمع بين من يملك المال ومن لا يملك المال ويقدر على العمل ،لأن الإسلام حريص كل الحرص على استثمار المال و عدم تركه عاطلا ،وحريص أيضا على قيام الإنسان بالعمل و ابتعاده عن الكسل و بالتالي فإن المضاربة هي الأداة التي تحقق التعاون المستمر بين المال و العمل ،لمصلحة الطرفين و المجتمع في آن واحد.

وهي عقد بين طرفين على أن يدفع احدهما نقدا إلى الآخر ليتاجر فيه على أن يكون الربح بينهما حسب ما يتفقان عليه و لقد ضارب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -بمال خديجة رضي الله عنها ويعرف نظام المضاربة في الاقتصاد الإسلامي بأنه عقد خالص بين مالك رأس المال و المضارب يتفقان فيه على القيام بنشاط أو مشروع سواء كان تجاريا أو صناعيا أو زراعيا أو غير ذلك يهدف لتحقيق الربح و توزيعه بينهما بنسب معينة. و أعضاء المضاربة الإسلامية (السلام، 1998، صفحة 400) ثلاث:

- المودع: بوصفه صاحب المال.
- المستثمر: بوصفه عاملا و نطلق عليه اسم العامل أو المضارب.
- المصرف: بوصفه وسيطا بين الطرفين ووكيلا عن صاحب المال في الاتفاق مع العامل.

2 _ المشاركات:

تعد المشاركات من أهم صيغ استثمار الأموال في الفقه الإسلامي، وهي تلاعب طبيعة المصارف الإسلامية، فيمكن استخدامها في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة. وتعد صيغة المشاركة من البدائل

الإسلامية للتمويل بالفوائد المطبق في المصارف التقليدية. وتتعدد أشكال المشاركة (محمد، صفحة 81)، إلا أن أكثرها استخداماً في البنوك الإسلامية، المشاركة الثابتة، والمشاركة المتناقصة والمنتهية بالتملك.

أ/ المشاركة الثابتة: هي نوع من المشاركة تقوم على مساهمة البنك الإسلامي في تمويل جزء من رأسمال معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكاً في ملكية هذا المشروع ومن ثم إدارته وتسييره والإشراف عليه. وفي هذا الشكل يبقى لكل طرف من الأطراف حصة ثابتة في المشروع إلى حين انتهاء مدة المشروع أو الشركة أو المدة التي تحددت في الاتفاق، وتنقسم المشاركة الثابتة بدورها إلى قسمين:

- المشاركة الثابتة المستمرة: وفيها يشترك البنك الإسلامي مع طرف آخر أو أكثر دون تحديد مدة للشركة، حيث يبقى البنك الإسلامي شريكاً في المشروع طالما أنه موجود ويعمل، وهذا النوع من المشاركة يجب أن يوضع في الإطار القانوني الذي يكفل له الاستمرار، وعند ذلك تتحدد العلاقة بين الأطراف في ضوء القواعد القانونية الواردة على مثل هذه الأشكال القانونية وبما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية.
- المشاركة الثابتة المنتهية: وفيها يشترك البنك مع طرف آخر أو أكثر لفترة معينة يتم في النهاية تصفية الشركة وحصول كل طرف على حقوقه.

ب/ المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتملك: هي عبارة عن قيام الممول (البنك) بتقديم رأس المال اللازم لطالبي التمويل على أن يسترد الممول رأس المال تدريجياً خلال فترة معينة، ويميل إلى هذا النوع الكثير من طالبي التمويل الذين لا يرغبون في استمرار مشاركة البنك لهم.

ثانياً: صيغ التمويل الإسلامية المتوسطة الأجل

1_ الإجارة:

هو اتفاق تعاقدى بين طرفين يمنح بمقتضاها المستأجر الحق في استخدام أصل مملوك للمؤجر، وذلك خلال فترة زمنية معينة مقابل أجر معلومة تدفع حسب (ناصر، 2002، صفحة 118 - 119) الاتفاق. والإجارة من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، والإجارة المذكورة صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية تسمح بالتيسير على الراغب في اقتناء أصل رأسمالي، ولا يملك مجمل الثمن فوراً.

وتعتمد البنوك الإسلامية على صيغة الإجارة لما تحققه من فوائد تتمثل في:

- توفير السيولة من خلال تسديد أقساط الإيجار والقدرة على تسيل الأصول الثابتة، وتعد من أحسن الصيغ للتطبيق من طرف البنوك الإسلامية، لأنها تساعد على حل مشكلة امتصاص المدخرات والودائع لهذه البنوك.

➤ تحسين مركز السيولة للمستأجر وعدم إرهاقه بالديون، مما يسمح له بتوسيع نشاطه والمحافظة على استقلالته المالية.

➤ تدر الإجارة عائد مقبول للمؤجر لأمواله المستثمرة، وليس عائد افتراضياً (سعر الفائدة).

2_ الاستصناع:

هو أداة من أدوات توظيف الأموال في المصارف الإسلامية، والتي يمكن من خلالها ليس فقط تشغيل أموال المصرف و تحقيق الأرباح و إنما أيضا المساهمة في التنمية الصناعية. و نقول عنه بأنه طلب من المشتري إلى البائع أن يصنع له صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد، ونسمي المشتري مستصنعا، والبائع صانع، والشئ محل العقد مستصنعا فيه، والعوض يسمى ثمنا.

ثالثاً: صيغ التمويل الإسلامية القصيرة الأجل

1_ المرابحة:

يعد بيع المرابحة من أنواع البيوع المشروعة وأحد قنوات التمويل بالمصارف الإسلامية، والمرابحة في اللغة هي مصدر من الربح وهو الزيادة وفي اصطلاح الفقهاء هي بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح، أو هي بيع برأس المال وبيع معلوم. وتعنى المرابحة بيع السلعة بتكلفتها الأصلية التي تكلفها البائع مع زيادة معلومة لكل من البائع والمشتري ويطلق على هذه الزيادة ربحاً، وهي نوعان : بيوع مرابحة ناجزة وبيوع مرابحة لأجل للأمر بالشراء، وهذا النوع الأخير هو المطبق في (شحاتة، صفحة 68) المصارف الإسلامية. ويرجع سبب اعتماد البنوك الإسلامية على صيغة المرابحة بشكل كبير مقارنة بالصيغ التمويلية الأخرى للعديد من الأسباب من أهمها:

- أن المرابحة سهلة الفهم والتطبيق سواء للمتعاملين أو العاملين بالمصارف الإسلامية.
- أن مخاطر المرابحة منخفضة بالمقارنة مع الصيغ الأخرى (المضاربة، المشاركة).
- المرابحة يمكن أن تؤدي إلى تحقيق ربح مناسب للبنك وللمودعين، خلال فترة زمنية في الغالب قصيرة الأجل، ومن ثم فإنها تتيح توزيع العوائد على المتعاملين مع البنك، وهو الأمر الذي يشجع ويحفز أصحاب الأموال على إيداعها لدى البنك، مما يخلق لها فرصة البنوك التقليدية في جذب الودائع.

2_ السلم:

السلم عند الفقهاء هو بيع أجل بعاجل ، أي انه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن و تقديمه نقدا إلى البائع ، الذي يلتزم بتسليم البضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في اجل معلوم ، فالمؤجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة ، و العاجل هو الثمن ، و صيغة التمويل بالسلم يفضل استعمالها في تمويل القطاع (بوشرمة، 2010، صفحة 310) أفلأحي

3_ القرض الحسن:

وهو قرض بدون فائدة تقدمه البنوك الإسلامية للأفراد و تقوم به لأغراض إنسانية أو خيرية على أن يتم السداد خلال فترة تحدد من قبل الطرفين ، دون أن يحصل البنك الإسلامي على أي أرباح نظير هذا القرض و المفروض أن هذا القرض لا يستخدم في(المصري، 1998، صفحة 67) التجارة. كما أن الله تعالى حث عليه في أكثر من موضع في القرآن الكريم، فقله تعالى ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرةً والله يقبضُ ويبسطُ وإليه تُرجعون﴾.

رابعاً: الخدمات المصرفية

تعتبر الخدمات المصرفية مكوناً هاماً من مكونات العمل في أي بنك، بل أنها تعتبر الآن من أكثر الأنشطة التي تنال الاهتمام والتطوير، حتى أضحت ميداناً رئيساً للتنافس فيما بين البنوك، ويقوم الفكر المصرفي المعاصر على تطوير تلك الخدمات بحيث تكون وسيلة وهدفاً في نفس الوقت، فهي تهدف إلى تحقيق جانب من الإيرادات نتيجة أداء الخدمة، كما أنها أداة لجذب أكبر عدد من المتعاملين سواء في نظم الودائع أو في نظم التوظيف والاستثمار التي يمارسها البنك وهو ما يؤدي إلى تحقيق إيرادات أكبر للبنك.

والخدمات المصرفية الإسلامية لا تخرج كثيراً عن هذا الفهم، فهي تعتبر وسيلة لخدمة المتعاملين وتيسير مهمتهم، وبما يساعد على جذب متعاملين جدد مع المحافظة على المتعاملين الحاليين، وذلك بالنسبة للإيداعات أو التوظيفات.

المطلب الثاني: استراتيجية إدارة السيولة في البنوك الإسلامية وتقنياتها.

من أسهل السبل التي تستخدمها المؤسسات الاحتفاظ بالنقدية لتتمكن من توفير السيولة، وبالتالي فهي غير جذابة عند الطلب، لكن في الحقيقة فإن هذه الطريقة تعتبر مكلفة لتلبية الحاجة إلى السيولة. وقبل التطرق إلى سياسات إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، لابد من التعرف على عناصر السيولة في البنوك الإسلامية.

❖ **الفرع الأول:** عناصر السيولة وسياسة إدارة السيولة في البنوك الإسلامية.

أولاً: عناصر السيولة في البنوك الإسلامية.

تشير السيولة إلى قدرة (براضية ح.، صفحة 40) البنك الإسلامي على مواجهة طلبات العملاء للسحب من الودائع، وسداد المستحقات الدورية وغير الدورية على البنك، بالإضافة إلى إتمام عمليات التمويل والاستثمار الواجب على البنك ممارستها. وتتمثل عناصر السيولة في البنوك الإسلامية في كافة الأصول النقدية وشبه النقدية، بما يسهم في سداد الالتزامات قصيرة الأجل بسرعة وبدون أو بأقل الخسائر. وتنقسم إلى مجموعتين جوهريتين هما:

➤ **المجموعة الأولى:** السيولة النقدية:

تتكون هذه المجموعة من الأصول السائلة بشكل كامل والتي تتميز بسيطرة البنك الإسلامي عليها وإمكانيته من التحكم فيها بصورة مباشرة، وتشتمل على النقدية بخزينة البنك سواء كانت بالعملة المحلية أو العملات الأجنبية، والودائع التي لدى البنوك الأخرى، والودائع التي لدى البنوك الإسلامية. ويضيف البعض إلى ذلك الشيكات تحت التحصيل.

➤ **المجموعة الثانية:** السيولة شبه النقدية:

وتتكون هذه المجموعة من مجموعة الأصول التي يمكن للبنك الإسلامي التصرف فيها وتحويلها إلى سيولة كاملة دون أو بأقل الخسائر، وبطبيعة الحال فإن سيطرة البنك عليها لا تصل سيطرته على مكونات المجموعة الأولى، وتشتمل هذه المجموعة على الأسهم والمستحقات المضمونة لدى العملاء خلال ثلاثة شهور، والشهادات القابلة للتداول التي يصدرها البنك الإسلامي، والأوراق الحكومية وغيرها مما يقبله البنك المركزي.

ثانياً: سياسة إدارة السيولة في البنوك الإسلامية.

على البنوك الإسلامية أن تحتفظ بسيولة كافية للوفاء بالتزاماتها في جميع الأوقات. وفي هذا الصدد ومع الأخذ في الاعتبار طبيعة عمل تلك البنوك، وأنشطتها، وبيئة أسواق رأس المال التي تعمل فيها، فإنه يتوجب عليها انتهاز سياسات ملائمة لإدارة السيولة يتم مراجعتها بشكل دوري وتشمل الآتي:

- استراتيجية لإدارة السيولة تشمل رقابة فعالة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا.
- إطار لوضع وتطبيق إجراءات سليمة لقياس السيولة ومراقبتها.
- نظم وافية لمراقبة التعرض لمخاطر السيولة، وإعداد تقارير عنها على أساس دوري.
- قدرة تمويل كافية، مع المراعاة بشكل خاص رغبة المساهمين وقدرتهم على تقديم رأسمال إضافي عند الضرورة.
- الحصول على سيولة من خلال بيع الموجودات الثابتة ومن خلال ترتيبات مثل البيع وإعادة الاستئجار.
- إدارة أزمات السيولة.

كما يجب أن تشمل سياسات البنوك الإسلامية عوامل كمية ونوعية. أما العوامل الكمية فتتضمن مدى تنويع الأموال ومصادرها، ودرجة التركيز في قاعدة التمويل، والاعتماد على الموجودات المتداولة، أو توفر تسهيلات احتياطية للتمويل الخارجي. وأما العوامل النوعية فتتضمن تقييم القدرة العامة للإدارة، والمهارات الخاصة في كل من إدارة الخزينة والعلاقات العامة، ونوعية نظم المعلومات الإدارية، وسمعة تلك المؤسسات في السوق، ورغبة المساهمين وقدرتهم في تقديم رأس مال إضافي، وقدرة ورغبة المركز الرئيسي أو الشركة الأم في توفير السيولة للفرع أو الشركة التابعة.

ونظراً لكون البنية الأساسية للسيولة تختلف من دولة إلى أخرى، فيُتوقع من مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية العاملة في أكثر من دولة أن تلتزم بالمتطلبات المحلية المحددة لإدارة السيولة. وعليه، فإنه يُتوقع من تلك المؤسسات التي تشكل جزءاً من مجموعة شركات أن تكون لديها القدرة على التصرف بشكل مستقل عن المجموعة، وبالتالي يجب أن تراقب تلك المؤسسات وتدير سيولتها بشكل منفصل. ومع ذلك يجوز لها، بموافقة السلطات الإشرافية، أن تأخذ في الاعتبار إمكانية توفير السيولة للفرع أو الشركة التابعة من قبل المركز الرئيسي أو الشركة الأم.

❖ الفرع الثاني: تقنيات إدارة السيولة.

تتمثل (براضية ع.، صفحة 22 - 23) في:

1_ الاستثمار من خلال المضاربة بين المصارف:

هي إحدى الآليات التي تستطيع من خلالها أية مؤسسة مصرفية إسلامية تعاني من العجز (مصرف يمثل وعاء استثماري) الحصول على استثمارات من المؤسسات المصرفية ذات الفائض (المصرف المستثمر) على أساس المضاربة (أي المشاركة في الأرباح). وتتراوح مدة الاستثمار بين ليلة واحدة وسنة. ويتم إعادة رأس المال المستثمر في نهاية هذه المدة بالإضافة إلى جزء من الأرباح الناتجة عن استثمار المصرف الذي يمثل الوعاء الاستثماري الإعتمادات المالية المقدمة إليه.

2_ قبول الودائع بين المصارف:

استخدمت هذه الآلية في ماليزيا، حيث تقوم قبول الودائع بين المصارف الإسلامية بإيداع الأموال الفائضة لديها في البنك المركزي بناءً على مبدأ الوديعة يد ضامنة ويكون البنك كأمين عليها من دون مقابل إلا إذا قام صاحب المال (المصرف) بذلك من قبيل الهبة، ثم يلجأ المصرف إلى مبدأ قبول الودائع بين المصارف بغرض امتصاص السيولة الزائدة من سوق المال الإسلامي من خلال قبول أموال كوديعة لمدة ليلة واحد أو ودائع ذات فترة انتفاع ثابتة.

3_ الصكوك:

تعتبر الصكوك من أفضل الأدوات التي يمكن للبنوك الإسلامية استخدامها في التعامل مع مشاكل السيولة، خاصة لو تم تطوير سوق نشطة للصكوك.

4_ عقود المبادلات (Swaps):

من التقنيات التي تمكنت من تطويرها المؤسسات المالية لتحوط ضد مخاطر السيولة (ومخاطر الصرف) القروض المتبادلة، وهي آلية أشبه ما تكون بعقود المبادلات التقليدية، ويمكن اعتبارها كأحد أنواع المشتقات المالية المتوافقة ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهي أن تنشئ المؤسسة المالية بالاتفاق مع أحد المصارف عقدي إقراض واقتراض مستقلين في التاريخ نفسه، ولأجل استحقاق واحد أي يتم من خلال هذه التقنية قيام مؤسسة مالية بالحصول على قروض من طرف مؤسسات مالية. أخرى بالعملة المحلية أو بعملة البلد الذي تقوم المؤسسة الأولى بالتعامل في أصوله (في شكل مرابحات مثلا) وتمنح للمؤسسة الثانية ما يقابل ذلك من العملة المحلية. وبذلك تتمكن المؤسسة المالية الإسلامية من تحقيق أمرين هما: تنظيم تدفقاتها النقدية وتثبيت سعر الصرف لطول مدة القرض، ومع كل الميزات التي تحققها هذه التقنية، فإنها لها مجموعة من الأحكام الشرعية.

5_ مبادلة الأصول:

يقصد بعقد مبادلة الأصول المبادلة التي تتم بين طرف لديه أصول ذات عوائد ثابتة وبين طرف لديه أصول ذات عوائد متغيرة، ويقضي الاتفاق بمبادلة العوائد لفترة محددة، بحيث يهدف صاحب الأصول ذات العوائد المتغيرة إلى تقليل مخاطر التقلبات في العائد، ويهدف صاحب الأصول ذات العوائد الثابتة إلى زيادة أرباحه؛ لأن مخاطرة قد زادت، أو لأن أحد الأطراف له ميزة نسبية في الحصول على التمويل عن الآخر. وتثير مبادلات الأصول عدة إشكالات فقهية، ويمكن تصحيحها لتتوافق مع عمل البنوك الإسلامية.

المطلب الثالث: واقع إدارة السيولة في البنوك الإسلامية و أساليب معالجتها.

تواجه البنوك الإسلامية مثلها مثل باقي البنوك التقليدية مشاكل في إدارتها للسيولة ولكن بدرجات مختلفة، وفيما يلي محاولة لتسليط الضوء على واقع السيولة في البنوك الإسلامية و مختلف الآثار لمشكلة السيولة و أساليب معالجتها.

❖ الفرع الأول: واقع السيولة والآثار المختلفة لمشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

أولاً : واقع السيولة في البنوك الإسلامية:

لكي تحقق البنوك الإسلامية نوع من التوازن بين مصادر الأموال واستخداماتها في جميع الظروف، فإنه لا مناص أمامها من الاعتماد على إدارة متيقظة ومحفظة للموارد المالية، وتخطيط دقيق للتدفقات النقدية الداخلة والخارجة، وفي ظل عدم وجود منافذ كافية يمكن من خلالها الحصول على السيولة النقدية، وتحوطاً لطلبات السحب المفاجئ، فإن البنوك الإسلامية مضطرة للاحتفاظ باستمرار بجزء من مواردها المالية على شكل نقد جامد أو ودائع مصرفية بدون عوائد، تفوق نسب السيولة المقررة من البنوك المركزية، مضحية بذلك بعوائد توظيف هذه الأموال في سبيل حماية أموال المودعين والحفاظ على استقرارها.

ولغرض معرفة الحالة الراهنة للسيولة في البنوك الإسلامية، سيتم استخدام بعض المؤشرات والنسب لقياس السيولة لهذه (المغربي، 2004، صفحة 149) البنوك، وهي:

1/ نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول:

ويتم الحصول على هذه النسبة بقسمة الأصول السائلة (النقدية وشبه النقدية) لدى البنك على إجمالي الأصول بما فيها الأصول السائلة. وتفيد هذه النسبة للوقوف على الأهمية النسبية للأصول السائلة بين مجموعة الأصول الكلية للبنك، بما يسهم في التعرف أولاً فأولاً على موقف السيولة بالنسبة لبقية استخدامات البنك المختلفة. وتحسب وفق الصيغة الموالية:

$$\text{نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول} = \frac{\text{إجمالي الأصول السائلة (النقدية وشبه النقدية)}}{\text{إجمالي الأصول}} \times 100$$

2/ نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع (الرصيد النقدي):

تحسب بقسمة مجموع الأصول السائلة بميزانية البنك الإسلامي على إجمالي الودائع لديه، وتتمثل الأصول السائلة لدى البنك في النقدية بالخرينة والأرصدة لدى البنك المركزي والأرصدة لدى البنوك الأخرى، إضافة إلى ما يمكن تحويله إلى سيولة بصورة سريعة بدون أو بأقل الخسائر. وتقيس هذه النسبة مدى إمكانية البنك على رد الودائع سريعة الطلب من قبل العملاء، وتحسب على النحو التالي:

$$\text{نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع} = \frac{\text{إجمالي الأصول السائلة (النقدية وشبه النقدية)}}{\text{إجمالي الودائع}} \times 100$$

3/ نسبة الاحتياطي القانوني:

تقيس هذه النسبة (طه، 2014، صفحة 299) رد المصرف الإسلامي للودائع من خلال النقدية المتاحة لديه والتي يمكنه السيطرة عليها بصورة مباشرة، لحساب هذه النسبة يمكننا الرجوع إلى النظام 11 - 04 المؤرخ في 24 ماي سنة 2011 المتضمن تعريف وقياس و تسيير ورقابة خطر السيولة وتحسب على النحو التالي:

$$\text{نسبة الرصيد القانوني} = \frac{\text{(النقد لدى البنك المركزي) / ودايع تحت الطلب + ودايع لأجل + سندات الصندوق + دفاتر وأذونات الادخار + ودايع العملاء العابرين + ودايع ضمان الاستيراد + ودايع أخرى}}{100}$$

4/ نسبة السيولة القانونية:

تقيس هذه النسبة عن العلاقة بين الأرصدة التي يحتفظ بها البنك في الصندوق و الأرصدة النقدية لدى سلطة النقد الجزائرية و المؤسسات المالية الأخرى إلى المطلوبات السائلة من الودائع. وتحسب وفق المعادلة التالية:

$$\text{نسبة الرصيد القانوني} = (\text{أرصدة النقدية مودعة لدى البنك المركزي} / \text{الودائع وما حكمها}) \times 100$$

5/ نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار:

توضح هذه النسبة (طه، صفحة 299) الأهمية النسبية للأصول السائلة مقارنة بأرصدة التمويل والاستثمار لدى المصرف الإسلامي، بما يمكن المصرف من الوقوف على مدى مناسبة مجالات الاستخدام التي يمارسها، وتحسب وفق معادلة التالية:

$$\text{نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار} = (\text{إجمالي الأصول السائلة} / \text{النقدية وشبه النقدية}) / (\text{إجمالي التمويل و الاستثمار}) \times 100$$

ثانياً: الآثار المختلفة لمشكلة السيولة في البنوك الإسلامية:

كل من العجز أو الفائض النقدي غير مرغوب فيه في المصارف الإسلامية لأنهما يسببان مجموعة من الآثار المتتالية التي تؤدي في النهاية إلى نقص العائد على الأموال المستثمرة من ناحية، وإلى نقص المنافع الاجتماعية والاقتصادية التي يؤديها المصرف الإسلامي (شحاتة، إدارة السيولة في البنوك الإسلامية المعايير و الأدوات، 2010، صفحة 17 - 18) من ناحية أخرى.

1/ آثار انخفاض السيولة النقدية في المصارف الإسلامية:

ينشأ العجز النقدي في المصرف الإسلامي بسبب زيادة التدفقات النقدية الخارجة وانخفاض التدفقات النقدية الداخلة، ويترتب على هذا العجز آثاراً سلبية من أهمها ما يلي:

أ/ الإساءة إلى سمعة المصرف الإسلامي، وهذا الأمر معروف تماماً في العرف المصرفي بصفة عامة، فعندما يشاع أن مصرفاً ما يعاني من نقص في السيولة، يقود هذا إلى سلسلة من التفاعلات التي تؤدي إلى إفلاسه، وإذا كان هذا هو الحال في البنوك التقليدية فيكون أشد خطورة في حالة المصارف الإسلامية.

ب/ ضياع فرص استثمار من المصرف الإسلامي كان من الممكن اغتنامها لو كان لديه أموال سائلة ولاسيما في المشروعات الاستثمارية التي لا يمكن تعويضها.

ج/ يؤدي نقص السيولة أيضاً إلى اضطراب المصرف الإسلامي إلى التصرف في تسهيل مشروعات استثمارية قائمة قبل أجلها مما يؤدي إلى حدوث خسارة أو ضياع فرص ربحية كان من الممكن أن تتحقق في ظل الظروف العادية.

د/ يؤدي نقص السيولة إلى حدوث ارتباك معنوي لدى إدارة المصرف الإسلامي مما قد يؤثر في التردد في اتخاذ القرارات الاستثمارية والإدارية

2/ آثار فائض السيولة النقدية في المصارف الإسلامية :

ينشأ فائض السيولة النقدية في المصرف الإسلامي عن زيادة التدفقات النقدية الداخلة، أو نقص التدفقات النقدية الخارجة أو كلاهما معاً، وينشأ عن ذلك الفائض سلسلة من الآثار السلبية التي يمكن تلخيصها في الآتي:

أ/ يسبب فائض السيولة إساءة إلى سمعة المصرف الإسلامي بدعوى أن إدارته غير قادرة على استثمار الأموال.

ب/ يسبب فائض السيولة إلى تعطيل الأموال بدون استثمار وهذا يتعارض مع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية من جهة، وإلى ضياع عائد كان من الممكن الحصول عليه لو أن هذه الأموال كانت قد استثمرت فعلاً.

ج/ تتأثر الأموال النقدية الزائدة عن الحاجة وغير المستثمرة بالانخفاض في قيمتها بسبب التضخم النقدي وهذا بدوره يؤثر على الربحية وعلى القيمة الحقيقية لرأس المال. تتفاعل الآثار سويًا وينجم عنها انخفاض في العائد الإجمالي من أنشطة المصرف الإسلامي من ناحية وعدم الاستغلال الأمثل لطاقته في المساهمة في تحقيق المنافع الاقتصادية من ناحية أخرى.

❖ الفرع الثاني: تقييم أساليب معالجة مشكل السيولة و السبل المقترحة لمعالجتها في البنوك الإسلامية.

أولاً: تقييم أساليب معالجة مشكلة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية في ضوء الواقع. لقد تبين من (شحاتة، إدارة السيولة في البنوك الإسلامية المعايير و الأدوات، صفحة 21...24) دراسة الواقع أن معظم المصارف الإسلامية تعاني من مشكلة فائض السيولة النقدية ولقد أثرت هذه المشكلة في معظم المؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية التي نظمت من أجل المصارف الإسلامية، وسوف نتناول في الصفحات التالية أهم الأساليب التي تنتجها المصارف الإسلامية في معالجة هذه المشكلة وتقييمها في ضوء المعايير الشرعية والأسس المصرفية الإسلامية.

1/ توظيف فائض السيولة في الاتجار بالذهب والفضة والعملات الأجنبية وما في حكم ذلك:

تقوم بعض المصارف الإسلامية بالإنجاز بالذهب والفضة والمعادن الثمينة في الأسواق المالية العالمية حيث تقوم بالشراء عندما تكون الأسعار منخفضة ثم تقوم بالبيع عندما ترتفع الأسعار، وأحياناً تتخفف الأسعار وتستمر في ذلك ويترتب على ذلك خسارة وهناك صيغ عديدة لهذه المعاملات في أسواق النقد المحلية والعالمية تتم في الغالب عن طريق غرفة المعاملات الدولية.

ويؤخذ على هذا النوع من المعاملات ما يلي :

أ_ أنه لا يساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية حيث إن العملية لا تعدو أن تكون نقل مبلغ من حساب إلى حساب، ولا يساهم في تمويل المشروعات الإنتاجية التي تساهم في علاج مشكلة البطالة.

ب _ يتم التعامل أحياناً في الأسواق المالية العالمية وهي أماكن محفوفة بالمخاطر وتدعم اقتصاديات الدول غير العربية والإسلامية.

ج _ أحياناً تقع المصارف الإسلامية في شباك رجال المال النصابين المقامرین ويترتب على ذلك خسائر فادحة.

د _ بها العديد من شبهات الربا والمقامرة ويصعب ضبطها شرعياً. لذلك يجب أن تتجنب المصارف الإسلامية هذا السبيل في استثمار فائض السيولة وإن استخدم يكون في أضيق نطاق وطبقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وتخضع للرقابة الشرعية الفعلية الكاملة.

2/ الإيداع لدى البنوك التقليدية الربوية بدون فائدة بشرط المعاملة بالمثل:

تقوم بعض المصارف الإسلامية بإيداع فائض السيولة لدى بعض البنوك التقليدية الربوية لفترة معينة قصيرة محددة، على أن تقوم الأخيرة بإقراض المصرف الإسلامي نفس القيمة ولنفس الفترة بدون فائدة.

ومما يؤخذ على هذا السبيل من استثمار الفائض ما يلي:

1. أن البنوك التقليدية الربوية تأخذ هذه المبالغ وتستفيد بها وربما تقرضها لبعض رجال الأعمال بفائدة الذين يستثمرونها في مجالات مخالفة للشريعة الإسلامية.
 2. أحيانا تحنت البنوك التقليدية الربوية ولا تساعد المصرف الإسلامي عندما يحتاج إلى المال.
 3. يوجد فتاوى صادرة من هيئات الرقابة الشرعية تجيز هذا النوع من المعاملات.
 4. تستخدم بعض البنوك التقليدية الربوية هذا التصرف لتشويه سمعة المصارف الإسلامية ومحايرتها فعلى سبيل المثال تذيع في كل مكان أن المصارف الإسلامية تستثمر أموالها لدى البنوك التقليدية الربوية ولقد كان هذا سببا في رفض كثير من المسلمين التعامل مع المصارف الإسلامية.
- لذلك يجب أن تتجنب المصارف الإسلامية هذا النوع من استثمار الفائض لدى البنوك التقليدية وليس هناك ضرورة الآن بعد اتساع شبكة المصارف الإسلامية وظهور سبل وأساليب استثمارية إسلامية على النحو الذي سوف نفضله فيما بعد.

3/ إيداع فائض السيولة في البنوك الأجنبية مقابل خدمات مصرفية عالمية:

أحيانا تقوم بعض المصارف الإسلامية بإيداع الفائض لدى المصارف التقليدية الأجنبية نظير خدمات مصرفية عالمية، و بدون فوائد مصرفية.

و نرى أن هذا التصرف غير سليم من الناحية الشرعية و يجب على المصارف الإسلامية أن تمتنع عن ذلك تماما لأن في ذلك إساءة للإسلام وللمسلمين حيث يشاع أن المصارف الإسلامية تودع أموالها في بنوك أجنبية.

4/ إيداع فائض السيولة لدى البنوك التقليدية الربوية مقابل خدمات:

تقوم بعض المصارف الإسلامية بإيداع فائض السيولة النقدية لدى البنوك التقليدية الربوية على أن تقوم هذه البنوك ببعض الخدمات التي لا يستطيع المصرف الإسلامي القيام بها، ويقوم البنك التقليدي الربوي بتحديد قيمة هذه الخدمات ويقارنها بقيمة الفائدة الافتراضية على هذه المبالغ فإن زادت تكلفة الخدمات على الفائدة طالب البنك الربوي المصرف الإسلامي بالفرق.

وهناك شك وريبة حول شرعية هذا السبيل من توظيف الفائض فهو حيلة ربوية، لذلك يجب تجنب ذلك.

5/ الاستثمار في الأوراق المالية المختلفة وما في حكمها:

تقوم معظم المصارف الإسلامية بالتعامل في أسواق الأوراق المالية المحلية والعالمية بنظام المضاربات والذي يقوم على التجارة في الأسهم والسندات والصكوك والشهادات الاستثمارية وهذا الأسلوب جائز شرعا بشرط الانضباط بالمعايير الشرعية الصادرة عن المجامع الفقهية.

6/ التعاون الاستثماري بين المصارف الإسلامية:

لقد بدأت في الآونة الأخيرة بعض المصارف الإسلامية بالتعاون والتنسيق مع بعضها البعض في مجال الاستثمار، ويعتبر ذلك من الواجبات ويجب التوسع في هذا التعاون ولا يكون فقط على أساس محلي أو إقليمي بل يكون على مستوى العالم الإسلامي ولاسيما في البلدان الإسلامية الفقيرة التي يوجد فيها العديد من فرص الاستثمار الطيب.

ثانيا: السبل المقترحة لمعالجة مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية:

لقد (شحاتة، إدارة السيولة في البنوك الإسلامية المعايير و الأدوات، صفحة 24...26) عدة مؤتمرات وندوات وورش عمل لمناقشة قضية مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية، وكان أحدثها مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الذي عقد بالمنامة- مملكة البحرين في الفترة 26 - 27 مايو 2010، والمنظم بمعرفة هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات من المالية الإسلامية، بعنوان إشكالات أعمال الخزينة في المصارف الإسلامية.

ومن أهم الاقتراحات التي نوقشت في هذه المؤتمرات ما يلي:

1/ تنوع صيغ استثمارات المصارف الإسلامية حيث يسهل تسهيل بعضها بسرعة:

من المخاطر التي قد تتعرض لها المصارف الإسلامية هو التركيز على مجالات استثمار ذات طبيعة معينة تكاد تكون متماثلة (مثل صيغة المرابحة) فهذا المنهج يخلق مشكلات سيولة نقدية، وقد يقود هذا إلى إفسار مالي، ففي تنوع الاستثمارات درء لمشكلة تجميد الأموال ووفاء لمشكلة العجز وتقليل للمخاطر وزيادة في معدل العائد الإجمالي على الاستثمارات.

2/ التعاون والتنسيق بين المصارف الإسلامية في تبادل النقدية والاستثمارات وفق اتفاقيات وعقود ملزمة:

يجب أن تتعاون المصارف الإسلامية فيما بينها في كافة المجالات فإن الحاجة أصبحت اليوم ملحة إلى تعاونها في إيجاد منافذ وأشكال جديدة للاستثمار على مستوى البلدان الإسلامية بصفة عامة بما يتيح

فرص متنوعة للاستثمارات، وضمان تحقيق عائد مجز لأصحابها. ويمكن أن يأخذ التعاون والتنسيق بين المصارف الإسلامية صوراً متعددة منها على سبيل المثال:

1. التمويل المشترك للمشروعات الاستثمارية الكبيرة، إذ يجب أن تشترك مجموعة من المصارف الإسلامية معا في تمويل المشروعات الاستثمارية الكبيرة، حسب طاقة وإمكانية كل مصرف مثل (المساهمة في رعوس أموال المشروعات الاستثمارية إذا يخصص لكل مصرف عدداً معيناً من الأسهم، أو عن طريق حصص كما هو الحال في صناديق الاستثمار، المساهمة في إنشاء صناديق الاستثمار الإسلامية....)
2. عقد اتفاقيات بين المصارف الإسلامية بشأن المساهمة في تغطية عجز السيولة الذي قد يظهر لدى أحدها والاستفادة من فائض السيولة في مجالات الاستثمار لدى المصارف التي لديها إمكانية لاستيعابه.

3/ تنشيط تمويل قطاع التجارة والمعاملات بين الدول الإسلامية بالصيغ المشروعة.

من المجالات الهامة التي تستوعب فائض النقدي لدى المصارف الإسلامية هو قطاع الأعمال، وبصفة خاصة قطاع التجارة، وفق الضوابط الشرعية ويكون ذلك في مجال الضروريات والحاجيات وتنشيط التجارة البينية بين الدول الإسلامية ولا سيما بعد انتشار المؤسسات المالية الإسلامية في تلك البلدان.

4/ إصدار صكوك و سندات وشهادات استثمارية إسلامية (تطبيق نظام التوريق والتصكيك الإسلامي):
 هناك جهود تبذل الآن تستحق الاهتمام والدراسة تقضى بضرورة إنشاء السوق المالية الإسلامية وإصدار صكوك و أوراق نقدية ومالية استثمارية إسلامية ذات حصة في الأرباح الفعلية للمشروعات الاقتصادية ويمكن تداول هذه الأوراق بيعة وشراء، ففي حالة فائض السيولة تشتري هذه الصكوك من السوق المالية الإسلامية، وفيه حالة العجز النقدي يبيع المصرف الإسلامي ما لديه من صكوك.

المبحث الرابع: التمييز بين إدارة السيولة في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية:

تمثل إدارة السيولة عنصر الأمان و الربحية للبنوك الإسلامية، و خاصة في ظل عدم القدرة على الاقتراض بالفائدة كما هو بالنسبة للمصارف التقليدية.

المطلب الأول: دراسة أوجه الاختلاف بين إدارة السيولة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

أولاً : من ناحية مصادر الأموال:

1/الودائع المصرفية: تستقطب المصارف النقد المتوفر لدى الجمهور بأساليب مختلفة ومنها فتح حسابات جارية وحسابات التوفير وودائع لأجل ولكن الفرق بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية هو أن هذه الأخيرة تمنح فائدة لتلك الحسابات وخاصة حسابات التوفير وودائع لأجل وتستثمر أموالها في ميادين شتى دون إعطاء المزيد لأصحابها وهي بذات الوقت تتكفل بإعادة المبالغ حسب شروط الإيداع. أما المصارف الإسلامية فإنها تختلف في معاملتها للأموال المودعة لديها وان اتفقت بعض الشيء مع المصارف التقليدية في قبول الأموال وفتح الحسابات حيث أن الفاصل في هذا الاختلاف عنصر الفائدة من ناحية وإنما تقبل الأموال للمشاركة مع أصحابها في ميادين مختلفة وحسب تعليمات وشروط في هذا الشأن من (الشرع، 2008، صفحة 85) ناحية أخرى. و عليه الجدول التالي يمثل مقارنة بين الودائع الجارية في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية:

الجدول (1_2): يمثل مقارنة بين الودائع الجارية في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية.

| عنصر المقارنة | البنوك التقليدية | البنوك الإسلامية |
|-----------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| من حيث الأهمية | تعتبر أهم مصدر، تحتل المكانة الأولى وتمثل أعلى نسبة من إجمالي الودائع. | تقل أهميتها بالمقارنة بالودائع الاستثمارية ولا تتعدى حدود 30 من إجمالي الودائع. |
| من حيث الضمان | مضمونة الرد عند الطلب، وللمصرف حرية التصرف في الوديعة. | مضمونة الرد عند الطلب، ويفوض العميل المصرف في حرية التصرف بالوديعة. |
| من حيث السحب | قابلة للسحب والتحويل في أي وقت دون إخطار إلا في حالة السحب على المكشوف فإن المصرف يأخذ فائدة من العميل مقابل هذه الخدمة. | قابلة للسحب والتحويل في أي وقت ولا يمكن للمصرف أن يأخذ فائدة في حالة السحب على المكشوف ويمكن اعتباره قرضا حسنا من المصرف للعميل. |
| من أداة التعامل | يتحصل العميل على دفتر شيكات من أجل تقييد مسحوباته ومدفوعاته. | يتحصل العميل على دفتر شيكات من أجل تقييد مسحوباته ومدفوعاته. |
| من حيث العائد | لا تستحق فائدة لأنها غير مستقرة إلا أن بعض البنوك أصبحت تعطي فوائد وذلك من أجل تشجيع الإيداع. | لا تستحق أي شيء لا فائدة ولا ربحا ولا تتحمل الخسائر. |
| طبيعة العقد | تمثل قرض ربوي. | تمثل قرض حسن. |

المصدر: (لعمش، 2011 - 2012، صفحة 28)

2/الودائع الاستثمارية: لا تعتبر الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية قرضا أو وديعة وإنما تعتبر عقد مضاربة ولهذا يطلق عليها تسمية حسابات الاستثمار، وهي مرتبطة بزمن معين عادة ما يكون سنة، ولا يجوز لصاحبها السحب منها إلا بعد مدة زمنية معينة للمصرف. وهي تقابل الودائع لأجل لدى المصارف التقليدية التي تلتزم بردها في مواعيدها مع الفوائد ضامنة للأصل و الفوائد معا و تتحمل جميع مخاطرها. الجدول التالي يمثل مقارنة بين الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية والتقليدية:

الجدول (2_2): مقارنة بين الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية والتقليدية:

| عنصر المقارنة | البنوك الإسلامية | البنوك التقليدية |
|--------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------|
| التسمية | حسابات ثابتة، وودائع المشاركة، وودائع المضاربة، إشعار حسابات الاستثمار. | حسابات ثابتة، إشعار وديعة الأجل. |
| نوع العقد | عقد مضاربة جائز شرعا. | عقد إجارة على النقد غير جائز شرعا (عقد روي). |
| الأهمية | أهم المصادر الخارجية، تشكل نسبة 80% من إجمالي الودائع. | تأتي في المرتبة الثانية من حيث الأهمية تشكل نسبة 30% من إجمالي الودائع. |
| ملكية الوديعة | تستمر ملكية المودع لأمواله مما يحمله مخاطر استثمارها، يجعل من حقه المشاركة في الأرباح. | تنتقل ملكية المال من المودع إلى المصرف وبالتالي يصبح المال ديناً في ذمة المصرف. |
| الإيداع | غير مضمونة، وقد يتحمل صاحب الوديعة الاستثمارية خسارة عملاً لمبدأ الأرباح والخسارة. | مضمونة، حيث يضمن المصرف أصل الوديعة بالإضافة إلى فائدة محددة سلفاً. |
| العائد | عائد غير مضمون، فالمودع يحصل على حصة شائعة من الربح الذي يتحقق كما يتحمل الخسارة في حالة حدوثها. | عائد مضمون محدد سلفاً بغض النظر عن نتائج أعمال المصرف. |
| العلاقة بين المصرف والمتعاملين | علاقة مشاركة وفق صيغ المشاركة أو المضاربة. | علاقة مديونية (دائن، مدين). |
| نسبة الاحتياطي الإلزامي | المودع يرغب في استثمار أمواله بالكامل. من المفروض استثناء الودائع الاستثمارية من نسبة الاحتياطي | إمكانية إعادة قسم كبير من الودائع لأصحابها عند الطلب. تخضع لها لأن الودائع تكون ديناً في ذمة البنك. |

المصدر: (لعمش، صفحة 30)

3/الصكوك: تقوم المصارف الإسلامية بإصدار صكوك إسلامية بهدف توفير موارد مالية للمصرف تساعد على تحقيق أهدافه وتمكنه من انجاز مشاريعه. وهي بديل لشهادات الإيداع التي تصدرها البنوك التقليدية حيث يمكن لحاملها التصرف فيها بالبيع أو التنازل و التعامل فيها في السوق الثانوي.

ثانيا: من ناحية طبيعة السيولة:

1/ تحظى السيولة بأهمية استثنائية وتعد من أولويات الإدارة في البنوك التقليدية، ولا نكون مجافين للحقيقة إذا ما ذكرنا بأن أهمية السيولة في المصارف الإسلامية ربما تفوق مثيلاتها في البنوك التقليدية وذلك للأسباب كثيرة نذكر منها:

_ حتمت الشريعة الإسلامية وأحكامها محاربة الاكتناز مهما كان شكله ونوعه وأينما وجد، الأمر الذي يحتم على المصارف الإسلامية استثمار ودائعها واحتياطياتها بما يخدم تحقيق التنمية الاقتصادية والبشرية.

_ القاعدة الأساس في المعاملات المالية الإسلامية هي (أحل الله البيع وحرم الربا)، الأمر الذي يلقي على عاتق المصارف الإسلامية إتباع الطرق المشروعة في استثمار أمواله بما تبيحه حدود هذه القاعدة.

2/ طبيعة مشكلة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية تختلف عن طبيعتها في البنوك التقليدية الربوية بل هي أكثر أهمية وأشد. وبالتالي فإن الحاجة ملحة إلى وجود آلية يتم من خلالها الحصول على الأموال بسرعة وسهولة وبشكل يتماشى مع الشريعة الإسلامية، لذا فان مهمة إدارة السيولة في المصارف الإسلامية ستكون أشد صعوبة من مثيلاتها التقليدية .

3/ القيود الشرعية على بيع الديون والتي تمثل جزءا كبيرا من أصول المصارف الإسلامية، وهو الأمر الذي تستخدمه البنوك التقليدية عندما تكون بحاجة إلى السيولة، ولا يمكن للمصارف الإسلامية استخدامه.

4/ يلزم البنك المركزي كافة البنوك بما فيها البنوك الإسلامية بالاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها لديه، مقابل منحها فوائد على تلك الودائع، وهذا يعني أن البنوك الإسلامية لا يمكنها الاستفادة أو الحصول على مقابل لتلك الودائع، باعتبارها لا تتعامل بالفائدة، كما لا يمكنها اللجوء إليه في حالة نقص السيولة لديها، وهذا يعني عدم استفادتها من وظيفته باعتباره الممول الأخير لكافة البنوك لأنها ستدفع فوائد مقابل التمويل الذي سيمنحه لها.

5/ تعاني المصارف الإسلامية من عدم إمكانيتها للاستفادة من ميزة الاقتراض كمثيلاتها من البنوك التقليدية من البنك المركزي عند الحاجة، ذلك لأن هذه القروض تكون مصحوبة بالفائدة، وهو الأمر الذي يحظره الشرع على المصارف الإسلامية.

6/ هناك مسألة تعاني منها البنوك الإسلامية وهي تأخر المدينين الموسرين عن السداد، حيث يشكل هذا الأمر عائقاً كبيراً أمام البنوك الإسلامية، باعتبارها لا تستطيع أخذ أي فوائد على مدة التأخير لأن الشريعة الإسلامية حرمت الزيادة المشروطة على رأس المال في حين هذه المشكلة غير واردة لدى البنوك التقليدية التي تلجأ إلى زيادة الفائدة كلما تأخر المدين عن السداد.

7/ إن مودعي البنك التقليدي يشملهم الضمان وهذا يعني أنهم يتحملون مجازفة أقل مما يتحملها مودعو البنك الإسلامي، لذا تتوقع هذه البنوك معدلاً أعلى للعائد لتعويض المجازفة الإضافية، وقد تتحمل البنوك الإسلامية بعض هذه الخسائر طوعياً في سنوات تكون فيها الربحية منخفضة بغية حماية نصيبها من السوق.

ثالثاً: من ناحية نظريات السيولة.

_ هنالك العديد من النظريات التي تطرقت لإدارة السيولة النقدية في المصارف التقليدية، أبرزها نظرية القرض التجاري، نظرية إمكانية التحويل، نظرية الدخل المتوقع:

✓ نظرية القرض التجاري: تفترض هذه النظرية أن سيولة المصرف التجاري تتحقق تلقائياً من خلال التصفية الذاتية لقروضه التي ينبغي أن تتراوح لمدد قصيرة، أو لغايات تمويل رأس المال العامل، حيث يقوم المقترضون بردّ ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح. وعلى وفق هذه النظرية، فإن المصارف لا تقرض لغايات العقارات أو السلع الاستهلاكية أو الاستثمار في بعض الأسهم والسندات، وذلك لطول مدة الاسترداد المتوقعة في هذه المجالات.

✓ نظرية إمكانية التحويل: تنطلق هذه النظرية من فرضية مفادها أن سيولة المصرف تعتبر جيدة مادامت لديه موجودات يمكن تحويلها إلى نقد بأسرع وقت ممكن، وبأقل خسارة ممكنة. فإذا لم يتقدم المقترض على سداد ما بذمته من التزامات مالية مستحقة، فإن المصرف يقوم بتحويل بعض من احتياطياته الثانوية، كالأوراق التجارية والمالية إلى نقد، أو يقوم ببيع جزء من الضمان المصاحب للقرض، سواء كان عقاراً أو أوراقاً مالية، أو غيرها. وعلى أثر ذلك يمكن أن تتوفر سيولة نقدية كافية لدى المصرف تمكنه من الوفاء (أحمد، صفحة 101) المالية.

✓ نظرية الدخل المتوقع: تعتمد إدارة المصرف في تخطيطها للسيولة على وفق هذه النظرية على الدخل المتوقع للمقترض، وبالتالي فإنها تدخل في اعتبارها الدخل المتوقع للمقترضين في المستقبل. وهذا يمكن المصرف من منح قروض متوسطة وطويلة الأجل، إضافة إلى منحه للقروض قصيرة الأجل مادامت عملية سداد هذه القروض تكون من الدخول المتوقعة للمقترضين بشكل أقساط دورية منظمة (كل شهر أو كل شهرين ...). الأمر الذي يجعل المصرف يتمتع بسيولة عالية، وذلك بسبب الانتظام النسبي للتدفقات النقدية، وإمكانية توقعها.

_ هناك محددات شرعية للمصارف الإسلامية تحول دون استخدامها لهذه النظريات بحرية، فالمصارف الإسلامية تتقيد في عملية الإقراض، فهي لا تقدم قروضا بفائدة لأن ذلك محظور شرعا، كما أن الأرباح لا تتحدد سلفا في المصارف الإسلامية، لعدم العلم بنتيجة الاستثمار، إذ تقوم المصارف الإسلامية بعمليات التمويل على وفق مبدأ البيوع والمشاركات الجائزة شرعا.

يمكن للمصارف الإسلامية استخدام هذه النظريات في إدارتها للسيولة إذا ما راعت الشروط الشرعية من خلال الابتعاد عن القروض وفوائدها وبقية الشبهات التي تتقاطع مع الشريعة الإسلامية. كما تتطلب هذه النظريات أن تتمتع المصارف الإسلامية بكفاءة عالية في إدارتها لموجوداتها المصرفية.

رابعا: من ناحية أدوات وأساليب إدارة السيولة.

_ من المعلوم أن معاملات البنوك التقليدية لا تخرج عن دائرة الغرض بفائدة، ولذلك فإن إدارة السيولة في البنوك التقليدية أداة واحدة هي الاقتراض. ومن ثم فإن غرض إدارة السيولة تحقيق القدرة المستمرة للبنك على الاقتراض. وتتمثل أبرز (القرى، 2011، صفحة 59) أدوات السيولة في البنوك التقليدية بالآتي:

1. الاقتراض عن طريق إصدار CD شهادة الإيداع حيث يقترض المصرف من الشركات وغيرها التي تفيض لديها السيولة.
2. الريبو: Repos هي معاملة يتم فيها بيع أوراق تجارية أو مالية وإعادة شرائها لتحقيق عملية اقتراض بالفائدة بضمان تلك الأوراق.
3. التصكيك: وذلك بتعبئة الديون بصفة أوراق ثم بيعها بالسوق.
4. الاقتراض من البنوك، وبخاصة فيما يسمى (Interbank) لغرض إدارة السيولة قصيرة الأجل (ليلة واحدة).
5. المقرض الأخير (البنك المركزي).

_ تبين مما سبق، أن لساحة المال والأعمال التقليدية العديد من الأساليب والأدوات المالية التي تمكنها من إدارة مشكلة السيولة في حالتها الفائض والعجز. إلا أن الخلل يتجلى في ساحة الصيرفة الإسلامية، إذ أن هذه الأدوات والأساليب تلاؤم إدارة السيولة في البنوك التقليدية، ولكنها لا تلاؤم إدارة السيولة في الساحة المصرفية الإسلامية لمخالفتها للشريعة الإسلامية، ومن الأساليب التي تستخدمها البنوك الإسلامية:

1. تبادل القروض: يقصد بها ترتيب يقوم من خلاله مصرف أو أكثر بإقراض بعضهم البعض قروضا حسنة (أي بلا فوائد)، بحيث يقرض أحد المصارف مصرفا آخر قرضا (مبلغا) لمدة محددة وعند حاجة الثاني

يقترض بدوره المبلغ نفسه مع تساوي مدة الإقراض. وربما تضمن القرض تحمل المقترض المصاريف الإدارية الفعلية لتقديم القرض.

2. الصكوك السيادية (الحكومية) الإسلامية: الصكوك السيادية الإسلامية مصطلح حديث انبثق عن صكوك التمويل الإسلامي التي يصدرها القطاع الخاص، والتي تعرف بأنها " وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في أي موجودات مشروع معين، وعليه يمكن تحديد مفهوم الصكوك السيادية الإسلامية بأنها "وثائق مالية متساوية القيمة تصدرها مؤسسات حكومية أو شبه حكومية تثبت حق الملكية لحاملها في أصول الدولة " ، إذن فالصكوك السيادية الإسلامية هي عين صكوك التمويل الإسلامي من حيث جوهرها وهيكلتها وضوابطها.

3. الصكوك الإسلامية: وهذه الصكوك قد تكون حكومية أو غير حكومية ولكنها غير سيادية (عادية)، ولهذا يُعرف الصك على أنه: " هو الوثيقة محددة القيمة التي تصدر باسم مالكة مقابل القيمة التي قدمها بقصد تمويل مشروع استثماري محدد أو تمويل الجانب الاستثماري في (درمان، 2009، صفحة 5) الموازنة العامة للدولة.

4. شهادات الاستثمار الإسلامية: يطلق عليه (شحاتة، إدارة السيولة في البنوك الإسلامية المعايير و الأدوات، صفحة 30..34) اسم صك استثماري أو شهادة استثمار ويقصد بصندوق الاستثمار في هذه الدراسة بأنه وعاء للاستثمار، له ذمة مالية مستقلة، يهدف إلى تجميع الأموال في صورة وحدات استثمارية وتوظيفها في مجالات محددة، ويدير الصندوق شركة استثمار تمتلك تشكيلة من الأوراق المالية أو المشروعات الاستثمارية. تقوم هذه الصناديق الاستثمارية الإسلامية بإصدار شهادات استثمار مشاركة في الربح والخسارة بأنواع مختلفة و تتسم بالمرونة من حيث الشراء والبيع، ولكن حتى الآن لا يتم تداولها في أسواق الأوراق المالية، ولكن يمكن أن تساهم بدور مهم في معالجة مشكلة إدارة السيولة في المصارف والتي لديها محفظة استثمارات في مشروعات و تحتاج إلي سيولة أو لديها فائض سيولة فنقوم بشرائها وهكذا.

المطلب الثاني: أوجه التشابه في إدارة السيولة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

على الرغم من قَلَّتْها فهي موجودة ومنها :

- يعتبر كلاهما مؤسسة مالية مصرفية تقوم بجمع الموارد المالية وتوظيفها في مجالات معينة تختلف على حسب طبيعة كل بنك.
- كلاهما يتشابهان في استخدام رأس المال في تمويل أوجه النشاط الاقتصادي، فكلاهما يساهم في عمليات التنمية الاقتصادية.
- كلاهما يتمسك باعتبارات السيولة والمخاطرة والربحية عند ممارستهما لأعمالهما ونشاطاتهما.
- كل من البنك الإسلامي والتقليدي يخضع للرقابة المالية سواء كانت داخلية أو خارجية إضافة إلى تقيدهما بالتعليمات والقوانين والضوابط المنظمة لعمل هذه البنوك.
- كلاهما يمارس نفس الخدمات المصرفية التي لا تتضمن الفائدة أو تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل: الحسابات الجارية الدائنة، تحصيل الشيكات والتحويلات النقدية واستبدال العملات وغيرها من الخدمات التي تتفق مع التعاليم الإسلامية.
- تتماثل البنوك الإسلامية أيضا مع البنوك التقليدية في أن كلاهما لا يقدم مقابل لأصحاب الحسابات الجارية لأنها تسحب عند الطلب.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تم التوصل إلى أن السيولة وإدارتها من أهم القضايا المثيرة للاهتمام في مجال الصيرفة بشكل عام، و الصيرفة الإسلامية على وجه الخصوص وذلك لحدثة عهدا وقلّة أساليب إدارتها فليس سهلا على المصارف الإسلامية إدارة سيولتها في ضوء الظروف المحيطة وقلّة الأدوات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. بينما تستطيع البنوك التقليدية استعمال الآليات التقليدية لإدارة السيولة والصدمات التي تعرضها، أما البنوك الإسلامية لها خصائص معينة وصيغ تستخدمها تختلف عن البنوك التقليدية باعتبار حرمة التعامل بالفائدة. وأن السيولة تمثل العصب الحساس الذي يؤثر على كافة أنشطة المصرف، لذا فإن أي خلل في إدارة السيولة قد يتبعه مخاطر وآثار سلبية من الممكن أن تؤدي إلى أزمات في البنك لذلك سعت البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية جاهدة إلى الاهتمام بإدارة السيولة من خلال عدة مفاهيم و سياسات و تقنيات و أساليب تم التعرف عليها من خلال هذا الفصل.

الفصل الثالث : إدارة السيولة في البنوك
التقليدية و الإسلامية - دراسة مقارنة
بين بنك الخليج الجزائر و بنك السلام
الجزائري.

مقدمة الفصل:

حاولنا الإلمام في الجانب النظري من الدراسة من خلال التطرق إلى المفاهيم المتعلقة بكل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وكذلك مفاهيم متعلقة بإدارة السيولة و أهم المؤشرات المالية المستخدمة في ذلك ، كما استعرضنا أيضا بعض الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة.

نتناول في هذا الفصل الجانب التطبيقي للدراسة من خلال حساب مؤشرات إدارة السيولة المتمثلة في البنك التقليدي بنك الخليج الجزائر AGB و البنك الإسلامي بنك السلام الجزائري، والمقارنة بين هذه المؤشرات و تفسيرها وذلك من خلال تقسيم الفصل إلى أربع مباحث:

المبحث الأول: إدارة السيولة لبنك الخليج الجزائر AGB.

المبحث الثاني: إدارة السيولة لبنك السلام الجزائري.

المبحث الثالث: تفسير نسب السيولة لبنك الخليج الجزائر و النسب سيولة لبنك السلام الجزائري.

المبحث الرابع: دراسة أوجه التشابه والتفرقة بين نسب السيولة لبنك الخليج الجزائر و النسب سيولة لبنك السلام الجزائري.

المبحث الأول: إدارة السيولة في بنك الخليج الجزائر:

يعتبر بنك الخليج الجزائر من البنوك التجارية البارزة في الساحة النقدية بالجزائر وهذا لقيام البنك بديناميكية ونشاطا في جميع مجالات الحياة الاقتصادية، وترتبط قوة ونجاح البنك في الاستثمار على حد سواء في تدريب موظفيه في أكثر التكنولوجيات تقدما.

المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك الخليج الجزائر AGB.


بنك الخليج الجزائر (AGB، 2021) هو بنك تابع لمجموعة الأعمال الكويتية KIPCO والتي هي من ابرز مجموعات المال والأعمال في الشرق الأوسط ويطلق عليها اسم "المجموعة الكويتية للأعمال". أنشئت مجموعة الأعمال الكويتية في عام 1975 ، مشروع شركة الكويت (القابضة) أو شركة مشاريع الكويت هي مجموعة كويتية خاصة والتي تعتبر واحدة من اكبر الشركات القابضة المتنوعة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وتمتلك المجموعة حصص في أكثر من 50 شركة وتعمل في 21 بلدا (وخصوصا في العالم العربي)، ويعمل فيها أكثر من 7000 شخص في أنحاء العالم والتي تهتم المجموعة الخاصة بالصناعات الرئيسية فالخدمات المالية والإعلام كما تمتلك شركة مشاريع الكويت أيضا مصالح مباشرة وغير مباشرة في قطاعات الصحة والسياحة ومجلس العقار. وبنك الخليج الجزائر هو بنك أجنبي مستثمر بالجزائر برأس مال قدره 6.500 مليار دج موزعة على ثلاثة بنوك ذات سمعة عالية في المجال البنكي وهي:

- 60% من طرف البرقان بنك الكويتي.
- 30% البنك التونسي الدولي.
- 10% بنك الأردنني الكويتي.

هو بنك تجاري بدأ مزاوله نشاطاته (AGB، 2021) البنكية منذ مارس 2004 ، وهو يمارس اليوم نشاطا اقتصاديا وبنكيا ذا كفاءة عالية وجودة كبيرة . منذ تأسيسه وبنك الخليج الجزائر يلتزم بتقديم المساعدات المختلفة في مجالات التمويل البنكي والضمانات وغيرها، لمختلف الشركات والأفراد من خلال تقديم العديد من المنتجات والخدمات، بالإضافة لتلبية توقعات كل زبون، ويقدم البنك لعملائه منتجات بنكية تقليدية وهي تلك المنتجات المتعارف عليها في البنوك الأخرى ولكن بطرق أكثر حداثة وعصرية هذا من جهة، ومن جهة أخرى يقدم البنك منتجات تتوافق مع الشريعة الإسلامية وهي ميزة للبنك جعلت منه يدخل السوق البنكية الجزائرية من بابها الواسع باعتباره عامل الدين في الدولة.

المطلب الثاني: المساهمون في بنك خليج الجزائر و مهامه:
تم إنشاء بنك الخليج الجزائر بمساهمة ثلاثة بنوك رائدة في أسواقها، وهي:

1/المساهمون في بنك الخليج الجزائر:



المصدر: (RAPPORT ANNUEL, 2019)

أ/ بنك تونس العالمي:

تم تأسيس بنك تونس العالمي في شهر جوان من العام 1982 ، وكان الشركة المصرفية المرخصة بالكامل الأولى في تونس، يعمل البنك تحت إشراف البنك المركزي التونسي وعضو في جمعية المقاصة في تونس. تقوم سمعة البنك في السوق المحلي على تقديم المنتجات والخدمات ذات الجودة العالية، ويقدم بنك تونس العالمي مجموعة شاملة من الخدمات المالية الدولية للشركات والمؤسسات المالية والحكومات والأفراد على حد سواء في تونس أو في الخارج. تتم مراجعة مجموعة منتجات البنك باستمرار للتأكد من أنها تلبي احتياجات قاعدة السوق المحلية.

ب/ بنك برقان:

تم تأسيس بنك برقان، الذي يعد من أحدث و أنشط المصارف التجارية في دولة الكويت وثاني أكبر بنك من حيث الأصول، في عام 1977 ، واستطاع أن يحتل موقعا رياديا في مجال التركيز على الخدمات المصرفية الخاصة وخدمات الشركات، بالإضافة إلى تمتعه بقاعدة واسعة من عملاء خدمات التجزئة المصرفية والخدمات المصرفية الخاصة.

ج/ البنك الأردني الكويتي:

يمثل البنك الأردني الكويتي الدخول الأول لشركة مشاريع الكويت إلى السوق الأردني. كان البنك وحتى شهر ديسمبر 2015 أحد البنوك التابعة لمجموعة بنك برقان، وجرى في نهاية هذا العام شراء مجموعة شركة المشاريع للبنك الأردني الكويتي من بنك برقان وهو تابع حالياً مباشرة شركة مشاريع الكويت. وتأسس البنك الأردني الكويتي كشركة مساهمة عامة أردنية في عام 1976 وتمكن من مواصلة النجاح والتطور حتى أصبح أحد أهم البنوك العاملة في المملكة. يعمل البنك حالياً من خلال شبكة فروع محلية تضم 56 فرعاً موزعة في جميع أنحاء الأردن بالإضافة إلى فرعين في فلسطين وفرع في قبرص. ويمتلك البنك شركة إجازة للتأجير التمويلي بالكامل و 50 % في الشركة المتحدة للاستثمارات المالية - الأردن و 10 % في بنك الخليج الجزائر-الجزائر .

2/مهام بنك الخليج الجزائر:

- وفقاً للقوانين و القواعد (AGB، 2021) يعد بنك الخليج الجزائر مكلف بالقيام بعدة مهام من بينها:
- _ معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض, الصرف والصندوق.
- _ فتح حسابات لكل شخص طالب بها واستقبال الودائع.
- _ المشاركة في جميع المدخرات.
- _ تنمية الموارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عملية الادخار والاستثمار.
- _ تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة, التجار...
- _ تطوير قدرات تحليل المخاطر.
- _ إعادة تنظيم وإدارة القروض.
- _ تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى مع تكلفة الموارد.

المطلب الثالث: مؤشرات قياس السيولة لدى بنك الخليج الجزائر AGB ما بين سنتي 2018.2019. يتناول هذا المطلب قياس مؤشرات السيولة المصرفية لدى بنك الخليج الجزائر بعد عرض الميزانية لسنتي 2018 - 2019، ونشير في هذا الإطار تعذر دراسة بعض العناصر الرئيسية التي تخدم نسب السيولة، لهذا فإننا سنقوم بحساب هذه النسب عن طريق حسابات جزئية لها نفس الصفات، وهي كالتالي:

الجدول(3_1): ميزانية بنك الخليج الجزائر AGB جانب الأصول لسنة 2018:

| 2019 | 2018 | الأصول |
|------------------|------------------|-----------------------------------------------------------------|
| 38803618 | 33235445 | الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية. |
| / | / | أصول مالية مملوكة لغرض التعامل |
| / | / | أصول مالية جاهزة للبيع |
| 27912022 | 32470209 | تمويل الهيئات المالية |
| 153664521 | 169327668 | تمويل الزبائن |
| / | / | أصول مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق |
| 2191180 | 1831942 | الضرائب جارية_ أصول |
| 262765 | 224911 | الضرائب المؤجلة_ أصول |
| 55627 | 219488 | أصول أخرى |
| 474149 | 537946 | حسابات التسوية |
| 15675 | 15675 | المساهمات في الفروع المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة |
| / | / | العقارات الموظفة |
| 33372102 | 24824807 | الأصول الثابتة المادية |
| 316424 | 326709 | الأصول الثابتة غير مادية |
| / | / | فارق الحيازة |
| 257068083 | 263014799 | مجموع الأصول |

المصدر: (RAPPOT ANNUEL، 2019)


الجدول (3 - 2): ميزانية بنك الخليج الجزائر AGB جانب الخصوم لسنة 2019:

| 2019 | 2018 | الخصوم |
|------------------|------------------|------------------------------------------|
| / | / | البنك المركزي |
| 3121 | / | ودائع الهيئات المالية |
| 184555537 | 197487980 | ودائع الزبائن |
| 13964378 | 11951739 | سندات الاستثمار |
| 2524224 | 2595270 | الضرائب الجارية_ خصوم |
| / | / | الضرائب المؤجلة_ خصوم |
| 9524586 | 8637323 | خصوم أخرى |
| 8832957 | 7170811 | حسابات التسوية |
| 542492 | 445134 | مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء |
| / | / | إعانات التجهيز _ إعانات أخرى للاستثمارات |
| 5292226 | 4782872 | أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة |
| / | / | ديون تابعة |
| 20000000 | 10000000 | رأس المال |
| / | / | علاوة مرتبطة برأس المال |
| 1622810 | 1000000 | احتياطات |
| / | / | فارق التقييم |
| / | / | فارق إعادة التقييم |
| 4187572 | 14206504 | ترحيل من جديد (-/+) |
| 6018180 | 4737168 | نتيجة السنة المالية (-/+) |
| 257068083 | 263014799 | مجموع الخصوم |

المصدر: (RAPPOT ANNUEL، 2019)

مخطط يوضح تغيرات مجموع الميزانية بين سنتي 2018 و 2019:

الشكل (3_2): يمثل تغيرات مجموع ميزانية بنك الخليج الجزائر AGB بين سنتي 2018/2019



المصدر: (RAPPOT ANNUEL، 2019)

من خلال المعطيات المتواجدة في الميزانية لسنتي 2018 - 2019 نستطيع حساب ما يلي:

أولاً: حساب نسبة الرصيد النقدي:

تعبّر هذه النسبة عن العلاقة بين المبالغ الموجودة في الصندوق و البنك المركزي و لدى المصارف الأخرى و يتم حسابها وفق المعادلة التالية:

نسبة الرصيد النقدي = (النقد في الصندوق + النقد لدى البنك المركزي + الأرصدة السائلة الأخرى / الودائع وما حكمها) × 100

الجدول رقم (3 - 3): حساب نسبة الرصيد النقدي لبنك الخليج الجزائر لسنتي 2018 - 2019:

| 2019 | 2018 | البيان |
|------------------------|------------------------|---------------------------------------------------------------------------------|
| 38803618 | 33235445 | البسط: الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية. |
| 38803618 | 33235445 | مجموع البسط: |
| 3121 | / | المقام: ودائع الهيئات المالية ودائع الزبائن |
| 184555537 | 197487980 | مجموع المقام: |
| 184558658 | 197487980 | البسط تقسيم المقام × 100 |
| (184558658 / 38803618) | (197487980 / 33235445) | 100 × |
| 100 × | 100 × | |
| 21.02% | 16.82% | النتيجة |

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على التقارير السنوية لبنك الخليج الجزائر

لقد بينت معطيات الجدول رقم (3_3) والتي تتضمن نسبة السيولة النقدية (الرصيد النقدي) لبنك الخليج الجزائر خلال سنة 2018 ب 16.82%، بينما قدرت في سنة 2019 ب 21.02% و هذا يعني أن هذه النسبة تدل على مدى الكفاءة في النقدية الحاضرة والتي تقابل معظم الاحتياجات العاجلة خاصة المترتبة على طلبات السحب من الودائع.

ثانيا: حساب نسبة الاحتياطي القانوني:

لحساب هذه النسبة يمكننا الرجوع إلى النظام 11 - 04 المؤرخ في 24 ماي سنة 2011 المتضمن تعريف و قياس و تسيير ورقابة خطر السيولة:

نسبة الاحتياطي القانوني = (النقد لدى البنك المركزي) / (ودائع تحت الطلب + ودائع لأجل + سندات الصندوق + دفاتر وأذونات الادخار + ودائع العملاء العابرين + ودائع ضمان الاستيراد + ودائع أخرى) × 100

ملاحظة: لعدم توفر قيمة النقد لدى البنك المركزي في البيانات المتحصل عليها من التقارير السنوية لبنك الخليج الجزائر لسنتي 2018/2019 قمنا بحساب هذه القيمة (الجدول 3_4) وفق التعليمات والقوانين والنسب المفروضة من طرف البنك المركزي (www.bank-of-algeria.dz) والتي قدرت كما يلي:

- 8% بداية من شهر جانفي 2018.
- 10% بداية من شهر مارس 2018.
- 12% بداية من شهر فيفري 2019.
- 10% بداية من شهر ديسمبر 2019.

و تجدر الإشارة إلى أن هذه التغيرات المستمرة في نسبة الاحتياطي الإلزامي (القانوني) الممارسة من طرف البنك المركزي هي استجابة للظروف التي مر بها الاقتصاد الوطني نتيجة الجائحة التي يمر بها العالم بصفة عامة و الجزائر بصفة خاصة.

الجدول (3_4): حساب مبلغ النقد لدى البنك المركزي لبنك الخليج الجزائر AGB:

| البيان | 2018 | 2019 |
|--------------------------------------------------------|-----------------------------|-------------------------------|
| النسب: | جانفي 8% | فيفري 12% |
| | مارس 10% | ديسمبر 10% |
| حجم الودائع: ودائع الهيئات المالية ودائع الزبائن | / | 3121 184555537 |
| مجموع الودائع: | 197487980 | 184558658 |
| النسبة × حجم الودائع | جانفي (8 × 197487980) / 100 | فيفري (12 × 184558658) / 100 |
| | مارس (10 × 197487980) / 100 | ديسمبر (10 × 184558658) / 100 |
| النقد لدى البنك المركزي | 35547836 | 40602904 |

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على التقارير السنوية لبنك الخليج الجزائر

من خلال النتائج المتحصل عليها في الجدول أعلاه فإن بنك الخليج الجزائر كان ملزما بتكوين الاحتياط النقدي لدى البنك المركزي لا يقل عن ما هو مشار إليه في الجدول.

ثانيا: حساب نسبة السيولة القانونية.

لحساب هذه النسبة نطبق المعادلة التالية:

نسبة السيولة القانونية = (النقد في الصندوق + الرصيد النقدي لدى البنك المركزي + الاستثمارات + أوراق تجارية مخصومة) / (الودائع وما حكمها) × 100

الجدول رقم (3_5): حساب نسبة السيولة القانونية لبنك الخليج الجزائر لسنتي 2018 _ 2019:

| 2019 | 2018 | البيان |
|----------------------|----------------------|----------------------------------------------------------------------------------------|
| 38803618 | 33235445 | البسط: الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية. |
| 13964378 | 11951739 | سندات الاستثمار المساهمات في الفروع |
| 15675 | 15675 | المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة |
| 52783671 | 45202895 | مجموع البسط: |
| 3121 | / | ودائع الهيئات المالية |
| 184555537 | 197487980 | ودائع الزبائن |
| 184558658 | 197487980 | مجموع المقام: |
| (184558658/52783671) | (197487980/45202895) | البسط تقسيم المقام × 100 |
| 100 × | 100 × | |
| 28.59% | %22.88 | النتيجة |

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على التقارير السنوية لبنك الخليج الجزائر.

يبين الجدول رقم (3_5) الذي يتضمن نسبة السيولة القانونية لبنك الخليج الجزائر أن هذه النسبة بلغت 22.88% خلال سنة 2018، ثم ارتفعت إلى 28.59% خلال سنة 2019. وهذا يعني أن للبنك احتياطات أولية واحتياطات ثانوية (الأرصدة النقدية والأرصدة شبه النقدية) كافية للوفاء بالالتزامات المالية المستحقة على المصرف في جميع ظروف وحالات المصرف.

ثالثا: حساب نسبة التوظيف.

تعبر هذه النسبة عن القروض و السلف و تحسب وفق المعادلة:
نسبة التوظيف = (القروض و السلف/ الودائع و ما حكمها) × 100

الجدول رقم (3_6): حساب نسبة التوظيف لبنك الخليج الجزائر لسنتي 2018 _ 2019:

| 2019 | 2018 | البيان |
|-----------------------|-----------------------|--------------------------|
| | | البسط: |
| 27912022 | 32470209 | تمويل الهيئات المالية |
| 153664521 | 169327668 | تمويل الزبائن |
| 181576543 | 201797877 | مجموع البسط: |
| | | المقام: |
| 3121 | / | ودائع الهيئات المالية |
| 184555537 | 197487980 | ودائع الزبائن |
| 184558658 | 197487980 | مجموع المقام: |
| (184558658/181576543) | (197487980/201797877) | البسط تقسيم المقام × 100 |
| 100 × | 100 × | |
| %98.38 | %102.18 | النتيجة |

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على التقارير السنوية لبنك الخليج الجزائر.

يبين الجدول رقم (3_6) نسبة التوظيف لبنك الخليج الجزائر خلال سنة 2018 التي قدرت ب 102.18%، ثم انخفضت إلى نسبة 98.38% خلال سنة 2019. و يعني هذا أن للبنك كفاءة عالية في توظيف الموارد المتاحة و هذا ما يعزز من إمكانية المصرف في تحقيق الربحية.

المبحث الثاني: إدارة السيولة لدى بنك السلام الجزائري:

يعد بنك السلام الجزائري بنك إسلامي يسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف من خلال ممارسة الأعمال المصرفية الأساسية ومن بين هذه الأعمال أعمال التمويل والاستثمار بواسطة مجموعة من الصيغ التي يستخدمها البنك، لذلك سيتم في هذا المبحث تقديم بنك الخليج الجزائري والتعرف على أهم مؤشرات قياس سيولته.

المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك السلام.

تم تأسيس مصرف (موسى، 2018، صفحة 85) السلام الجزائر بتاريخ 2006/06/08 والذي يعتبر بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته ، وقد تم إنشاؤه بتعاون جزائري إماراتي واعتماده من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008 كمصرف تجاري برأس مال قدره 7.2 مليار دينار جزائري، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة بتاريخ 20 أكتوبر 2008 وقد تم رفع رأس ماله سنة 2009 إلى 10 مليار دينار جزائري، يضم 06 فروع عبر أنحاء الجزائر : فرع دالي إبراهيم، فرع باب الزوار، فرع القبة، فرع البليدة ، فرع وهران، فرع قسنطينة، كما يتطلع إلى افتتاح فروع أخرى جديدة على مستوى عدة مدن من بينها ولايات عنابة وباتنة وبسكرة و ورقلة والعاصمة، حيث يسعى البنك إلى فتح 14 فرع نهاية سنة 2018.

مصرف السلام الجزائر يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى مع متطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تتبع من المبادئ والقيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري بغيت تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين، والمستثمرين، وتضبط معاملته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد.

المطلب الثاني: المساهمين و إجراءات العمل لبنك السلام الجزائري

سنتناول في هذا المطلب مساهمين بنك السلام الجزائري، وكذلك أهم إجراءات العمل التي يتخذها .

1/ مساهمين مصرف السلام:

تتكون تركيبة مساهمين (2019، صفحة 46) مصرف السلام الجزائر من 22 مساهما من 8 دول عربية، ويعتبر السيد محمد عمير المهيري أكبر المساهمين بنسبة 26.98% يليه مصرف السلام البحرين 16.58%، تليها شركة دبي الإسلامية للتأمين بنسبة 5%.

وتتجمع جمعية المساهمين العامة العادية مرة كل سنة لإقفال الحسابات المالية للسنة حيث اجتمعت بتاريخ 2019/06/12، فيما تجتمع الجمعية غير العادية كلما اقتضت الضرورة حسب ما ينص عليه القانون الأساسي للمصرف و قد اجتمعت الجمعية العامة غير العادية بتاريخ 2019/06/12 لإقرار رفع رأسمال مصرف السلام الجزائر لـ 20 مليار دج نقدا كما اجتمعت بتاريخ 2010/12/10 حيث فوضت مجلس الإدارة الصلاحيات اللازمة لرفع رأسمال المصرف لـ 30 مليار دج.

2/ إجراءات العمل لبنك السلام الجزائر:

شهدت (التقرير السنوي، 2019) سنة 2019 نشاط تنظيمي تم خلاله اعتماد و تعميم 64 نصا تنظيميا، تناول جوانب متعددة من أنشطة المصرف و أبرزه ما يلي:

- _ وضع الإجراءات العلمية و التنظيمية الخاصة باستحداث منتجات جديدة على مستوى المصرف.
- _ وضع الإجراءات العلمية لتنظيم خطط استئناف تشغيل النظام المعلوماتي.
- _ وضع إجراء تحديد مراحل وإعداد ومتابعة الموازنة التقديرية للمصرف.
- _ وضع إجراء تحديد ترتيبات حساب وتصريح معاملات سيولة المصرف بما يتوافق مع قوانين بنك الجزائر.
- _ وضع إجراء تحديد معايير عملية تسيير المخاطر التشغيلية داخل هيكل المصرف.
- _ تحيين الإجراءات العلمية لتسيير وتنظيم معالجة العمليات النقدية الآلية.
- _ تحيين الشروط المصرفية العامة المطبقة على عمليات متعاملي مصرف السلام الجزائر الأفراد و المؤسسات.
- _ تحيين الإجراءات التنظيمية لعمليات التمويل الموجهة للأفراد والمؤسسات والمهن الحرة والتجار (التمويل العقاري، تمويل الاعتماد الإجاري، دليل الإجراءات العملية لمختلف الصيغ التمويلية "السلم، الاستصناع، المشاركة، المرابحة، المضاربة...).

_ وضع الإجراءات العملية لتأطير وتنظيم سير عمليات التجارة الخارجية (التوطين، الترحيل، التحويل...).

_ وضع و تحيين الإجراءات التنظيمية لفتح وتشغيل الحسابات بالدينار الجزائري، بالعملة الصعبة، الحسابات الخاصة، ومعالجة سندات الاستثمار.

المطلب الثالث: مؤشرات قياس السيولة لدى بنك السلام الجزائر لسنتي 2018 - 2019:

سيتم فهذا المطلب قياس مؤشرات السيولة بعد عرض ميزانية بنك السلام الجزائري لسنتي 2018 - 2019.

الجدول (3_7): ميزانية بنك السلام الجزائر جانب الأصول لسنة 2018

| 2019 | 2018 | الأصول |
|------------------|------------------|-----------------------------------------------------------------|
| 27584242 | 27980262 | الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية. |
| / | / | أصول مالية مملوكة لغرض التعامل |
| / | / | أصول مالية جاهزة للبيع |
| 515459 | 276872 | تمويل الهيئات المالية |
| 95582580 | 75339606 | تمويل الزبائن |
| / | / | أصول مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق |
| 40968 | 31254 | الضرائب الجارية_ أصول |
| 76542 | 123897 | الضرائب المؤجلة_ أصول |
| 1008461 | 1185225 | أصول أخرى |
| 512999 | 394440 | حسابات التسوية |
| 12000 | 12000 | المساهمات في الفروع المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة |
| 714078 | 739902 | العقارات الموظفة |
| 4747742 | 3939365 | الأصول الثابتة المادية |
| 223896 | 86236 | الأصول الثابتة غير مادية |
| | | فارق الحياة |
| 131018967 | 110109059 | مجموع الأصول |

المصدر: (التقرير السنوي، 2019)

الجدول (3 _ 8): الميزانية لبنك السلام الجزائر جانب الخصوم لسنة 2019

| 2019 | 2018 | الخصوم |
|------------------|------------------|------------------------------------------|
| | / | البنك المركزي |
| 116778 | 53031 | ودائع الهيئات المالية |
| 84671904 | 70615294 | ودائع الزبائن |
| 19119923 | 14816207 | سندات الاستثمار |
| 686076 | 746507 | الضرائب الجارية_ خصوم |
| / | / | الضرائب المؤجلة_ خصوم |
| 2527178 | 817870 | خصوم أخرى |
| 3207078 | 3501519 | حسابات التسوية |
| 354911 | 308180 | مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء |
| / | / | إعانات التجهيز _ إعانات أخرى للاستثمارات |
| 1322918 | 945502 | أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة |
| / | / | ديون تابعة |
| 15000000 | 10000000 | رأس المال |
| / | / | علاوة مرتبطة برأس المال |
| 904791 | 4820009 | احتياطات |
| / | / | فارق التقييم |
| / | / | فارق إعادة التقييم |
| -900000 | 66925 | ترحيل من جديد(-/+) |
| 4007410 | 2418015 | نتيجة السنة المالية(-/+) |
| 131018967 | 110109059 | مجموع الخصوم |

المصدر: (التقرير السنوي، 2019)

من خلال المعطيات المتواجدة في الميزانية لسنتي 2018 - 2019 سنقوم بحساب النسب التالية:

أولاً: نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول:

تعتبر هذه النسبة على الأهمية النسبية للأصول السائلة بين مجمعة الأصول الكلية للبنك، وتحسب وفق المعادلة التالية:

نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول = [إجمالي الأصول السائلة (النقدية وشبه النقدية)] / إجمالي الأصول × 100

الجدول (3_9): حساب نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول لبنك السلام لسنتي 2018- 2019

| 2019 | 2018 | البيان |
|----------------------|----------------------|-------------------------------|
| | | البسط: |
| 27584242 | 27980262 | النقدية الجاهزة |
| 12000 | 12000 | المساهمات في الفروع المؤسسات |
| 714078 | 739902 | المشتركة أو الكيانات المشاركة |
| 19119923 | 14816207 | العقارات الموظفة |
| | | سندات الاستثمار |
| 47430243 | 43548371 | مجموع البسط |
| | | المقام: |
| 131018967 | 110109059 | إجمالي الأصول |
| 131018967 | 110109059 | مجموع المقام |
| (131018967/47430243) | (110109059/43548371) | البسط تقسيم المقام × 100 |
| 100 × | 100 × | |
| 36.20% | 39.55% | النتيجة |

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على التقارير السنوية لبنك السلام الجزائري.

يبين الجدول (3_9) نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول لبنك السلام الجزائري خلال سنة 2018 و التي قدرت ب 39.55% و تراجعت خلال سنة 2019 و أصبحت تقدر ب 36.20%، وتسمح هذه النسب للبنك بالتعرف على موقف السيولة بالنسبة لبقية استخداماته المختلفة.

ثانيا: نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع (الرصيد النقدي):

تعبر هذه النسبة عن مدى إمكانية البنك على رد الودائع سريعة الطلب من قبل العملاء، وتحسب وفق المعادلة التالية:

نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع = [إجمالي الأصول السائلة (النقدية وشبه النقدية)] / إجمالي الودائع × 100

الجدول رقم (3_10): حساب نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع لبنك السلام لسنة 2018-2019:

| 2019 | 2018 | البيان |
|---------------------|---------------------|-------------------------------|
| | | البسط: |
| 27584242 | 27980262 | النقدية الجاهزة |
| 12000 | 12000 | المساهمات في الفروع المؤسسات |
| 714078 | 739902 | المشتركة أو الكيانات المشاركة |
| 19119923 | 14816207 | العقارات الموظفة |
| | | سندات الاستثمار |
| 47430243 | 43548371 | مجموع البسط |
| | | المقام: |
| 116778 | 53031 | ودائع الهيئات المالية |
| 84671904 | 70615294 | ودائع الزبائن |
| 84788682 | 70668325 | مجموع المقام |
| (84788682/47430243) | (70668325/43548371) | البسط تقسيم المقام × 100 |
| 100 × | 100 × | |
| 55.93% | 61.62% | النتيجة |

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على التقارير السنوية لبنك السلام الجزائري.

يبين الجدول رقم (3_10) نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع لدى بنك السلام الجزائري خلال سنة 2018 التي بلغت 61.62% بينما سنة 2019 تراجعت و أصبحت تقدر ب 55.93%، و يعني هذا بتوفر لدى البنك أصول سائلة متاحة تمتاز بسهولة تحويلها إلى سيولة بصورة سريعة وبأقل الخسائر الممكنة.

ثالثا: حساب نسبة السيولة القانونية:

تعبر هذه النسبة عن العلاقة بين الأرصدة التي يحتفظ بها البنك في الصندوق و الأرصدة النقدية لدى سلطة النقد الجزائرية و المؤسسات المالية الأخرى إلى المطلوبات السائلة من الودائع. وتحسب وفق المعادلة التالية:

$$\text{نسبة الرصيد القانوني} = (\text{أرصدة النقدية مودعة لدى البنك المركزي} / \text{الودائع وما حكمها}) \times 100$$

الجدول رقم (11_3): حساب نسبة السيولة القانونية لبنك السلام لسنتي 2018 - 2019:

| 2019 | 2018 | البيان |
|---------------------|---------------------|---------------------------------------------|
| 27584242 | 27980262 | البسط: النقدية الجاهزة لدى البنك المركزي |
| 27584242 | 27980262 | مجموع البسط: |
| 116778 | 53031 | المقام: ودائع الهيئات المالية |
| 84671904 | 70615294 | ودائع الزبائن |
| 84788682 | 70668325 | مجموع المقام: |
| (84788682/27584242) | (70668325/27980262) | البسط تقسيم المقام $\times 100$ |
| 100 \times | 100 \times | |
| 32.53% | 39.59% | النتيجة |

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً التقارير السنوية لبنك السلام الجزائري.

يبين الجدول رقم (11_3) نسبة السيولة القانونية لدى بنك السلام خلال سنة 2018 ب 39.59% و تراجعت خلال سنة 2019 و أصبحت تقدر ب 32.53%، و يعني هذا التراجع أن للبنك القدرة على مقابلة المسحوبات من الودائع و الطلب على القروض.

رابعاً: حساب نسبة الاحتياطي القانوني:

لحساب هذه النسبة يمكننا الرجوع إلى النظام 11 - 04 المؤرخ في 24 ماي سنة 2011 المتضمن تعريف و قياس و تسيير ورقابة خطر السيولة:

$$\text{نسبة الرصيد القانوني} = (\text{النقد لدى البنك المركزي} / \text{ودائع تحت الطلب} + \text{ودائع لأجل} + \text{سندات الصندوق} + \text{دفاتر وأذونات الادخار} + \text{ودائع العملاء العابرين} + \text{ودائع ضمان الاستيراد} + \text{ودائع أخرى}) \times 100$$

تم الحصول على نسبة النقد لدى البنك المركزي من خلال المقرر السنوي لبنك السلام الجزائري سنة 2019 حيث قدر ب 22572045 لسنة 2018 و قدر ب 20059754 لسنة 2019.

الجدول رقم (3_12): حساب نسبة الاحتياطي القانوني لبنك السلام لسنتي 2018 _ 2019:

| 2019 | 2018 | البيان |
|---------------------|----------------------|--------------------------|
| | | البسط: |
| 20059754 | 22572045 | النقد لدى البنك المركزي |
| 20059754 | 22572045 | مجموع البسط: |
| | | المقام: |
| 116778 | 53031 | ودائع الهيئات المالية |
| 84671904 | 70615294 | ودائع الزبائن |
| 84788682 | 70668325 | مجموع المقام: |
| (84788682/20059754) | (70668325 /22572045) | البسط تقسيم المقام × 100 |
| 100 × | 100 × | |
| %23.65 | %31.94 | النتيجة |

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً التقارير السنوية لبنك السلام الجزائري.

يبين الجدول رقم (3_12) نسبة الاحتياطي القانوني لدى بنك السلام خلال سنة 2018 ب 31.94% و تراجعت خلال سنة 2019 و أصبحت تقدر ب 23.65%، و يعني هذا أن للبنك احتياطي قانوني يفوق ما هو محدد من طرف البنك المركزي وهذا ما يعطي انطباعاً عن الأرباحية المالية التي يتمتع بها هذا البنك.

خامسا: حساب نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار:

توضح هذه النسبة الأهمية النسبية للأصول السائلة مقارنة بأرصدة التمويل والاستثمار لدى المصرف الإسلامي، وتحسب وفق المعادلة التالية:

نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار = [إجمالي الأصول السائلة (النقدية وشبه النقدية)] / إجمالي أرصدة التمويل و الاستثمار × 100

الجدول رقم (3_13): حساب نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل و الاستثمار لبنك السلام الجزائري لسنتي 2018 _ 2019:

| 2019 | 2018 | البيان |
|---------------------|----------------------|------------------------------------------------------------|
| | | البسط: |
| 27584242 | 27980262 | النقدية الجاهزة |
| 12000 | 12000 | المساهمات في الفروع المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة |
| 714078 | 739902 | العقارات الموظفة |
| 19119923 | 14816207 | سندات الاستثمار |
| 47430243 | 43548371 | مجموع البسط |
| | | المقام: |
| 515495 | 276872 | تمويل الهيئات المالية |
| 95582580 | 75339606 | تمويل الزبائن |
| 96098039 | 75616478 | مجموع المقام |
| (96098039/47430243) | (75616478 /43548371) | البسط تقسيم المقام ×100 |
| 100× | 100× | |
| %49.35 | % 57.59 | النتيجة |

المصدر: من إعداد الطالبين بناء التقارير السنوية لبنك السلام الجزائري.

يبين الجدول رقم (3_13) نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل و الاستثمار لبنك السلام الجزائري لسنة 2018 بنسبة 57.59% وانخفضت خلال سنة 2019 و قدرت النسبة ب 49.35%. وتعطينا هذه النسب فكرة عن مدى مجالات الاستخدامات التمويلية و الاستثمارية التي يمارسها البنك.

المبحث الثالث: تفسير وتحليل نسب السيولة لبنك الخليج الجزائر AGB و نسب السيولة لبنك السلام الجزائري:

بعد عرض الميزانية العمومية لسنتي 2018 و 2019 لبنك الخليج الجزائر و بنك السلام الجزائري و حساب مؤشرات إدارة السيولة للبنكين، سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى تفسير و تحليل هذه النسب المتحصل عليها من خلال تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين متضمنين تفسير نسب إدارة سيولة بنك الخليج الجزائر AGB و تفسير نسب إدارة سيولة بنك السلام الجزائري.

المطلب الأول: تفسير نسب إدارة سيولة بنك الخليج الجزائر AGB

1/نسبة الرصيد النقدي:

بعد التطرق إلى حساب نسبة الرصيد النقدي لبنك الخليج الجزائر AGB تحصلنا على نسبة 16.82% لسنة 2018 وارتفاعها إلى نسبة 21.02% لسنة 2019 وتفسر هذه الزيادة بتلك الموجودات السائلة المحتفظ بها في البنك، مما يؤثر على إمكانية البنك في تحقيق هدف الربحية كما تمثل بقدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته المالية المترتبة على ذمة المصرف و الواجبة التسديد في مواعيدها المحددة. كلما زادت نسبة الرصيد النقدي زادت المقدرة.

2/ نسبة الاحتياطي القانوني:

بعد التطرق إلى حساب النقد لدى البنك المركزي وفق النسب و التعليمات المفروضة من طرف البنك المركزي نفسر هذا باحترام البنك لهذه التعليمات فيما يخص تكوين الاحتياطي المحدد، وهذا ما يعطي انطبعا عن الأريحية المالية التي يتمتع بها هذا البنك.

2/نسبة السيولة القانونية:

بعد حساب نسبة السيولة القانونية لبنك الخليج الجزائر AGB تحصلنا على نسبة 22.88% لسنة 2018 و تزايدت هذه النسبة خلال سنة 2019 وبلغت 28.59% ويفسر هذا الارتفاع بالزيادة في الموجودات السائلة مقارنة بالمطلوبات السائلة، كما تعد نسبة السيولة القانونية من أكثر النسب استخداما في مجال تقويم إدارة السيولة. كلما زادت نسبة السيولة القانونية زادت السيولة.

3/ نسبة التوظيف:

بعد التطرق إلى حساب نسبة التوظيف لبنك الخليج الجزائر AGB تحصلنا على نسبة 102.18% خلال سنة 2018 وتراجعت هذه النسبة إلى 98.38% خلال سنة 2019 ويفسر هذا بأن مبلغ القروض والسلفيات أكبر من حجم الودائع وهذا ما يعزز من إمكانية البنك على تحقيق الربحية وكذلك يدل على كفاءة المصرف في تلبية القروض المصرفية.

المطلب الثاني: تفسير نسب إدارة سيولة بنك السلام الجزائري.

1/ نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول:

بعد حساب نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول تحصلنا على نسبة 39.55% خلال سنة 2018 وتراجعت خلال سنة 2019 وقدرت ب 36.20% ويفسر هذا الانخفاض بتراجع قيمة الأصول السائلة وشبه السائلة بين مجمعة الأصول الكلية للبنك.

2/ نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع (الرصيد النقدي):

بعد حساب نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع تحصلنا خلال سنة 2018 على نسبة 61.62% بينما تراجعت إلى 55.93% خلال سنة 2019 و يفسر هذا الانخفاض بتراجع القيم الجاهزة التي قدرت خلال سنة 2018 ب 27980262 و انخفضت إلى 27584242 خلال سنة 2019 ويفسر هذا إلى إمكانية رد المصرف للودائع سريعة الطلب من قبل العملاء وذلك من خلال الأصول السائلة المتاحة لديه إضافة إلى الأصول التي تمتاز بسهولة تحويلها إلى سيولة.

3/ نسبة الاحتياطي القانوني:

بعد حساب نسبة احتياطي القانوني تحصلنا على نسبة 31.94% لسنة 2018 ونسبة 23.65% لسنة 2019 و يفسر هذا باحترام المصرف لتعليمات البنك المركزي الجزائري فيما يخص تكوين الاحتياطي القانوني وكذلك استعداد البنك لتلبية طلب العملاء للسحب على ودائعهم من خلال النقدية المتاحة إليه و التي يمكنه السيطرة عليها بصورة مباشرة.

4/ حساب نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل و الاستثمار:

بعد حساب نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل و الاستثمار تحصلنا على نسبة 57.59% خلال سنة 2018 وتراجعت إلى نسبة 49.35% خلال سنة 2019 ويعني هذا زيادة نسبة التمويل بين السنتين و يفسر هذا بتمكن المصرف الوقوف على مجالات الاستخدامات التمويلية و الاستثمارية التي يمارسها.

المبحث الرابع: دراسة أوجه الاختلاف والتشابه بين نسب السيولة لبنك الخليج الجزائر وبنك السلام الجزائري:

بعد التطرق إلى حساب نسب السيولة لبنك الخليج الجزائر و بنك السلام الجزائري و تفسيرها خلال سنتي 2018/2019، سنتطرق خلال هذا المبحث إلى دراسة الفرق بين نسب السيولة للبنكين و أهم النتائج المتحصل عليها.

المطلب الأول: دراسة الفرق بين النسب المتحصل عليها لبنك الخليج الجزائر و بنك السلام الجزائري. من خلال النتائج المتحصل عليها خلال سنتي 2018 _ 2019 بعد حساب نسب إدارة السيولة لبنك الخليج الجزائر AGB باعتباره بنك تقليدي ، ونسب إدارة السيولة لبنك السلام الجزائري باعتباره بنك إسلامي نستنتج أهم الفروق التالية:

(1) خلال سنة 2018 حقق بنك الخليج الجزائر نسبة 16.81% من السيولة النقدية و سجل ارتفاع خلال سنة 2019 حيث قدر ب 21.02%. أما بنك السلام الجزائري حقق خلال سنة 2018 نسبة 61.62% وسجل انخفاض خلال سنة 2019 وقدر ب 55.93% وهذا يعني أن نسبة نقدية البنك الإسلامي أحسن من البنك التقليدي مما يشير إلى أن البنوك تحتفظ بسيولة عالية لمواجهة السحب على الودائع مقارنة بالبنوك التقليدية الأمر الذي يؤثر على قدرة البنك على تحقيق الأرباح.

(2) حقق بنك الخليج نسبة 22.88 % خلال سنة 2018 من السيولة القانونية وسجل ارتفاع خلال سنة 2019 بنسبة 28.59% وهذا راجع لارتفاع موجودات المصرف على مطلوباته. أما بنك السلام الجزائري حقق نسبة 39.59 % خلال سنة 2018 وخلال سنة 2019 حقق تراجع بنسبة 32.53% وهذا ما يعرف بالملاءة المصرفية حيث أن بنك السلام الجزائري أفضل من بنك الخليج الجزائر من خلال توظيف و استخدام الودائع وكذلك النمو السريع لنشاط تمويل الأفراد وكذلك الحملات الترويجية والتسويقية لتشجيع على الادخار وكذلك العوائد المحفزة الموزعة من قبل المصرف من الودائع.

(3) أما نسبة التوظيف حقق بنك الخليج الجزائري نسبة 102.18% خلال سنة 2018 و تراجعت خلال سنة 2019 حيث قدرت ب 98.38% راجع هذا إلى زيادة القروض والسلفيات على حجم الودائع. أما بنك السلام الجزائري حقق نسبة 57.59% و انخفضت خلال سنة 2019 إلى نسبة 49.35% و هذا راجع إلى انخفاض قيمة التمويلات المدروسة خلال سنة 2019 وذلك بسبب السياسة المنتهجة من طرف البنك في توزيع محفظة التمويلات ، ومن هذا نلاحظ أن البنك الخليج الجزائر أفضل من بنك السلام الجزائري وهذا راجع لتحقيق إصلاحات اقتصادية من خلال إيقاف منح التسهيلات الائتمانية.

المطلب الثاني: دراسة أوجه التشابه بين النسب المتحصل عليها لبنك الخليج الجزائر وبنك السلام الجزائري.

من خلال النتائج المتحصل عليها لسنتي 2018 - 2019 بعد حساب نسب السيولة لبنك AGB و بنك السلام الجزائري نستنتج أوجه التشابه التالية:

_ كلا من البنك التقليدي و البنك الإسلامي يحترمان بتعليمات البنك المركزي فيما يخص تكوين الاحتياطي القانوني المحدد.

_ كلا من بنك الخليج و السلام يعتمدان على إدارة الأصول للحفاظ على السيولة في مواجهة التحولات لأصول العملاء.

_ كلا من بنك الخليج و بنك السلام يمارسان الخدمات المصرفية التي لا تتضمن الفائدة مثل: تحصيل الشيكات و تحويل العملات.

_ كلا من بنك الخليج و بنك السلام يسعى لتوظيف الودائع لتلبية الطلب على المزيد من القروض و التسهيلات الائتمانية المباشرة و غير المباشرة.

_ كلا من بنك الخليج و بنك السلام يسعى لاستغلال وتوظيف الأموال في أوجه الاستثمار المختلفة لتحقيق معدلات ربحية أعلى.

المطلب الثالث: مناقشة النتائج

من خلال اختبار الفرضيات توصلنا إلى النتائج التالية :

_ يوجد اختلاف بين سيولة البنوك التقليدية و سيولة البنوك الإسلامية.

_ يوجد اختلاف بين نسب سيولة البنوك التقليدية و نسب سيولة البنوك الإسلامية.

لا شك أن هذه النتائج تثبت صحة الفرضيات المطروحة:

من خلال هذه النتائج نقول أن مبدأ العمل و الأسس و طبيعة المعاملات في كل من البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية لها اثر على اختلاف على مستوى إدارة سيولتهما، فالاختلاف بين سيولة البنوك الإسلامية و سيولة البنوك التقليدية الذي يوضحه أن نسبة الرصيد النقدي ونسبة الرصيد القانوني لدى البنوك الإسلامية أحسن من البنوك التقليدية حيث يرجع إلى أن هذه البنوك مضطرة للاحتفاظ بهذه السيولة لمواجهة احتمالات السحب المتزايدة من قبل المودعين في غياب أدوات استثمارية تتصف بالقدرة على الاستجابة السريعة لتسليل كبديل عن الأوراق التجارية و أدوات التمويل قصيرة الأجل التقليدية كما أنها لا تستطيع الحصول على سيولة من البنك المركزي في حالات العجز. كما نجد الاختلاف في نسبة التوظيف حيث أن البنوك التقليدية حققت أكبر نسبة من البنوك الإسلامية وهذا راجع إلى أن البنوك التقليدية تعتبر القروض و السلفيات من أكثر الاستثمارات لها لأنها تعتمد على نسبة الفائدة في تحقيق إيراداتها وعدم التنوع في مجالات الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من طرف البنوك الإسلامية.

خلاصة الفصل

الفصل الثالث دراسة تطبيقية لإدارة السيولة لبنك الخليج الجزائر AGB و بنك السلام الجزائري و المقارنة بين النسب المتحصل عليها خلال سنتي 2019/2018 و لاحظنا أن نسبة الرصيد النقدي للبنك الإسلامي (السلام) كان أفضل من البنك التقليدي (AGB) كما لاحظنا نسبة التوظيف لبنك التقليدي (AGB) كانت أفضل من نسبة البنك الإسلامي (السلام).

الخاتمة العامة

خاتمة:

تعتبر البنوك التقليدية من أهم المنشآت المالية التي تساهم في تسيير دفة الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في مجتمعاتنا اليوم، كما تلعب البنوك الإسلامية دورا حقيقيا واضحا و اقتصاديا واجتماعيا هاما في المجتمع الإسلامي، حيث تمارس الأعمال المصرفية و الخدمات الاستثمارية، وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، و هذا ما جعلها تختلف عن البنوك التقليدية من حيث أساليب وأسس عملها. إن كل من البنوك التقليدية و الإسلامية تعمل على إدارة سيولتها وذلك من خلال مختلف الأدوات المالية التي تعمل على توفير السيولة المناسبة. قد حاولنا من خلال هذا الموضوع إلى إجراء التفسير و المقارنة بين إدارة السيولة بين كل من البنوك التقليدية و الإسلامية بهدف الإجابة على إشكالية الموضوع التي تتمحور حول مدى الاختلاف بين مستويات إدارة السيولة في هذين النوعين من البنوك، وهذا من خلال استعمال مجموعة من المؤشرات و الأدوات لنسب السيولة تندرج تحت مؤشرات الرصيد النقدي و الاحتياطي القانوني و سيولة التوظيف.

خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها:

_ بالرغم من التشابه النظري بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية من ناحية قيامها بنفس الوظائف و المهام في نطاق عملية الوساطة المالية إلا أن الاختلاف و التمايز يكمن في منهج و أسس نظام العمل ، إذ تعتمد الأولى على أسلوب الوساطة القائم على مبدأ المشاركة في الربح و الخسارة ، بدلا من مبدأ المتاجرة بالنقد المستند إلى سعر الفائدة الربوي الذي تعتمد عليه البنوك التقليدية ، وهذا ما يبين صحة الفرضية الأولى .

_ سيولة البنك الإسلامي أفضل من سيولة البنك التقليدي إلا أن هذه السيولة تعتبر عالية إلى حد ما يجعلها تؤثر على فرصة توظيف الأموال و تحقيق الأرباح.

_ تعتبر البنوك التقليدية أفضل من البنوك الإسلامية من حيث سيولة التوظيف.

_ تعتمد كلا من المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية على استراتيجية إدارة سيولة الأصول.

_ قلة الأدوات و التقنيات بالمؤسسات المالية الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية.

_ إن البنوك التقليدية الجزائرية في صورة بنك الخليج الجزائر AGB تستعمل تقنيات بشكل غير محدد الأهداف، حيث تطبقها في جانب حسابي و تحديد المؤشرات دون المرور إلى مرحلة الاستعمال الحقيقي.

بناء على النتائج المتحصل عليها نقدم بعض المقترحات:

_ على كل بنك تقليدي أن يكون له محددات تتابع تنفيذ سياسات و أهداف السيولة.

_ العمل على ابتكار و تطوير المزيد من الأدوات المالية الإسلامية، والتي يمكن استخدامها لإدارة السيولة مع الاستفادة من الصناعة التقليدية بما يتواءم مع طبيعة و خصائص الصناعة المالية الإسلامية.

_ ضرورة البنوك التقليدية على تنويع الاستثمارات من أجل زيادة الإيرادات و تقليل مخاطر تراكم السيولة.

- _ تحفيز المستثمرين من حكومات و مؤسسات وأفراد من التعامل في الأسواق المالية الإسلامية مما ينعكس على أدائها و كفاءتها.
- _ يجب على الإدارة العامة للبنك السهر على التأكد من أن مسألة السيولة تتم إدارتها بصورة فعالة.
- _ على المؤسسات المالية الإسلامية تنويع استراتيجياتها في إدارة السيولة.
- _ على البنك التقليدي إدارة السيولة ومراقبة أجال الاستحقاق لديه بشكل يومي، مع مراعاة الأزمات و الضغط و موسمية الأعمال.
- _ يجب على البنك المركزي أن لا يتجاهل المصارف الإسلامية إذا ما أراد المحافظة على سلامة القطاع المالي و استقراره، مما يستوجب عليه إدارة المصارف الإسلامية و التقليل من انعكاساتها السلبية وفقا لأساليب وأدوات إشرافية توافق خصائصها الشرعية.
- _ على المصارف الإسلامية المحافظة على ربحيتها مقارنة مع باقي المصارف التقليدية بمحاولتها تحقيق عائد مجز للأموال المستثمرة .

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر و المراجع

1/الكتب:

- 1 - أحمد سفر، المصارف الإسلامية العمليات، إدارة المخاطر، والعلاقة مع المصارف المركزية و التقليدية، بيروت، لبنان، 2005.
- 2 - أحمد محمد المصري، إدارة البنوك التجارية و الإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1998.
- 3 - إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2016.
- 4 - حمزة الزبيدي، إدارة المصارف، مؤسسة الوراق، عمان الأردن، 2002.
- 5 - حسين حسين شحاتة، إدارة السيولة في البنوك الإسلامية المعايير و الأدوات ،مكة المكرمة، المجمع الفقهي الإسلامي، 2010.
- 6 - حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر و التطبيق، مكتبة النقوى، القاهرة، ط1، 2006.
- 7 - حكيم براضية جعفر محمد، دور التصكيك الإسلامي في البنوك الإسلامية ،اليازوني، عمان الأردن، 2016 .
- 8 - خالد سعد محمد الحربي ،حوار الأربعاء،مركز النشر العلمي، المملك العربية السعودية، 2011/2010.
- 9 - رضا صاحب أبو أحمد، إدارة المصارف، دار الفكر للنشر، عمان، ط1 ، 2002.
- 10 - ريس حدة، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة وفي البنوك الإسلامية، إيتراك ،مصر، 2009 .
- 11 - زياد رمضان و محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك.دار وائل للنشر، عمان، 2000.
- 12 - سوزان سمير ذيب، إدارة الائتمان ، دار الفكر للطباعة والنشر،الأردن ، 2012.
- 13 - شوقي بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية، دار عالم الكتب الحديث، ط1، 2013.
- 14 - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، كلية التجارة، جامعة المنصورة ، السعودية، ط1، 2004.
- 15 - عبد الحميد طلعت، إدارة البنوك التجارية، مكتبة عين الشمس ،القاهرة.
- 16 - عبد الغفار حنفي ، و أبو قحف عبد السلم، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية،الدار الجامعية،جامعة الاسكندرية، مصر، 2004./2003.
- 17 - عبد المعطي رضا أرشيد و محفوظ أحمد جودة، إدارة الإئتمان ، دار وائل للنشر، عمان، 1999.

- 18 - فريد النجار، البورصات و الهندسة المالية، مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية، مصر، 1999.
- 20 - فلاح حسن الحسيني و مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي و استراتيجي معاصر، دار وائل، الأردن، 2000.
- 21 - محسن أحمد الخيصري، البنوك الإسلامية، إترك، القاهرة، 1999.
- 22 - مجيد جاسم الشرع، المحاسبة في المنظمات المالية (المصارف الإسلامية)، إثراء للنشر، عمان الأردن، 2008.
- 23 - محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية، دار الثقافة للنشر، مصر، 1998.
- 24 - منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، ط3، 1996.
- 25 - نيفين حسين، البنوك التقليدية والإسلامية في الامارات، الامارات العربية المتحدة، الربع الثالث عام 2017.
- 26 - هشام جبر، إدارة المصارف، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدان، القاهرة، مصر.

2/المذكرات:

- 1 - عمر محمد فهد شيخ عثمان، إدارة الموجودات و المطلوبات لدى المصارف التقليدية و المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، سوريا، 2009.
- 2 - يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات منح درجة دكتوراه الفلسفة في تخصص المصارف الإسلامية، الأردن، 2007.
- 3 - حكيم براضية، التصكيك و دوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة حسية بن بوعلي، شلف، 2010/2011.
- 4 - سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، 2002.
- 5 - عبد الحسين جاسم محمد الأسدي، إدارة السيولة المصرفية وأثرها في العائد و المخاطرة، رسالة مقدمة إلى مجلس كلية الإدارة والاقتصاد، جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في إدارة الأعمال، دراسة تطبيقية في المصارف الحكومية العراقية، جامعة كربلاء، 2005.
- 6 - آمال لعمش، دور الهندسة في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، مذكرة ماجستير، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011/2012.

- 7 - فوزية بويوسف ، العوامل المؤثرة في أداء البنوك التجارية و عملياتها غير التقليدية دراسة المقارنة بين البنك الخاص و البنك العام،مذكرة ماجستير،قسم العلوم التجارية،جامعة فرحات عباس، سطيف،2008./2009
- 8 - كمال مطهري ، دراسة المقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد،جامعة وهران، 2011./2012
- 9 - مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الاسلامي،جامعة مصر الدولية، القاهرة، 2006.
- 10 - نصر رمضان احلاسه، دور المعلومات المحاسبية و المالية في إدارة مخاطر السيولة، مذكرة ماجستير،قسم علوم التسيير،جامعة الإسلامية، غزة،فلسطين،2013.
- 11 - إيمان العاني،البنوك التجارية الالكترونية، مذكرة مكملة لنيل الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المنتوري، قسنطينة، 2006/2007.

3/المجلات:

- 1 - أنس البقاعي، تجربة المصارف الإسلامية في سوريا الواقع و المعوقات ،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، دمشق، المجلد30، العدد الأول،2014
- 2 - بختي عمارية، كمال بن موسى ، البنوك الاسلامية في الجزائر بين العائد و المخاطرة دراسة مقارنة بين بنك السلام الجزائر و بنك دبي الاسلامي، المجلة الجزائرية للأبحاث و الدراسات، جامعة جيجل، العدد 4 ، 2018.
- 3 - سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر،مجلة الباحث، العدد 07، ورقلة،.2010
- 4 - شعاشعية لخضر، الجوانب القانونية لتأسيس البنوك الإسلامية،مجلة الباحث،غرداية، العدد5، 2007.
- 5 - عبد الكريم قندوز ،حكيم براضية، تقنيات و استراتيجيات إدارة السيولة بالمؤسسات المالية الإسلامية الفرص و التحديات، مجلة البحوث المالية و الاقتصادية ، تسميلت الجزائر، السعودية، العدد 2 ، 2014.
- 6 - فادي القرعان، دكتور حسن كتلو،لارا زهير طه ،إدارة السيولة في المصارف الإسلامية دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية في سورية ، مجلة جامعة تشرين للبحوث و الدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 36 ، العدد 4، 2014.

5/الندوات والبحوث:

- 1 - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، بحث رقم 66، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، المملكة العربية السعودية، 2004.
- 2 - عثمان عبد القوي درمان، الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة، بحث مقدم للمؤتمر الرابع للمصارف المالية الإسلامية ، مركز أبحاث فقه المعاملات المالية، دمشق، سوريا، 2009.
- 3 - محمد عبد الحكيم زعير، واقع العلاقة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية، ندوة ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دبي، 2005.
- 4 - محمد علي القري، السيولة أنواعها و كيفية تحقيقها في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى أعمال مؤتمر الدوحة الثاني للمالية الإسلامية، الدوحة، 2011.

6/موقع الانترنت:

- 1 - الموقع الرسمي لبنك الخليج الجزائر W.W.W . AGB. DZ. تاريخ الإطلاع .2021.
- 2 - التقرير السنوي 2019 لبنك الخليج الجزائر .RAPPORT ANNUEL 2019.
- 3 - الموقع الرسمي لبنك السلام الجزائري. W.W.W. ALSALAMALGERIA.COM تاريخ الإطلاع .2021.
- 4 - التقرير السنوي 2019 لبنك السلام الجزائري.
- 5 _ الموقع الرسمي للبنك المركزي الجزائري. www.bank-of-algeria.dz تاريخ الاطلاع 2021.

قائمة الملاحق

الملاحق

قائمة الملاحق

الملحق رقم 1: يمثل ميزانية بنك خليج الجزائر AGB جانب الأصول لسنتي 2019/2018.

ACTIF

Unité : 000 DZD

| LIBELLÉ | NOTE | 2019 | 2018 | VARIATION |
|----------------------------------------------------------------------------|--------|--------------------|--------------------|-------------------|
| Caisse, Banques Centrales, Centres des Chèques Postaux, Trésor Public | 2.A.1 | 38 803 618 | 33 235 445 | 5 568 173 |
| Actifs financiers détenus à des fins de transactions | | | | |
| Actifs financiers détenus disponibles à la vente | | | | |
| Prêts et créances sur les Institutions Financières | 2.A.2 | 27 912 022 | 32 470 209 | -4 558 187 |
| Prêts et créances sur la Clientèle | 2.A.3 | 153 664 521 | 169 327 668 | -15 663 147 |
| Actif détenue jusqu'à l'échéance | | | | |
| Impôts courants Actif | 2.A.5 | 2 191 180 | 1 831 942 | 359 238 |
| Impôts différés Actif | 2.A.6 | 262 765 | 224 911 | 37 854 |
| Autres actifs | 2.A.7 | 55 627 | 219 488 | -163 861 |
| Comptes de régularisation | 2.A.8 | 474 149 | 537 946 | -63 798 |
| Participation dans les filiales les co-entreprise ou les entités associées | 2.A.9 | 15 675 | 15 675 | - |
| Immeubles de placement | | | | |
| Immobilisations corporelles | 2.A.10 | 33 372 102 | 24 824 807 | 8 547 295 |
| Immobilisations incorporelles | 2.A.11 | 316 424 | 326 709 | -10 285 |
| Ecart d'acquisition | | | | |
| TOTAL DE L'ACTIF | | 257 068 083 | 263 014 799 | -5 946 717 |

المصدر: (RAPPORT ANNUEL, 2019)

الملاحق

الملحق 2: يمثل ميزانية بنك الخليج الجزائر AGB جانب الخصوم لسنتي 2019/2018

PASSIF

Unité : 000 DZD

| LIBELLÉ | NOTE | 2019 | 2018 | VARIATION |
|---------------------------------------------------------------|--------|--------------------|--------------------|-------------------|
| Banque centrale ,CCP | | | | |
| Dettes envers les institutions Financières | 2.P.1 | 3 121 | | 3 121 |
| Dettes envers la clientèle | 2.P.2 | 184 555 537 | 197 487 980 | -12 932 442 |
| Dettes représentées par un titre | 2.P.2 | 13 964 378 | 11 951 739 | 2 012 639 |
| Impôts courants Passif | 2.P.3 | 2 524 224 | 2 595 270 | -71 047 |
| Impôts Différés Passif | | | | |
| Autres Passifs | 2.P.4 | 9 524 586 | 8 637 323 | 887 263 |
| Comptes de régularisation | 2.P.5 | 8 832 957 | 7 170 811 | 1 662 146 |
| Provisions pour risques et charges | 2.P.6 | 542 492 | 445 134 | 97 358 |
| Subventions d'équipement autres subventions d'investissements | | | | |
| Fonds pour Risques Bancaires Généraux | 2.P.7 | 5 292 226 | 4 782 872 | 509 354 |
| Dettes subordonnées | | | | |
| Capital | 2.P.8 | 20 000 000 | 10 000 000 | 10 000 000 |
| Primes liées au Capital | | | | |
| Réserves | 2.P.9 | 1 622 810 | 1 000 000 | 622 810 |
| Ecart d'évaluation | | | | |
| Ecart de réévaluation | | | | |
| Report à nouveau | 2.P.10 | 4 187 572 | 14 206 504 | -10 018 932 |
| Résultat de l'exercice | | 6 018 180 | 4 737 168 | 1 281 012 |
| TOTAL DU PASSIF | | 257 068 083 | 263 014 799 | -5 946 717 |

المصدر: (RAPPORT ANNUEL، 2019)

الملحق 3: يمثل ميزانية بنك السلام الجزائري جانب الأصول لسنتي 2019/2018

الميزانية بالآلاف الدينار الجزائري

| الأصول | الإيضاح | 2019 | 2018 |
|------------------------------------------------------------------|---------|--------------------|--------------------|
| 1 الصندوق، البنك المركزي، الخزانة العمومية، مركز الصكوك البريدية | 1.2 | 27 584 242 | 27 980 262 |
| 2 أصول مالية مملوكة لغرض التعامل | | | |
| 3 أصول مالية جاهزة للبيع | | | |
| 4 تمويل الهيئات المالية | 2.2 | 515 459 | 276 872 |
| 5 تمويل الزبائن | 3.2 | 95 582 580 | 75 339 606 |
| 6 أصول مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق | | | |
| 7 الضرائب الجارية أصول | 4.2 | 40 968 | 31 254 |
| 8 الضرائب المؤجلة أصول | 5.2 | 76 542 | 123 897 |
| 9 أصول أخرى | 6.2 | 1 008 461 | 1 185 225 |
| 10 حسابات التسوية | 7.2 | 512 999 | 394 440 |
| 11 المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة | 8.2 | 12 000 | 12 000 |
| 12 العقارات الموظفة | 9.2 | 714 078 | 739 902 |
| 13 الأصول الثابتة المادية | 10.2 | 4 747 742 | 3 939 365 |
| 14 الأصول الثابتة غير المادية | 11.2 | 223 896 | 86 236 |
| 15 فارق الحيازة | | | |
| مجموع الأصول | | 131 018 967 | 110 109 059 |

المصدر: (التقرير السنوي ، 2019)

الملاحق

الملحق 4: يمثل ميزانية بنك السلام الجزائري جانب الخصوم لسنتي 2019/2018

الميزانية بالآلاف الدينار الجزائري

| الخصوم | الإيضاح | 2019 | 2018 |
|---------------------------------------------|---------|-------------|-------------|
| 1 البنك المركزي | | | |
| 2 ودائع الهيئات المالية | 12.2 | 116 778 | 53 031 |
| 3 ودائع الزيلان | 13.2 | 84 671 904 | 70 615 294 |
| 4 سندات الاستثمار | 14.2 | 19 119 923 | 14 816 207 |
| 5 الضرائب الجارية خصوم | 15.2 | 686 076 | 746 507 |
| 6 الضرائب المؤجلة خصوم | | | |
| 7 خصوم أخرى | 16.2 | 2 527 178 | 1 817 870 |
| 8 حسابات التسوية | 17.2 | 3 207 078 | 3 501 519 |
| 9 مؤونات لتغطية المخاطر و الأعباء | 18.2 | 354 911 | 308 180 |
| 10 إعانات التجهيز - إعانات أخرى للاستثمارات | | | |
| 11 أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة | 19.2 | 1 322 918 | 945 502 |
| 12 ديون تابعة | | | |
| 13 رأس المال | 20.2 | 15 000 000 | 10 000 000 |
| 14 علاوات مرتبطة برأس المال | | | |
| 15 احتياطات | 21.2 | 904 791 | 4 820 009 |
| 16 فارق التقييم | | | |
| 17 فارق إعادة التقييم | | | |
| 18 ترحيل من جديد (+/-) | 22.2 | -900 000 | 66 925 |
| 19 نتيجة السنة المالية (+/-) | | 4 007 410 | 2 418 015 |
| مجموع الخصوم | | 131 018 967 | 110 109 059 |

المصدر: (التقرير السنوي ، 2019)